بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية- غزة
عمـــــادة الدراسات العليا
كليـــــــة التجـــــارة
قســـــم إدارة الأعمـــــال

الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف
وفقًا للمعايير الدولية "بازل II"
دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين

إعداد الطالبة
ميرفت علي أبو كمال

إشراف
الأستاذ الدكتور/ يوسف حسين عاشور

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال

1428هـ - 2007م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

[التوبة:105]

صدق الله العظيم

Abstract

This research aims to evaluate the credit risk management systems and strategies that the operating banks in Palestinian banking system mandate. And the steps they take to develop these practices according to the international banking supervision regulations and standards "Basel II: Revised international capital framework". That to adopt a methodology for managing credit risk related to the contemporary banking risks management.

The research used the analytical description methodology, to describe the new Basel accord for effective banking supervision, the principles for the management of credit risk which prepared by Basel committee Sep 2000. And discuss the measurement approaches for calculating capital requirements to credit risk. Then analyze and asses the competency of credit risk management in the operating banks in Palestine, and their ability to develop their systems. So a questionnaire was designed to cover the principles for the best credit risk management. Copies of the questionnaire were distributed to all the staff working in credit risk management, the percentage of valid questionnaire suitable for analysis reached 58.5% of the community of the study.

The main results of the study are: the competency of credit risk management in operating banks in Palestine, the adequacy of reserves and provisions for hedging the probability of loans losses, the banks succeeded in treatment the doubtful loans in their portfolios, there's a compliance of PMA rules and instructions, that are necessary to mitigate credit risk, there's also independent internal auditing in banks with direct relationship to the board of director, but banks face difficulties to implement the Basel II methodologies for credit risk measurement. Those banks don't have the factors needed to implement these methodologies. Banks prefer to use the standardized approach than the internal rating based approach IRB, and PMA hasn't determined the suitable approach for credit risk measurement yet.

The research reached to the following main recommendations: Banks have to keep on better and more systematic risk management practices, especially credit risk management. Also keep on amendment their credit polices to changes in economic conditions. And have to be a specialized credit risk management department to identify, measure, monitor, and control credit risk. Also support independent internal and external bank auditing processes, core credit risk. And develop human resources by conducting worth training courses. And develop analytical techniques.

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى تقييم واقع استراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، ووضع إطار متكامل يساعد المصارف على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية "متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية "بازل II".

وقد استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي، وقد تم إعداد معايير للإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان كاستبانة، تم توزيعها على جميع العاملين في إدارة مخاطر الائتمان في المصارف، أي تم استخدام أسلوب الحصر الشامل، وقد تحقق معدل استرداد 58.8% من المجتمع الكلي للبحث.

وتشير أهم نتائج البحث إلى كفاءة إدارة العملية الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، وكفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة الائتمانية في المصارف، ونجاح معظم المصارف في معالجة نسبة عالية من محفظة الديون المتعثرة، والتزام بالضوابط والقواعد الإلزامية التي تضعها سلطة النقد للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان، مثل قواعد التركزات الائتمانية والحدود التحوطية للحد من مخاطر الإقراض من ذوي الصلة. ويتمتع التدقيق الداخلي في المصارف بالاستقلالية، حيث ترفع تقاريرهم مباشرة إلى مجلس الإدارة. ويصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II، لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيق هذه الأساليب المعاصرة، وتفضل المصارف استخدام الأسلوب المعياري الموحد عند قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II عن استخدامها لأسلوب التقييم الداخلي. ولم تحدد سلطة النقد للمصارف اعتماد المنهج الملائم وفق منهجيات بازل II لأجل احتساب مخاطر الائتمان.

وقد خلص البحث إلى مجموعة من التوصيات، كان أهمها:

أن تعمل المصارف على تحسين إدارة المخاطر المصرفية بتنوعها، وخاصة إدارة مخاطر الائتمان. وأن تحافظ المصارف على توافق سياساتها الائتمانية مع التغيرات في الأوضاع الاقتصادية، وعلى وجود إدارة متخصصة لإدارة مخاطر الائتمان، تعمل على تحديد وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان، وطرق معالجة ومواجهة هذه المخاطر، وتعزيز الرقابة الداخلية والخارجية على العمليات المصرفية، وخصوصا عمليات الائتمان، بهدف متابعة العملية الائتمانية،

ورقابة مخاطر الائتمان والسيطرة عليها، مع المحافظة على استقلالية التدقيق الداخلي بالمصرف وتبعيته لمجلس الإدارة، وزيادة الإفصاح والشفافية بالمعلومات المالية وغير المالية، وعن المخاطر الحالية والمحتملة التي يواجهها المصرف وعلى وجه الخصوص مخاطر الائتمان، من حيث نوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وطرق إدارتها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات، تنمية الموارد البشرية في المصارف، في مجالات التحليل المالي وإدارة المخاطر المصرفية، وذلك بالتدريب المستمر والتعليم، خاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال. وتطوير تقنيات المعلومات في المصارف، بحيث تساهم في تحديد مستوى مخاطر الائتمان في المصرف.

إهـــــداء

للأكرم منا جميعا ..... شهداء الوطن والحرية "شهداء فلسطين"

للأسرى البواسل والجرحـــى الأعـــزاء علـــى قلوبنـــا

لروح والـــدي الطاهـــرة مـــربي الأجيـــــــال

الشهيد /علـــي حسن أبو كمال رحمه الله

الذي ربـــاني علـــى حـــب العلم

للـــوالدة الحنونـــة حفظهـــا الله، ولإخوتي وأخواتي الأعزاء

لمن أمدني بالإصرار على مواصلة التعلم زوجي الحبيب

لكل من ساعدني في إنجـــاز هـــذا البحـــث

الـــزملاء والأصدقـــاء الأعـــزاء

لهم جميعا أهدي هذا الجهد المتواضع

شكـــر وعرفـــان

بداية أتقدم بالشكر لله سبحانه وتعالى الذي وفقني في إنجاز هذا البحث، وأشكر منارة العلم والفكر "الجامعة الإسلامية" التي منحتني الدرجة الجامعية الثانية.

وأتقدم بالشكر والتقدير والعرفان لأستاذي ومشرفي الأستاذ الدكتور/ يوسف حسين عاشور، الذي شرفني بإشرافه على هذا البحث، والذي غمرني بالنصح والتوجيه والإرشاد والمثابرة.

كما أتقدم بالشكر لكل من الدكتور/ فارس أبو معمر والدكتور/ علي شاهين اللذان شرفاني بالموافقة على مناقشة البحث.

وأشكر جميع من ساعدني من الإخوة والزملاء في انجاز هذا البحث.

فهرست موضوعات البحث

الموضوع	الصفحة
ملخص البحث باللغة الإنجليزية	أ
ملخص البحث باللغة العربية	ب
إهداء	د
شكر وعرفان	ه
فهرست موضوعات البحث	و
فهرست جداول البحث	ي
فهرست أشكال البحث	ك
Abbreviation	ل
قائمة الملاحق	م
الإطار العام للبحث	**1**
أولا: مقدمة عامة	**2**
ثانيا: مشكلة البحث وأسئلته وفرضياته	**5**
ثالثا: أهداف البحث	**9**
رابعا: أهمية البحث	**9**
خامسا: منهجية البحث	**10**
سادسا: الدراسات السابقة	**10**
الفصل الأول: أضواء على اتفاقية لجنة بازل الجديدة لمعايير كفاية رأس المال	**25**
مقدمة	**26**
المبحث الأول: معيار كفاية رأس المال وفقا لاتفاق بازل 1988	**27**
أولا: لمحة تاريخية عن الاتفاق	**27**
ثانيا: تعريف رأس المال	**29**
ثالثا: تقرير لجنة بازل	**30**
أ – أهداف اتفاق بازل	**30**

ب- العناصر الأساسية لإطار كفاية رأس المال بازل I	30
ج - أوزان المخاطرة، وكيفية احتساب الأصول المرجحة بالمخاطر	34
ء - مكونات رأس المال في المصارف وفقا لتعليمات سلطة النقد الفلسطينية	36
ه - نقاط القوة والضعف في إطار كفاية رأس المال بازل I	38
المبحث الثاني: الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال بازل II	41
أولا: مقدمة	41
ثانيا: أهداف اتفاق بازل II	42
ثالثا: أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل I واتفاق بازل II	42
رابعا: توقيت تطبيق الاتفاق الجديد بازل II	44
خامسا: هل يوجد إلزام بتطبيق بازل II؟	45
سادسا: الدعائم الثلاث للإطار الجديد المقترح	46
المحور الأول: الحدود الدنيا لرأس المال	46
1- المعالجة الرقابية لمخاطر التشغيل	48
أ- أسلوب المؤشر الأساسي	50
ب- الأسلوب النمطي	52
ج- أسلوب القياس المتقدم	53
2- المعالجة الرقابية لمخاطر السوق	54
المحور الثاني: عملية المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال	55
1- أهمية المراجعة الرقابية	55
2- أربعة مبادئ رئيسة للمراجعة الرقابية	55
المحور الثالث: انضباط السوق	58
1 - متطلبات الإفصاح	58
أ - المبدأ العام للإفصاح	58
ب- نطاق التطبيق	59
ج - متطلبات الإفصاح المتعلقة برأس المال	59
سابعا: أهم خصائص الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال بازل II	63
الفصل الثاني: نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وفق اتفاقية بازل الجديدة "بازل II"	66

المبحث الأول: إدارة المخاطر– المفاهيم والمبادئ	**67**
أولا: مقدمة	**67**
ثانيا: تعريف الخطر	**67**
ثالثا: إدارة المخاطر المصرفية: النظام والعملية	**68**
رابعا: أنواع المخاطر المصرفية	**72**
المبحث الثاني: مفهوم وأنواع الائتمان	**74**
أولا: مقدمة	**74**
ثانيا: تعريف الائتمان	**74**
ثالثا: ما هو القرار الائتماني ودورته	**77**
رابعا: العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني	**78**
المبحث الثالث: مبادئ إدارة مخاطر الائتمان	**81**
أولا: مقدمة	**81**
ثانيا: مبادئ إدارة مخاطر الائتمان لدى المصرف	**83**
المبحث الرابع: أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقا لاتفاقية بازل الجديدة	**99**
أولا: أسلوب التصنيف النمطي	**99**
1– الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف الائتماني	**100**
2– درجات التصنيف الائتماني للالتزامات طويلة الأجل وفقا لمؤسسة Standard & Poor's	**101**
3– معايير التصنيف الائتماني والجدارة الائتمانية	**103**
4– أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للأسلوب المعياري	**104**
5– المدخل المعياري– تخفيف المخاطرة بالضمانة	**107**
6– تحديات تطبيق المنهج القياسي أو المعياري لقياس مخاطر الائتمان في الدول العربية	**108**
ثانيا: أسلوب التصنيف الداخلي	**108**
المحور الأول: آليات المدخل المستند للتصنيف الداخلي	**109**
1– تبويب التعرضات للمخاطر	**109**
2– أسلوب الأساس والأسلوب المتقدم	**114**

3- اعتماد المدخل المستند للتصنيف الداخلي لجميع فئات الأصول	**116**
المحور الثاني: قواعد لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف	**117**
1- الموجودات المرجحة بالمخاطرة لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف	**117**
2- عناصر المخاطرة لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف	**123**
المحور الثالث: قواعد تعرضات التجزئة	**125**
1- الموجودات المرجحة بالمخاطرة لتعرضات التجزئة	**125**
2- عناصر المخاطرة لتعرضات التجزئة	**126**
المحور الرابع: قياس الخسارة المتوقعة لتعرضات الائتمان EL	**126**
ثالثا: تحديات تطبيق نظام التقييم الائتماني الداخلي في القطاع المصرفي العربي	**127**
المبحث الخامس: إيضاحات حول التسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني للعام 2005، مع مقارنات للأعوام من 2000- 2004	**129**
أولا: مقدمة	**129**
ثانيا: قيمة التسهيلات الائتمانية للمصارف العاملة في فلسطين	**130**
ثالثا: نسبة التسهيلات الائتمانية المباشرة للودائع للمصارف العاملة في فلسطين	**131**
رابعا: هيكل التسهيلات الائتمانية حسب نوعها للمصارف العاملة في فلسطين	**132**
خامسا: توزيع التسهيلات الائتمانية على القطاعات الاقتصادية المختلفة	**133**
سادسا: الديون المتعثرة ومخصصات الديون المشكوك فيها في الجهاز المصرفي الفلسطيني	**135**
الفصل الثالث: منهجية الدراسة ونتائج الدراسة الميدانية	**139**
المبحث الأول: منهجية الدراسة	**140**
المبحث الثاني: نتائج الدراسة الميدانية	**147**
المبحث الثالث: النتائج والتوصيات	**171**

فهرست جداول البحث

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-1	أوزان المخاطر وفق فئات المخاطر للأصول المشمولة بالميزانية	35
2-1	معاملات بيتا لخطوط الأعمال	52
3-1	متطلبات الإفصاح لهيكلية رأس المال	59
4-1	متطلبات الإفصاح لكفاية رأس المال	60
1-2	تصنيف الملاءة الائتمانية	103
2-2	أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للأسلوب المعياري	104
3-2	الشرائح الإشرافية والترجيحات بالمخاطرة للخسائر غير المتوقعة (UL) للإقراض المتخصص (SL)	121
4-2	تصنيف التقديرات الخارجية للائتمان	121
5-2	الشرائح الإشرافية والترجيحات بالمخاطرة للخسائر غير المتوقعة (UL) للعقار التجاري شديد التقلب	122
6-2	التسهيلات الائتمانية للمصارف العاملة في فلسطين	130
7-2	نسبة إجمالي التسهيلات الائتمانية للودائع للمصارف العاملة في فلسطين	131
8-2	هيكل التسهيلات الائتمانية حسب نوعها للمصارف العاملة في فلسطين	132
9-2	توزيع التسهيلات الائتمانية على القطاعات الاقتصادية (قطاع عام وخاص)	133
10-2	الديون المصنفة والمخصصات في الجهاز المصرفي الفلسطيني 2001-2005	137
1-3	توزيع عينة الدراسة وفقا لجنسية المصرف	142
12-3	نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الأول	148
13-3	نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثاني	152
14-3	نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثالث	156
15-3	نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الرابع	160
16-3	نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الخامس	163
17-3	نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال السادس	169

فهرست أشكال البحث

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل I واتفاق بازل II	**43**
2-1	الدعائم الثلاث للإطار الجديد المقترح	**46**
1-2	أنواع المخاطر التي تتعرض لها المصارف	**72**
2-2	احتساب كفاية رأس المال وفقا للنموذج المعياري	**106**

Abbreviations

AMA	**Advanced measurement approach**
BI	**Basic indicator approach**
BIS	**Bank for international settlements**
CAMEL	**Capital, assets, management, earnings, liquidity**
CCF	**Credit conversion factor**
CCR	**Counterparty credit risk**
CF	**Commodities finance**
EAD	**Exposure at default**
ECAI	**External credit assessment institution**
EL	**Expected loss**
HVCRE	**High- volatility commercial real estate**
IBR	**Internal ratings- based**
IPRE	**Income producing real estate**
LGD	**Loss given default**
M	**Effective maturity**
MDB	**Multilateral development bank**
OF	**Object finance**
PD	**Probability of default**
PF	**Project finance**
PSE	**Public sector entity**
RWA	**Risk weighted assets**
RM	**Risk mitigation**
SL	**Specialized lending**
SME	**Small- and medium- sized entity**

قائمة الملاحق

ملحق رقم (1) الاستبانة

ملحق رقم (2) الجداول الإحصائية لتحليل المجالات

ملحق رقم (3) كتاب من سلطة النقد الفلسطينية بمعلومات حول كفاية رأس المال والتسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني

الإطار العـام للبحـث

أولا: مقدمة عامة

ثانيا: مشكلة البحث وأسئلته وفرضياته

ثالثا: أهداف البحث

رابعا: أهمية البحث

خامسا: منـهجية البحث

الإطار العام للبحث

أولا: مقدمة:

تُعتبر إدارة المخاطر المصرفية من أهم الموضوعات التي يهتم بها المصرفيون على المستوى العالمي، وخصوصا منذ السنوات القليلة الماضية، وفي أعقاب توالي الأزمات المالية والمصرفية، اعتبارا من الأزمة المالية في المكسيك في نهاية عام 1994 وأوائل عام 1995، ومرورا بالأزمات المالية في دول جنوب شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا، ومؤخرا في الأرجنتين (حشاد 2، 2005، ص19).

وكانت أكثر الأزمات المالية والمصرفية شدة هي أزمة دول جنوب شرق آسيا في النصف الثاني من عام 1997 وعام 1998، والتي أثرت تأثيرا ملحوظا على الاقتصاد العالمي، وخصوصا على القطاعات المالية والمصرفية "تأثرت سلبا المصارف اليابانية والأوروبية وخاصة المصارف الألمانية، والتي انخرطت بشدة في التعامل مع المصارف والأسواق المالية في دول جنوب شرق آسيا".

وقد أثارت تلك الأزمات المصرفية المتتالية والمتعمقة اهتمام المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبنك التسويات الدولية)، بالإضافة إلى مسئولي السلطات النقدية في الدول العشر الكبرى (G10)، خصوصا أن تلك المؤسسات والدول تتبنى تسارع خطى العولمة الاقتصادية والمالية وتشجعها، وأن تلك الأزمات تؤثر سلبا على العولمة. لذا قامت بدراسة أسباب الأزمات المصرفية، وخصوصا الأزمات الكبرى منها، ومن ثم وضع الحلول المناسبة.

واتضح أن أهم أسباب حدوث تلك الأزمات المصرفية هي تزايد المخاطر المصرفية التي واجهتها المصارف من ناحية، وعدم إدارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى، وضعف الرقابة

الداخلية والخارجية (السلطات الرقابية الوطنية)، وانخفاض مستوى الإفصاح عن نوعية وحجم المخاطر التي تتعرض لها وأساليب إدارتها (دراسات مالية ومصرفية، مجلد 12، العدد1، 2004).

وفي إطار ما سبق، أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية الدولية بالإضافة لاتفاق بازل حول كفاية رأس المال Basel Capital Accord 1988 العديد من الوثائق، وخصوصا منذ النصف الثاني

من التسعينات، والتي في معظمها تتعلق بإدارة المخاطر المصرفية، وأسس ومحاور الرقابة الداخلية والخارجية المتعلقة بكيفية إدارة المخاطر المصرفية بطريقة سليمة.

وقد ركزت اللجنة على مخاطر الائتمان، والذي يعتبر من أهم الأنشطة التي تمارسها المصارف، ولذلك فإن نجاحها في الاحتفاظ بموجودات جيدة يعتمد أساسا على مدى نجاحها في تحجيم المخاطر المرتبطة بالمحفظة الائتمانية (حشاد 1، 2005، ص12).

وظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر المصرفية بصورة أكثر وضوحا عند إصدارها اتفاق بازل June 2004 , والمتعلق بمعيار كفاية رأس المال الجديد. حيث ركز الاتفاق على تقوية رأس المال القانوني أو الرقابي Regulatory Capital، من خلال متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها المصرف، وركز على إدارة المخاطر بصورة واضحة، وأعطى المصارف الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر، بالنسبة لمخاطر الائتمان اعتمد الاتفاق طريقة القياس النمطي Standardized Approach وطرق التصنيف الداخلي Internal Rating Based Approach، واعتمد أيضا الأسلوب النمطي والنماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق، وأخيرا أتاح الاتفاق للمصارف أن تختار أحد البدائل المتعلقة بقياس مخاطر التشغيل من أساليب المؤشر الأساسي Basic Indicator Approach أو الأسلوب النمطي أو أساليب القياس المتقدمة Advanced Measurement Approach (Basel II, Part 1, 2004, P17).

وينشأ الخطر عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة، والمحصلة النهائية غير معروفة uncertainty of outcome، وذلك بتحقيق فرص إيجابية positive opportunities أو تهديدات سلبية negative threats، مما ينتج عنه تقلبات في القيمة السوقية للمؤسسة (Keegan, 2004, P9)

ويمكن قياس المخاطر باحتساب الانحراف المعياري للعائد على الاستثمار (الفرق بين العائد المتوقع ومعدل العائد خالي الخطر)، فكلما زاد الانحراف المعياري زاد العائد لمقابلة هذه المخاطر.

ومع أن كل منشآت الأعمال تواجه حالة عدم التأكد من نتائج أنشطتها، إلا أن المؤسسات المالية تواجه أنواعا خاصة من المخاطر بالنظر إلى طبيعة أنشطتها (الحسيني وآخرون، 2000، ص68). فالغرض من منشآت الأعمال الربحية هو تعظيم الربح والقيمة المضافة للمساهمين، من خلال إدارتها السليمة للمخاطر (خان وحبيب، 2003، ص28).

وعلى الرغم من أهمية جميع أنواع المخاطر، والتي يجب أن تستحوذ على اهتمام مجالس إدارات والإدارات العليا للمصارف، إلا إن محور اهتمام المصارف هي المخاطر الرئيسية الثلاثة الآتية:

1. مخاطر الائتمان Credit Risk: وهي المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن تتأثر بها إيرادات المصرف ورأسماله، والناجمة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه المصرف في المواعيد المحددة.
2. مخاطر السوق Market Risk: وهي المخاطر المتعلقة بالإيرادات نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة interest rate risk، والتقلبات في أسعار الصرف foreign exchange risk، وأسعار الأوراق الماليةsecurities risk، وأسعار السلع price risk.
3. مخاطر التشغيل Operational Risk: هي مخاطر الخسائر التي تنشأ عن عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والأنظمة أو نتيجة لأحداث خارجية. مثل: وجود ثغرات في نظام الرقابة الداخلية، عدم الالتزام بالسياسات، أعطال وأخطاء في نظام التشغيل الالكتروني للبيانات والمعلومات (كراسنة، 2006، ص 36).

و تشكل بازل II إحدى أبرز القضايا التي تشغل بال المجتمع المصرفي الدولي والعربي، نظرا لما ترتبه على المصارف من ضرورة تطوير ثقافة إدارة المخاطر حسب المعايير الدولية الجديدة، وإجراء ترتيبات مالية داخلية خاصة بتحسين نوعية الأصول، وبناء قواعد معلومات عن زبائنها ومحافظهم الائتمانية لعدة سنوات سابقة، وإدارة أنواع جديدة من المخاطر وأبرزها مخاطر التشغيل، وتدعيم القواعد الرأسمالية لتغطية أنواع كثيرة من المخاطر المصرفية والمالية.

وقد برهن القطاع المصرفي الفلسطيني عن نجاح وتقدم، رغم صعوبات العمل وتعثر الاقتصاد بشكل عام في الأراضي الفلسطينية منذ بداية الانتفاضة في سبتمبر 2000 حتى الآن. حيث استطاعت المصارف الحفاظ على موجوداتها، وسجلت زيادات هامة في أصولها، وتنوعت الخدمات والمنتجات التي تقدمها لعملائها، وتواجه المصارف العاملة في فلسطين مجموعة من المخاطر وهي:

1. وجود فراغ تشريعي " عدم وجود محاكم تجارية متخصصة".
2. عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي في الأراضي الفلسطينية.

3. عدم تطبيق قانون الرهن العقاري في محافظات غزة، ورهن الأموال المنقولة في المناطق الفلسطينية.
4. عدم وجود المؤسسات المالية المساندة مثل: مؤسسات ضمان القروض، ومؤسسات تأمين الودائع.
5. ضعف التطبيقات المحاسبية والمالية في بيئة الأعمال الفلسطينية.
6. قلة المصارف المتخصصة الاستثمارية والتنموية (عاشور، 2003' ص410).
7. غياب عملة وطنية، الأمر الذي ينجم عنه تحويل فوائض المصارف إلى خارج المناطق الفلسطينية، وإيداعها على شكل أرصدة في مصارف خارجية (الجعفري، 2003، ص74).
8. تزايد حجم الديون المتعثرة في المصارف الفلسطينية، وارتفاع قيمة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها، يؤدي إلى تراجع إيرادات المصرف.
9. غياب تنافس حقيقي بين المصارف العاملة في فلسطين، بسبب وجود تركز عال من النشاط يتوزع على عدد محدود من المصارف الوافدة.
10. غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصارف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية التي تعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع (نصر، 2003، ص3).

ثانيا: مشكلة البحث:

في ظل التطورات التكنولوجية والمالية في إدارة المخاطر، يتوقف سلامة واستقرار الجهاز المالي والمصرفي على نجاح المصارف في تبني استراتيجيات وأنظمة سليمة وفاعلة لإدارة المخاطر المصرفية على تنوعها، وسياسات تحسين نوعية الموجودات ولاسيما محفظة القروض، من أجل تخفيض أوزان مخاطرها، وتطوير النظم المحاسبية وممارسات الشفافية والإفصاح المالي، بما يتوافق مع ما تفرضه القواعد والمعايير الدولية والمحلية للنظم المحاسبية، وتحديث أنظمة المعلومات عن العملاء ومحافظهم الائتمانية لعدة سنوات سابقة، وتوفير الكفاءات البشرية، بما يعزز كفاية رأس المال " الملاءة المصرفية". فالمصارف المرسملة بقوة والتي تدار بممارسات إدارية جيدة، هي الأكثر قدرة على مواجهة الخسائر، وعلى منح الائتمان للمستهلكين ومنشآت الأعمال

خلال دورة الأعمال " التقلبات الاقتصادية"، وهذا يساعد على تدعيم ثقة الجمهور في النظام المصرفي.

وهنا تتناول الدراسة واقع استراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، والمقومات والاستعدادات اللازمة لتطوير هذه الأنظمة وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية " متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية بازل 2". وينبثق عن ذلك مجموعة تساؤلات وهي:

1- ما هو واقع استراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين؟.

2- ما مدى استعدادات المصارف العاملة في فلسطين لتطوير استراتيجيات وممارسات إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية " متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية بازل 2"؟.

3- وهل تعمل المصارف العاملة في فلسطين على تحديث أنظمة المعلومات وتقنيات تحليل مخاطر الائتمان اللازمة لتطبيق أساليب قياس مخاطر الائتمان التي وردت في اتفاق بازل 2 ؟

4- وهل تتوجه المصارف العاملة في فلسطين نحو زيادة الاستثمار في العنصر البشري، خصوصا التدريب والتعلم في مجالات تقنية المعلومات وتحليل وقياس وإدارة مخاطر الائتمان، واجتذاب الكفاءات والمهارات العلمية والعملية لإدارة المصارف وفق الفكر والعمل المالي المصرفي الحديث؟.

5- وهل تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (السلطة النقدية) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة على العمليات المصرفية، وعلى وجه الخصوص عمليات الائتمان؟.

6- وما مدى توجه المصارف العاملة في فلسطين نحو تعزيز الانضباطية السوقية " الشفافية والإفصاح في السوق"، وخاصة الإفصاح عن مخاطر الائتمان؟.

متغيرات الدراسة:

أ- المتغير التابع: اقتراح إطار متكامل يستند للمعايير الدولية (الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II") لتطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين.

ب-المتغيرات المستقلة: وجود مقومات تطبيق المنهج المتقدم لإدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين وهي:

1- استراتيجيات وسياسات وممارسات إدارة مخاطر ائتمان سليمة وفاعلة تتناسب وموجهات اتفاقية بازل الجديدة.

2- عملية إدارة وقياس وضبط ائتمان مناسبة.

3- مقومات لتطبيق الأساليب المعاصرة الواردة في اتفاقية بازل الجديدة لقياس مخاطر الائتمان.

4- نظام معلومات كفء يرصد ويقيس مخاطر الائتمان.

5- نظام رقابة خارجية (سلطة النقد الفلسطينية والتدقيق الخارجي) وداخلية متين، قادر على رصد وقياس ومتابعة مخاطر الائتمان الحالية والمستقبلية.

6- شفافية وإفصاح عن المعلومات، حول إستراتيجيات إدارة مخاطر الائتمان التي تواجه المصرف.

فرضيات البحث:

1- يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمان سليمة يعتمدها مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

2- يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

3- يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين والمقومات اللازمة في المصارف لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة " بازل II " لتحديد وقياس المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

4- يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وأنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

5- يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) للمصارف قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة، بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان والالتزام بالأنظمة والسياسات والخطط والتعليمات الداخلية وكذلك الإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر في المصارف، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

6- يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وتوجه المصارف العاملة في فلسطين نحو تعزيز الانضباطية السوقية "الشفافية والإفصاح في السوق"، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس المال، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وطرق إدارتها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

ثالثا: أهداف البحث:

1. تطوير منهجية إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين وفق الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية.
2. تقييم استراتيجيات إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، والتي تهدف المحافظة على متانة رأس المال.
3. تحديد المقومات اللازمة في المصارف العاملة في فلسطين لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة " بازل II " لتحديد وقياس المخاطر الائتمانية فيها.
4. تقييم مدى كفاءة أنظمة المعلومات وتقنيات التحليل التي تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين، وذلك بأن تُساعد الإدارة في تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة.
5. التعرف على نظم الرقابة الداخلية والخارجية في المصارف العاملة في فلسطين، وتقييم قدرتها على رصد وقياس المخاطر الكامنة المتوقعة والمخاطر الحقيقية، والتي قد تتحول لخسائر حقيقية، مما يحول دون تدهور رأس المال إلى ما دون المعدلات الوقائية.
6. مراجعة التدابير والإجراءات التي تعدها المصارف العاملة في فلسطين لتطوير إدارة مخاطر الائتمان لديها وفقا لمتطلبات بازل II.
7. التعرف على مدى توجه المصارف العاملة في فلسطين نحو تعزيز انضباط السوق "الشفافية والإفصاح"، وعلى وجه الخصوص في مجال إدارة مخاطر الائتمان.

رابعا: أهمية البحث:

1. تنبع أهمية البحث من كونه محاولة لوضع إطار متكامل، يساعد المصارف العاملة في فلسطين على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان، تستند للمعايير الدولية للإطار الجديد لكفاية رأس المال "اتفاق بازل II".
2. تشجيع استخدام الأساليب المعاصرة في تحديد وقياس المخاطر الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين.

3. تحفيز المصارف العاملة في فلسطين على تطوير النظم المحاسبية ونظم المعلومات، وتطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة، تعمل على تحديد وقياس وتقييم والسيطرة على مخاطر الائتمان.
4. تحفيز المصارف العاملة في فلسطين على زيادة درجة الإفصاح والشفافية "انضباط السوق" للمشاركين في الصناعة المصرفية، وخاصة في مجال إدارة مخاطر الائتمان.

خامسا: منهجية البحث:

يتم الاعتماد في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، ويتكون مجتمع البحث من المصارف العاملة في فلسطين، وتم توزيع استبانة على مجتمع البحث لجمع البيانات الأولية. ونورد تفاصيل منهجية البحث في المبحث الأول الفصل الثالث تحت عنوان منهجية الدراسة.

الدراسات السابقة:

1- دراسة السيقلي، (2005): المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سنة 1997 "دراسة تطبيقية على سلطة النقد الفلسطينية":

هدفت الدراسة إلى تقييم مدى التزام سلطة النقد بمبادئ الرقابة المصرفية الفعالة المقرة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية في العام 1997، وكذا معاييرها الأساسية المعتمدة في أكتوبر 1999.

وقد استخدم السيقلي منهجين في الدراسة: تمثل الأول بالدراسة المكتبية، حيث تم خلالها دراسة وتقييم القوانين والأنظمة والتعليمات والتعميمات المعمول بها في فلسطين، ومدى توفرها كمتطلبات لتطبيق مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة ومعاييرها. أما الأسلوب الثاني تمثل بالدراسة الميدانية، حيث تم تصميم معايير المبادئ المصرفية الفعالة كاستبانة تم توزيعها على جميع العاملين في إدارة مراقبة المصارف بسلطة النقد الفلسطينية، أي تم استخدام أسلوب الحصر الشامل، وقد وصلت نسبة الاستبانات الصالحة للتحليل 92.9% من المجتمع الكلي للدراسة، وهي نسبة مرتفعة وممثلة.

وتشير أهم نتائج الدراسة إلى أن البيئة القانونية المصرفية والتعليمات المصرفية في فلسطين توفر ظروفا وشروطا مناسبة لقيام سلطة النقد الفلسطينية بتطبيق مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة المقرة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية في العام 1997، وكذلك المعايير التي أصدرتها اللجنة في أكتوبر 1999. ومن الناحية العملية ظهر أن هناك التزام بشكل عام من قبل سلطة النقد

في ممارستها الرقابية على المصارف العاملة في الجهاز المصرفي الفلسطيني بمبادئ الرقابة المصرفية الفعالة، ذلك بأنه يتوفر القوانين والقواعد التنظيمية والسياسات التي تعزز سلامة المؤسسات المالية، بضمان الإدارة المناسبة للمخاطر وحُسن الإدارة والتنظيم الداخلي الفعال وتعزيز انضباط السوق، وأيضا أتاحت التشريعات والتعليمات المصرفية الفلسطينية لسلطة النقد الصلاحيات لاتخاذ إجراءات وتدابير تصحيحية بحق المصارف المخالفة للنظم الرقابية كالحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال... أو حالة تعرض مصالح المودعين للخطر. ومن هذه التدابير تقييد نشاط المصرف أو إلغاء توزيع أرباح للمساهمين، أو تغيير الإدارة، أو تعيين مفوض. وفي الحالات الحرجة يجوز لسلطة النقد اتخاذ قرار بإدماج المصرف في مصرف آخر أو تصفيته.

ولكن يوجد بعض المتطلبات التي يجب أن توفرها سلطة النقد الفلسطينية ومنها: قيام سلطة النقد بإصدار تعليمات خاصة بمخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق، ووجود نصوص تتعلق بمكافحة غسيل الأموال.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات كان أهمها: ضرورة توفير تعليمات ونصوص مصرفية قانونية واضحة تتناول القصور الذي أظهره البحث بشأن بعض معايير مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة في عمل سلطة النقد الرقابي، إضافة إلى أهمية اعتماد ترجمة رسمية لها ولمعاييرها، لتشكل مستندا مصرفيا هاما ووثيقة تثقيف هامة لكل المصرفيين. وكذا القيام بتنفيذ دورة تدريبية لموظفي إدارة مراقبة المصارف لهذه المبادئ بهدف تزويدهم بالثقافة الرقابية المصرفية الدولية، ولتشكل أساسا في تنفيذهم لمهامهم الرقابية على المصارف.

2- دراسة البنك الأهلي المصري، (2001): " 8 مخاطر أساسية تواجه الجهاز المصرفي"

هدفت الدراسة إلى تحديد أهم المخاطر التي تواجه المصارف والوسائل والنظم الرقابية التي يجب أن تتبعها المصارف لمواجهة هذه المخاطر المصرفية في إطار رؤية لجنة "بازل". حيث أوضحت الدراسة 8 مخاطر أساسية تتعرض لها المصارف، وهي مخاطر توقف العميل عن الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع المصرف، مخاطر الدول، مخاطر السوق، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر السيولة، مخاطر التشغيل، مخاطر قانونية، مخاطر السمعة"الشهرة".

وحددت الدراسة الوسائل والنظم الرقابية التي يجب أن تتبعها المصارف لمواجهة هذه المخاطر المصرفية في إطار رؤية لجنة "بازل"، والتي تمثلت في 11 وسيلة.

وإن كانت الدراسة تؤكد أولا على أن الدور الرقابي للمخاطر في المصارف يجب أن يركز على ضرورة وضع نظم تحقق السيطرة على المخاطر الحالية والمستقبلية، وذلك في إطار التقييم الدوري للمراقبين لمدى مناسبة المعايير الرقابية القائمة للتطورات المستجدة في الصناعة المصرفية.

والوسائل الرقابية التي يجب أن تتبعها المصارف لمواجهة المخاطر المصرفية هي:

1. وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال يساعد المصرف على امتصاص الخسائر، وحجم المخاطر التي يجب أن يأخذها في اعتباره، وبصفة خاصة في المصارف التي لها أنشطة دولية.
2. كفاية القواعد الإرشادية لمنح الائتمان: يجب على المراقبين التأكد من أن أنشطة الإقراض والاستثمار تعتمد على معايير سليمة ومكتوبة ونالت الموافقة من إدارة المصرف. مع توافر المستندات وقواعد البيانات التفصيلية عن محفظة القروض والاستثمارات لاتخاذ قرار التوظيف الآمن.
3. ضوابط الحد من مخاطر التركز، وهذا يتطلب وجود نظام معلومات جيد، قادر على توصيف متقن لمحفظة توظيفات المصرف، مما يُبرز معالم التركز.
4. كفاءة سياسات تقييم جودة الأصول وكفاية مخصصات الديون، وذلك من خلال التقييم الدقيق لسياسات المصرف والمراجعة الدورية لتصنيف الأصول ومخصصاتها خاصة القروض ومعايير تصنيف الائتمان.
5. ضوابط الحد من مخاطر الإقراض المتصل "لعملاء ذوي علاقة بالمصرف".
6. ضوابط الحد من مخاطر الدول، من خلال إتباع السياسات اللازمة للتعريف والتحذير من مخاطر الدول، والتي تنشأ عند التزام المقترض بالسداد بعملة تخالف العملة المحلية، والاحتفاظ بالاحتياجات المناسبة ضد مثل هذه المخاطر.
7. ضوابط الحد من مخاطر السوق، بأن يمتلك المصرف نظما قياسية دقيقة، تُحذر من مخاطر السوق، ووجود رقابة داخلية في مجال الصرف الأجنبي.
8. ضوابط الحد من مخاطر سعر الفائدة، من خلال توفير الإجراءات والمقاييس والرقابة الشاملة، للسيطرة على مخاطر سعر الفائدة.

9. ضوابط الحد من مخاطر إدارة السيولة، من خلال نظام جيد لإدارة المعلومات، وسيطرة مركزية على السيولة، وتحديد التمويل اللازم، وتنويع مصادر التمويل.
10. ضوابط الحد من مخاطر التشغيل، بالتحوط منها سواء من خلال التأمين، أو التخطيط الوقائي ضد الطوارئ.
11. توافر نظم الرقابة الداخلية بقدر كاف ومناسب لحجم أنشطة المصرف، من خلال الهيكل المؤسسي والإجراءات المحاسبية والرقابة الفعلية على الأصول والاستثمارات.

3- دراسة خان، وحبيب، (2003): " إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية".

هدفت الدراسة إلى تحليل قضايا إدارة المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية، والتحديات التي تواجهها المؤسسات المالية في العصر الحديث: من تحرير للخدمات المالية في ظل العولمة، وثورة تقنية المعلومات، وتطور غير مسبوق في الحوسبة والمالية الرياضية، وتقنيات إدارة المخاطر. وكيف تنجح المؤسسات المالية الإسلامية في إدارة المخاطر الناشئة عن تقديم الخدمات المالية الإسلامية؟. وتم إجراء الدراسة على 68 مؤسسة مالية إسلامية في 28 بلدا.

وأوضحت الدراسة، أن المؤسسات المالية الإسلامية تواجه نوعين من المخاطر: الأول منها، تشترك فيه مع المصارف التقليدية، باعتبارها- أي المؤسسات الإسلامية- وسائط مالية. ومن هذه المخاطر: مخاطر الائتمان، ومخاطرة السوق، ومخاطرة السيولة، ومخاطرة التشغيل. ولكن ونظرا للتقيد بالمبادئ الشرعية، فإن طبيعة هذه المخاطر تتغير في حالة المصارف الإسلامية. والنوع الآخر من المخاطر هو مخاطر جديدة، وتنفرد بها المصارف الإسلامية بالنظر إلى المكونات المتميزة في أصولها وخصومها. ويتبع ذلك، أن تكون العمليات والطرق المتاحة للمصارف الإسلامية لتحديد وإدارة المخاطر على نوعين: الطرق الموحدة التي لا تتعارض مع مبادئ التمويل الإسلامي، والطرق الجديدة أو التي يتم تحويرها.

وقد حددت الدراسة عددا من المضامين ذات صلة بسياسات إدارة المخاطر، وقد يكون تنفيذها مهما لتطوير ثقافة إدارة المخاطر في الصناعة المصرفية الإسلامية:

1- تحتاج إدارات المصارف أن تهيئ بيئة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديدها الواضح لأهداف وخطط إدارة المخاطر، ومن خلال قيام نظم قادرة على تحديد وقياس احتمالات التعرض للمخاطر والسيطرة عليها ودرء آثارها. وللتأكد من فاعلية عملية إدارة المخاطر، تحتاج المصارف الإسلامية كذلك أن تنشئ نظاما حاذقا للمراقبة الداخلية.

2- يمكن تحسين نظم إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية بدرجة كبيرة، من خلال إعداد حزمة من التقارير الدورية عن المخاطر، مثل: تقارير رأس المال المخاطر، وتقارير مخاطر الائتمان، وتقارير مخاطر التشغيل، وتقارير مخاطر السيولة، وتقارير مخاطر السوق.

3- يصلُح نظام التقييم الداخلي تماما للمصارف الإسلامية، وبعض المصارف الإسلامية تستخدم حاليا بعض صور التقييم الداخلي. ومع ذلك، فإن هذه الصور المستخدمة في المصارف الإسلامية تحتاج لدعم وتحسين.

4- إن إدارة المعلومات عن المخاطر، والمراجعة الداخلية والخارجية، تدعم كثيرا نظم إدارة المخاطر وعملياتها.

5- يمكن تخفيض المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية بدرجة كبيرة، إن توفرت بعض الوسائل والمؤسسات المساندة. ومنها: تسهيلات المقرض الأخير (المصرف المركزي)، ونظام حماية الودائع، والإصلاحات القانونية التي تمهد لعمل المصرفة الإسلامية وتساعد في تسوية المنازعات، والعمل بموجب معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وخلصت الدراسة للقول، بأن تحرير الأسواق المالية تلازمه زيادة في المخاطر وعدم الاستقرار المالي. وباستخدامها لعمليات وطرق إدارة مخاطر متقدمة، تستطيع المؤسسات المالية التحكم في المخاطر التي لا ترغب فيها، وأن تجني ثمار فرص الاستثمار التي تأتي بها المخاطر التي ترغبها.

4- دراسة معلا وظاهر، (1999): " العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الائتمانية المباشرة في المصارف الأردنية".

هدفت الدراسة إلى البحث عن نموذج مناسب يتضمن أهم العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الائتمانية المباشرة، التي يجب أن تأخذها إدارة المصارف الأردنية بعين الاعتبار عند منح الائتمان، بما يساعدها على توظيف أموالها بأحسن الوسائل وأقل المخاطر.

وأن أهم نتائج الدراسة، لا يتم اتخاذ قرار منح التسهيلات الائتمانية المباشرة في المصارف الأردنية بصورة عشوائية، بل إن إدارات تلك المصارف تعتمد على مجموعة من العوامل المالية والتسويقية والاقتصادية والإدارية والقانونية بالإضافة لمعايير أخرى مثل: مركزية المخاطر للعميل ومشروعية الغرض من التسهيلات.

وأن هذه العوامل تختلف طبقا لأهميتها النسبية في قرار منح التسهيلات الائتمانية، فقد كانت العوامل القانونية والتشريعية المرتبطة بالسياسة الائتمانية المصرفية ومركزية المخاطر ذات أهمية أكبر من غيرها. بينما حظيت المعايير المالية والمحاسبية بالمرتبة الخامسة من حيث الأهمية النسبية مقارنة بالمعايير الأخرى، على الرغم من أهميتها في قياس ملاءة العميل وقدرته على الوفاء بالتزاماته.

وقد أوصت الدراسة بضرورة قيام الإدارة في المصارف الأردنية تبني مجموعة هذه المعايير لأهميتها العالية في اتخاذ قرار منح التسهيلات، وذلك من أجل تخفيض درجة المخاطرة التي يمكن أن تتعرض لها الأموال التي توظفها المصارف في التسهيلات الائتمانية إلى أقل درجة ممكنة. هذا مع ضرورة أن تولي المصارف الأردنية أهمية أكبر للمعايير المالية والمحاسبية لأهميتها في تقييم ملاءة العميل المالية وقدرته على الوفاء بالتزاماته، وأن تركيز اهتمام المصرف على الضمانات التي يقدمها العميل كمعيار أساسي في تقييم أهليته للحصول على التسهيلات الائتمانية المباشرة المطلوبة لا يكفي، وخاصة عندما تكون الضمانات عقارات تستخدم بصفة شخصية "للمسكن".

5- دراسة أبو عبدو، (2004): آثار المخاطر الائتمانية على محددات قرار الائتمان "دراسة تطبيقية على المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة أثناء انتفاضة الأقصى"

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر المخاطر الائتمانية على محددات قرار الائتمان في المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة أثناء انتفاضة الأقصى.

وأن أهم نتائج الدراسة، تتخذ المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة قراراتها الائتمانية قبل وأثناء الانتفاضة بشكل منهجي معتمدة على محددات، واختلف ترتيب هذه المحددات أثناء انتفاضة الأقصى عما كانت عليه قبل الانتفاضة. حيث جاءت ترتيب هذه المحددات قبل الانتفاضة كما يلي: سمعة العميل، المحددات الداخلية، محددات سلطة النقد، خصائص الضمانات، الظروف الاقتصادية للقطاع الذي ينتمي إليه العميل، قدرة العميل على السداد، محددات تشريعية وقانونية، ثم محور أنواع الضمانات. بينما جاءت هذه المحددات أثناء انتفاضة الأقصى على التوالي: المحددات الداخلية، سمعة العميل، خصائص الضمانات، الظروف الاقتصادية للقطاع الذي ينتمي إليه العميل، محددات سلطة النقد، قدرة العميل على السداد، محددات تشريعية وقانونية.

وقد أوصت الدراسة بعدة توصيات أهمها: أن تقوم السلطة الوطنية الفلسطينية بإصدار قوانين وتشريعات تعزز الضمانات، وأن تقوم المصارف بتقييم جدوى المشروعات التي تطلب الائتمان، وألا يكون التركيز على المحددات الداخلية، بأن تنظر المصارف إلى تحقيق أهدافها الخاصة على حساب دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية. وأن تركز المصارف على المركز المالي للعميل وقدرته على السداد بجانب تركيزها على سمعة العميل.

6- دراسة زايدة، (2006)، " التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني: دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة"

هدفت الدراسة إلى التعرف على ظاهرة تعثر التسهيلات الائتمانية التي تتعرض لها المصارف العاملة في الجهاز المصرفي الفلسطيني، وتحديد حجم الديون المتعثرة ومخصصاتها في الجهاز المصرفي الفلسطيني من العام 2001 حتى 2005.

وتم استكشاف أسباب التعثر المصرفي من خلال توزيع 60 استبانة على عينة الدراسة المتمثلة بمتخذي قرار الائتمان في المصارف العاملة في قطاع غزة.

وأهم نتائج الدراسة، يوجد ديون متعثرة لدى جميع المصارف، تتفاوت ما بين المصارف الوطنية والوافدة. وتساهم الأوضاع السياسية والاقتصادية المتردية بدرجة عالية في ارتفاع نسب التعثر في المصارف جميعها، وأن نسبة الديون المتعثرة إلى التسهيلات الائتمانية الممنوحة في المصارف العاملة في فلسطين، في السنوات 2003،2002،2001 من أكثر النسب ارتفاعا في المصارف. وأن هناك التزام من قبل المصارف العاملة في قطاع غزة بتعليمات سلطة النقد الفلسطينية فيما يتعلق بتكوين المخصصات لمواجهة التعثر.

ومن أهم توصيات الدراسة، يجب على المصارف أن تتخذ الوسائل التي تحد من ظاهرة الديون المشكوك في تحصيلها وهي: التأكد من سلامة قرار منح الائتمان، واستخدام التمويل في أغراضه المحددة، ومراقبة الوضع المالي للعميل، وتقييم الأحوال الاقتصادية العامة.

وأن تتبنى المصارف العاملة في فلسطين إنشاء صندوق مالي لمعالجة الديون المتعثرة، تساهم المصارف في تمويله.

7- دراسة Moody's K.M.V، (2004): منافع بازل II والطريق نحو تحسين الأداء المالي:

The Benefits of Basel II and the Path to Improve Financial Performance:

هدفت الدراسة إلى إيضاح انعكاس تطبيق معايير الإطار الجديد المعدل لمتطلبات رأس المال بازل II على الأداء المالي للمصارف، وذلك بإحداث تحسينات ذات قيمة عالية على الأداء، يجعلها قادرة على تحقيق الميزة التنافسية في الصناعة المصرفية. حيث تُحفز اتفاقية بازل II المصارف على تطوير نظم وعمليات إدارة المخاطر، وتبني منهجيات أكثر تقدما في تحديد وقياس المخاطر المصرفية، وخاصة قياس المخاطر الائتمانية من خلال المدخل المستند للتصنيف الداخلي IRB.

واعتبرت الدراسة أن العمل وفق مقررات بازل II يُعتبر استثمارا وليست مجرد تكلفة، وذلك للمنافع التي تجنيها المصارف عند الالتزام بمعايير الإطار الجديد.

وأكدت الدراسة على أهمية استخدام مدخل التصنيف الداخلي IRB لقياس المخاطر الائتمانية، والذي يدعم عملية اتخاذ القرار عند منح الائتمان support credit decision making، من حيث:

1- على مستوى القرض At the Loan Level

أ- التمييز بين مخاطر المقترضين Differentiating between risky borrowers (PD)

يساعد مدخل IRB المصارف على التمييز بين المقترضين من حيث درجة المخاطرة، وذلك وفقا لقياس كمي ذو معنى separate borrowers in a quantified and meaningful way

ب-التمييز بين مخاطر التسهيلات الائتمانية Differentiating the risk of the facility (LGD) يساهم مدخل IRB في تحديد وتمييز مخاطر التسهيلات الائتمانية، كما هو الحال عند التمييز بين مخاطر المقترضين.

ج- تحسينات المخصصات Improved Provisioning أنه باستخدام مدخل التصنيف الداخلي IRB تتحقق القدرة على تحديد وقياس احتمالية تعثر المقترض وحجم الخسائر المتوقعة بدقة، وعليه تستطيع المصارف تحسين refine قيمة احتياطيات المخصصات اللازمة لحماية رأس المال من الخسائر المتوقعة، مما يعكس بدوره على تسعير أفضل للإقراض better loan pricing، والذي يُعتبر عامل هام في نجاح المنافسة المصرفية critical element in bank competitive

2- على مستوى محفظة الإقراض At the Portfolio Level

أ- قوة التنوع وفهم أثر التركيز الائتماني The power of diversification and understanding the impact of concentration

إن التنوع الجيد في المحفظة الائتمانية من حيث طبيعة المقترض والقطاع الاقتصادي وآجال الاستحقاق والضمانات، وتجنب التركيز الائتماني، يساعد المصرف في تخفيض المخاطر، ويساهم في استقرار رأس مال المصرف bank's capital stability، وتخفيض الحاجة لمتطلبات إضافية من رأس المال لمواجهة المخاطر المحتملة lowers the risk based capital requirements، وتدوير رأس المال في عمليات منح ائتمان جديدة، وتحقيق المزيد من العوائد المصرفية، وعليه يحقق المصرف المزيد من القدرة التنافسية في سعر الائتمان be more competitive in pricing of loans.

3- على مستوى المنظمة At the Organization Level

إن الاستثمار في أدوات ومقاييس متقدمة في إدارة وقياس المخاطر، يجعل إدارة المؤسسة تتوجه نحو الأعمال والأنشطة التي تتولد بها أفضل العوائد الاستثمارية generate superior rewards.

8- دراسة Patrick Van Roy، (2005): تصنيف الائتمان والمدخل المعياري (الموحد) لقياس مخاطر الائتمان وفقا لبازل II:

Credit Ratings and the Standardized Approach to Credit Risk in Basel II, 2005:

هدفت الدراسة إلى تقييم أثر الاعتماد على مؤسسات تصنيف الائتمان المختلفة مثل Moodys, S&P, Fitch على متطلبات رأس المال للمصارف المتوسطة والصغيرة الحجم.

لقد تبين للباحث من خلال عينة من المقترضين بلغت 3,125 مابين شركة ومصرف وحكومات – قامت مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية الخارجية Moodys, S&P, Fitch بتصنيفها– وجود اختلافات في نتائج تقييم الجدارة الائتمانية لهذه العينة بين مؤسسات التصنيف الخارجية، بفوارق 18% للشركات و15% للمصارف و13% للحكومات. وذلك على الرغم من أن هذه المؤسسات تعمل وفق أوزان المخاطر التي يحددها وفاق بازل II. ولكن توجد الفوارق بسبب الاختلاف في درجة التحفظ conservative في تقييم الجدارة الائتمانية للطرف الآخر من مؤسسة تصنيف ائتماني لأخرى. هذا يدفع بالمصارف إلى التعامل مع الأطراف الأخرى التي تتمتع بجدارة ائتمانية مرتفعة، وتكوين محفظة ائتمانية عالية الجودة.

وخلصت الدراسة إلى أن:

1. على الرغم من وجود فوارق جوهرية في متطلبات رأس المال للمصارف المقرضة – والتي تُعتبر نتيجة التقييمات المختلفة للجدارة الائتمانية للأطراف الأخرى من قبل مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية – إلا أن هذه الفوارق لا تزيد عن 6% من متطلبات رأس المال للقروض للشركات والبنوك والحكومات.
2. تحديد متطلبات رأس المال لمقابلة مخاطر الائتمان، والتي تُقاس بالمدخل المعياري، يقدم مزايا بسيطة لرأس المال الرقابي للمصارف التي تعتمد على مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية الخارجية.

3. متطلبات رأس المال اللازمة لمقابلة المطالبات على الشركات والمصارف والحكومات أعلى في المصارف التي تعتمد على وفاق بازل II عن التي تعتمد على وفاق بازل I.

9- دراسة SAS، (2004): إدارة مخاطر الائتمان في مؤسسات الخدمات المالية:

Credit Risk Management in the Financial Services Industry, 2004:

هدفت الدراسة إلى إجراء استطلاعا ميدانيا حول تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان في مؤسسات الخدمات المالية، حيث شملت الدراسة عينة من 250 شركة مالية في عدة دول "الولايات المتحدة الأمريكية، أوروبا، آسيا، دول الشرق الأوسط"، يحقق 62% من هذه الشركات حجم أعمال يفوق 1 بليون دولار سنويا.

وتناولت الدراسة أهم المنافع التي تتحقق من تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان، حيث أفادت العينة بما يلي:

- 86% من العينة، أن تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان يساهم بدرجة عالية في تحقيق أهداف خطة الأعمال.
- 88% من العينة، تساهم تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان في إحداث تحسينات ذات قيمة عالية على الأداء للمؤسسات المالية.
- 85% من العينة، يتحقق التسعير السليم للخدمات "التسعير الحساس للمخاطر" من خلال تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان.
- 85% من العينة، يساعد تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان على تحديد القيمة المثلى لمتطلبات رأس المال الاقتصادي Optimal economic capital requirements، وتخفيضه بنسبة لا تقل عن 10%.
- 80% من العينة، يعمل تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان على تخفيض خسائر الأعمال بنسبة 14%.
- 77% من العينة، يساهم تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان في تحسين اختيار المستفيد customer، وذلك بالاعتماد على التقييم السليم للمخاطر المحتملة للعملية الائتمانية.

وتساءلت الدراسة عن أهم العناصر التي تساهم في تطوير أنظمة إدارة مخاطر الائتمان في المؤسسات المالية، حيث أجابت العينة بما يلي:

- 80% من العينة، يتحقق تطوير في أنظمة إدارة مخاطر الائتمان بتطبيق معايير بازل II، والتركيز على التنويع في المحفظة الائتمانية.
- 80% من العينة، بتحديد المخاطر الائتمانية، واستخدام منهجيات قياس ومتابعة ورقابة سليمة للمخاطر الائتمانية.
- 75% من العينة، بكفاية المخصصات وكفاءة إدارتها، والتقييم السليم للمركز المالي للمستفيد.
- 75% من العينة، بجودة المعلومات الائتمانية، التي يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان، واتخاذ القرار الائتماني.

وأوضحت الدراسة أهم الاستثمارات التي تنوي المؤسسات المالية توظيف الأموال فيها لتطوير أنظمة إدارة مخاطر الائتمان، حيث أفادت العينة بما يلي:

- 20% من العينة، توظيف الأموال في تحسين أدوات تحليل مخاطر الائتمان.
- 19% من العينة، تحسين البنية التنظيمية ونظم المعلومات للمؤسسة لإعداد التقارير الإدارية والمالية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان.
- 11% من العينة، تدريب مستمر وتعليم لتطوير القدرات والمهارات البشرية في المؤسسات المالية.

وأخيرا تساءلت الدراسة عن توجهات المؤسسات المالية نحو منهجيات قياس متطلبات رأس المال، أفادت العينة ما يلي:

- 36% من العينة، تطبيق المدخل المستند للتصنيف الداخلي المتقدم Advanced IRB Approach
- 11% من العينة، تطبيق المدخل المستند للتصنيف الداخلي الأساسي Foundation IRB Approach.
- 24% من العينة، الأسلوب المعياري الموحد Standardized Approach .

- 17% من العينة، لا تنوي تطبيق منهجيات بازل II .
- 12% من العينة، تنوي تطبيق منهجيات أخرى.

10- دراسة حداد، 2004: أثر بازل II على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير اتفاقية بازل II على تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم اهتمام العديد من البلدان الصناعية والنامية. فهي تشكل نسبة عالية من إجمالي عدد المؤسسات، وتستوعب عددا كبيرا من العمالة فيها.

وأفاد الباحث، أنه على الرغم من احتياج المشروعات الصغيرة والمتوسطة مقادير معتدلة من رأس المال لتمويل حاجاتها التكنولوجية والتشغيلية وتعزيز قدراتها الإنتاجية والتسويقية، إلا أن العديد من المصارف تُحجم أحيانا عن تمويل هذه المشاريع بسبب تقييمها لها بأنها مرتفعة الخطورة، ولمحدودية نشاطها وصغر رؤوس أموالها وقيم أصولها، كما أن تكلفة الإقراض على المصارف مرتفعة قياسا للعائد. لذلك فإن ضعف فرص التمويل وارتفاع تكلفته أحد أسباب تعثر قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة في فلسطين ودول عربية أخرى.

وأوضح الباحث، أنه من المتوقع عند البدء بتطبيق اتفاقية بازل الجديدة، أن ترتفع تكلفة التمويل لهذه المشاريع، لأن الإطار الجديد بازل II يهدف إلى تدعيم متطلبات كفاية رأس المال للمصارف بربطها بصورة أدق مع المخاطر المصرفية.

وأن الاتفاقية الجديدة تميز بين أسلوبين فيما يتعلق بقياس مخاطر الائتمان credit risk، وتحديد حجم رأس المال اللازم لها، وهما:

الأسلوب المعياري Standardized Approach، وهنا يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تصنف في الفئة المعرضة لمخاطر الشركات corporate على درجة خطورة تتراوح بين 20-150 %، أما غير المصنفة فيمكن اعتبار ترجيحها بالمخاطر بنسبة 100% أي بكامل القرض.

أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنطبق عليها مواصفات مخاطر الإقراض الفردي تصنف بدرجة خطورة نسبتها 75% من قيمة القرض. أما الالتزامات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم تصنيفها كمؤسسات معرضة لمخاطر ضمانات العقارات التجارية، تصنف

بدرجة خطورة 100% من قيمة القرض، ولاعتبارات محلية خاصة بكل بلد، فإن ترجيح بالمخاطر بنسبة 50% من قيمة قروض الرهن العقاري تحظى بالقبول. وفي حالة الإقراض المضمون بالكامل بالرهن العقاري لأغراض السكن الشخصي للمقترض أو المؤجرة يمكن ترجيحها بدرجة خطورة 35% من قيمة القرض، وأي خطر ائتماني غير مغطى بضمانات ترجح بنسبة 100%.

وأبانت الدراسة، بأن الخيارات أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتخفيض وزن مخاطرها مُقيد بالحصول على تصنيف مقبول من مؤسسات التصنيف الدولية، أو من خلال المحاولة لإدخالها ضمن فئة الأفراد (Retail Category) بموجب بازل II.

وأضافت الدراسة، أنه حال قياس مخاطر الائتمان بالأسلوب المستند على التصنيف الداخلي Internal Rating- Based Approach، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم تصنيفها ضمن الفئة المعرضة لمخاطر الشركات corporate ضمن الصيغة الأساسية، تُرجح بمخاطر على أساس احتمال التخلف عن السداد وحجم الخسائر وحجم مبيعات الشركة.

ومن ناحية أخرى، فإن الخسائر التي تنتج عن الإخفاقات والتي لم يُقدم لها ضمانات تُرجح مخاطرها بنسبة 45%. وفي حالة وجود ضمان، فإن مستوى حجم الخسائر قد يخفض إلى 0%، وبالتالي إلى درجة خطورة نسبتها 0%، فلا تؤدي إلى زيادة أعباء رأس المال.

أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم تصنيفها ضمن الفئة المعرضة لمخاطر الشركات ضمن الصيغة المتقدمة، فترجيح مخاطرها يعتمد على استخدام عوامل ترجيح المخاطر ذاتها كما في الصيغة الأساسية.

وفيما يتعلق بالأوضاع التي لا يكون فيها ضمانات، فإن إتباع الصيغة المتقدمة قد تؤدي إلى أعباء رأسمالية عالية، بسبب عدم ربط حجم الخسائر نتيجة الإخفاق LGD بنسبة 45%. وقد تقود التقييمات لحجم التعرض للإخفاقات EAD وتواريخ الاستحقاق M إلى انخفاض أو ارتفاع المتطلبات الرأسمالية.

وأضاف حداد، بأن معظم المصارف (في فلسطين وفي معظم الدول العربية) لا تحظى بتقييم من وكالات التصنيف العالمية، وتدني تقييمها في حال توفره. وبالتالي زيادة الأعباء الرأسمالية المطلوبة وصولا لمستوى الكفاية، مما يجعل تبني الاتفاقية مكلفا.

وأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فلسطين تُصنف بواقعها الحالي ضمن دائرة المخاطر العالية، أضف إلى ذلك اضطرار المصارف إلى استبعاد أنواع كثيرة من الضمانات

والتأمينات التي كانت مقبولة في القطاع المصرفي وتستبعدها الاتفاقية الجديدة، مما يؤدي إلى إحجام المصارف عن تمويلها وارتفاع تكلفة التمويل لهذه المؤسسات، وهذا يؤثر سلبا على نموها ومساهمتها في الأنشطة الاقتصادية ما لم يتوفر مصادر تمويل أخرى.

وخلصت الدراسة، وبالاستناد على ما سبق، إلى أنه حتى نتجنب الوصول إلى هذه النتيجة، فإن خيارات تحسين درجة خطورة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (وبالتالي تقليل تكاليف تمويلها)، يمكن أن يتم من خلال تحسين درجة المخاطرة لهذه المؤسسات بالحصول على الضمانات المناسبة واستخدام أدوات تخفيض درجة الخطورة واختيار الحجم الأمثل للتمويل، كما يتوجب على المصارف البدء في تهيئة أوضاعها للتعامل مع الاتفاقية الجديدة، من خلال تطوير أنظمتها الداخلية وتحسين مستوى إدارة المخاطر لديها، وتطوير أساليب وطرق قياسها، وتدريب وتأهيل الكوادر البشرية العاملة لديها حتى تكون قادرة على توفير متطلبات هذه الاتفاقية.

تبين مما سبق، أن الدراسات السابقة تناولت أهم المخاطر المصرفية التي تواجه المصارف، وظاهرة تعثر التسهيلات الائتمانية في المصارف، ووسائل تطوير إدارة المخاطر المصرفية في الصناعة المصرفية في إطار رؤية لجنة بازل. وبعض الدراسات أوجدت نموذجا تُحدد به المعايير التي يجب أن تأخذ بها إدارة المصرف عند اتخاذ قرار منح الائتمان بهدف تخفيض مخاطره، بينما دراسات أخرى أوضحت أهمية استخدام أساليب قياس مخاطر الائتمان الواردة في بازل II، وهي الأسلوب المعياري الموحد والمدخل المستند للتصنيف الداخلي IRB، وتقييم أثر الاعتماد على مؤسسات تصنيف الائتمان الخارجية على متطلبات رأس المال للمصارف، وأجرت أحد الدراسات استطلاعا ميدانيا حول تطوير إدارة مخاطر الائتمان بمؤسسات الخدمات المالية في إطار بازل II، إلا أن الدراسة الحالية تميزت بإجراء تقييما ميدانيا لواقع إدارة مخاطر الائتمان في المصارف والمقومات والاستعدادات اللازمة لتطوير أنظمة إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية "لإطار الجديد المعدل بازل II "، ووضع إطارا شاملا لتطوير إدارة مخاطر الائتمان في المصارف وفق الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية.

الفصل الأول

أضواء على اتفاقية لجنة بازل الجديدة لمعيار كفاية رأس المال

المبحث الأول: معيار كفاية رأس المال وفقا لاتفاق بازل 1988

المبحث الثاني: الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال بازل II

الفصل الأول
أضواء على اتفاقية لجنة بازل الجديدة لمعيار كفاية رأس المال

مقدمة:

إن تطور معيار كفاية رأس المال في المصارف إنما كان انعكاسا للإحساس المتزايد بأن القضية الأساسية في إدارة المصارف– إن لم يكن في إدارة القطاع المالي بشكل عام– هي قضية إدارة المخاطر. ولا يُخفى أن المخاطر في الاقتصاد الحديث تقدم للمتعاملين معها فرصا وأعباء على السواء.

وقد جاءت اتفاقية بازل II إدراكا لهذه الحقيقة، بوضع قضية إدارة المخاطر في صلب أحكامها، فعكست بذلك هذا التوجه العام. ولكن المقترحات الجديدة ليست مجرد تنقيح أو ضبط لاتفاق بازل I بتطوير أساليب إدارة المخاطر، لكنها تنطوي على إعادة مفهوم المخاطر إلى مجاله الطبيعي وهو الاعتماد على السوق –بقدر ما يمكن– في تقدير هذه المخاطر بعيدا عن التقدير الحُكمي أو الجُزافي لها. فمقترحات بازل II ليست فقط تركيزا على مفهوم إدارة المخاطر بشكل عام، ولكنها تتضمن أيضا استعادة لدور السوق في تقدير هذه المخاطر (صندوق النقد العربي، 2004، ص6).

ولذلك نرى أن نقطة البدء لاستخلاص التوجهات الجديدة لاتفاق بازل II بتناول اتفاق بازل 1988.

المبحث الأول

معيار كفاية رأس المال وفقا لاتفاق بازل 1988

أولا: لمحة تاريخية عن اتفاق بازل 1988:

اتجهت بعض الدول إلى تطوير أنظمة الرقابة لتكفل فعالية الرقابة المصرفية، ومن هذه النظم "نظم التقييم Supervisory Bank Rating System"، والذي يستند إلى نتائج فحص الرقابة الميدانية. وفي هذا الإطار كانت للجهات الرقابية في الولايات المتحدة الأمريكية دورا هاما إذ عمدت إلى: تطوير نظام للتقييم بالمؤشرات أطلق عليه " Rating System CAMEL" وهو نظام موحد تم تطبيقه منذ عام 1980، وهو نظام يتم بمقتضاه تقييم المصارف وفقا لمعايير رقابية معينة تمثل ركائز للمصرف وهي: رأس المال وجودة الأصول والإدارة والأرباح المحققة والسيولة. وتطور هذا النظام، فأصبح يُعرف بنظام CAMELS، ليغطي الحساسية لمخاطر السوق إضافة للمعايير الخمس سالفة الذكر(الشاهد، 2001، ص264).

ومن ناحية أخرى، قامت المملكة المتحدة بالعمل على تطبيق نظام يُطلق عليه تقييم المخاطر من قبل السلطات الرقابية "Risk analysis tools of supervision and evaluation rate"، يتم بمقتضاه تقييم المخاطر التي تتعرض لها المصارف أولا بأول، ويعتمد هذا النظام على تحديد مختلف أوجه النشاط التي تحمل مخاطر، والعمل على قياس المخاطر الكمية والنوعية المتعلقة بتلك الأنشطة، حيث تشمل كل من رأس المال والأصول والإدارة والأرباح والسيولة والرقابة والتنظيم ومخاطر السوق (الشاهد، 2001، ص 267).

وتعتبر السلطات الرقابية رأس المال المصرفي هو المؤشر الأساسي للسلامة المصرفية، باعتباره مقياسا موضوعيا سهل التحديد وقابلا للتطبيق على المستوى الدولي. هذا بالمقارنة مع المقاييس الأخرى لسلامة المصرف الأصعب في التحديد والقياس (دراسات مالية ومصرفية، المجلد 3، العدد الأول، 1995. ص12).

غير أن أهمية رأس المال بلغت ذروتها بعد انتصار الدبلوماسية المالية الذي تحقق في " وفاق بازل لسنة 1988" Basel Accord of 1988، حيث تشكلت لجنة بازل "للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية "Basel Committee on Banking Regulations and Supervisory Practices في عام 1974، وعملت لعدة سنوات قبل الوصول لهذا الاتفاق.

وقد ضمت اللجنة أعضاء ممثلين عن مجموعة الإثنى عشر دولة وهي (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى لكسمبورج). وكانت اللجنة تعقد اجتماعاتها في مدينة بال أو بازل في سويسرا، وهي مقر بنك التسويات الدولية Bank for International Settlements, BIS برئاسة كوك (Cooke) من بنك انجلترا، ومن هنا جاءت التسمية ب "لجنة بال أو بازل أو كوك".

وقد رفعت اللجنة تقريرها الأول عام 1987 لمحافظي المصارف المركزية، والذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية، فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها، وذلك بالنسبة للمصارف التي تمارس الأعمال الدولية، بفرض نسبة مستهدفة تمثل الحد الأدنى لملاءة المصرف " كفاية رأس المال Capital Adequacy "، وهي 8% من رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطرة الائتمانية Risk- Weighted Capital – Assets Ratio، وأن تلتزم المصارف بتنفيذها في نهاية سنة 1992. وقد تركت للسلطات الوطنية حرية انتهاج ترتيبات إضافية تؤدي إلى تثبيت مستويات أعلى مما ذهب إليه الإطار العام.

وتم نشر وتوزيع التقرير على المصارف والاتحادات المصرفية، وذلك خلال مدة ستة أشهر على سبيل الاستشارة، وللتعرف على آرائها بشأن توصيات اللجنة، ثم أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما ورد من توصيات، وقدمته في يوليو 1988، حيث أقر من قبل مجلس المحافظين باسم وفاق أو مقررات بازل (دراسات مالية ومصرفية، المجلد 4، العدد الأول، 1996، ص18).

وفي يناير 1996، أضافت لجنة بازل معايير جديدة لاتفاقها الأول، تم من خلالها مطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لمواجهة أخطار السوق Market Risk، على أن يبدأ العمل بذلك التعديل اعتبارا من نهاية العام 1997. وهدفت اللجنة من هذا التعديل إلى أن تحتفظ المصارف برأس مال لمقابلة تأثير الأخطار الناشئة عن تقلبات الأسعار في الأسواق المالية ومعدلات الفوائد وعوامل السوق الأخرى على الأصول المالية (أسعار صرف العملات، أسعار السلع مثل: البترول،والمعادن ---) سواء كانت داخل أو خارج الميزانية. وحددت اللجنة في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما: النموذج المعياري (الموحد) Standardized Model، ونماذج قياس المخاطرة الداخلية Internal Risk Measurement Models (Basel Committee, January 1996, updated November 2005, P2)

ولكن اللجنة لم تقتصر على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في المصارف، إذ أنها قدرت أن مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ في تنفيذ الرقابة على المصارف.

فأصدرت اللجنة في 1997 المبادئ الأساسية (25 مبدأ) للرقابة المصرفية الفعالة Core Principles for Effective Banking Supervision، تمثل الإرشادات الرقابية التي يمكن أن تستخدم كمرجع لدى السلطات الرقابية للاسترشاد بها حين التعامل مع موضوع الرقابة على المصارف، واتبعتها في 1999 بوضع منهجية Core Principles Methodology لتشكل هاديا ومرشدا للسلطات الرقابية في ممارساتها الرقابية على المصارف العاملة في بلدانها (صندوق النقد العربي، 2004، ص 13).

ثانيا: تعريف رأس المال:

يُعتبر رأس المال المصرفي هو المؤشر الأساسي للسلامة المصرفية، وقد يُعرف بما يلي:

- ❖ رأس المال التنظيمي (الرقابي) Regulatory Capital: هو الحد الأدنى لرأس المال كنسبة إلى الأصول المرجحة بالمخاطر كما حددته لجنة بازل أو سلطة الرقابة المصرفية.
- ❖ رأس المال الاقتصادي Economic Capital: هو قيمة رأس المال الذي يحتفظ به المصرف وفقاً لسياسته وتحليله وبناء على تقييمه للمخاطر.

ونورد ملخصا لأهم وظائف رأس المال في المصارف:

أ- قاعدة لنمو وتطور المصرف.

ب- حماية الودائع depositor protection بأنواعها وحماية الدائنين.

ج- الحصول على الأصول الثابتة.

ء- امتصاص وتغطية الخسائر غير المتوقعة.

ه- تدعيم ثقة المودعين والسلطات الرقابية في قدرة المصرف على مواجهة المشكلات.

و- تمثيل المالكين في إدارة المصرف.

وتُعتبر المصارف أكثر القطاعات الاقتصادية خضوعا للرقابة والتنظيم وذلك يعود إلى ما يلي:

أ- تحتل المصارف دور هام في استقرار الاقتصاد.

ب- تنتقل الأزمات المالية بسهولة داخل الجهاز المصرفي.

ج- يتميز هيكل رأس المال المصارف بنسبة رفع مالي مرتفعة highly leveraged، تحتاج تدعيم سلامة الجهاز المصرفي (الزيدانين، 1999، ص 140).

ثالثا: تقرير لجنة بازل:

هذا واحتوى تقرير اللجنة النهائي " وفاق بازل لسنة 1988" على الفقرات التالية: أهداف الاتفاق، مكونات رأس المال، أوزان المخاطر الائتمانية ومخاطرة التمويل القطري، وأخيرا الترتيبات الانتقالية والتنفيذية، وسيتم توضيح الآتي:

أ- أهداف اتفاق بازل:

لقد استهدفت جهود لجنة بازل **Basel Accord Objectives** تحقيق هدفين أساسيين هما:

1. المساعدة في تقوية واستقرار النظام المصرفي الدولي. وذلك عن طريق:
   - ✓ تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال بالمصارف
   - ✓ تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصارف
   - ✓ تبادل المعلومات بين السلطات الرقابية
2. الحد من آثار المنافسة غير العادلة، والتي تنتج من تطبيق متطلبات متباينة لكفاية رأس المال من السلطات الرقابية المصرفية في البلدان المختلفة.

3- إدراج مخاطر مرتبطة بأصول خارج ميزانية المصارف Off-Balance Sheet Obligations (Basel 1988, updated to April 1998, item 3, P1).

ب-العناصر الأساسية لإطار كفاية رأس المال بازل I :

- **مكونات رأس المال:**

يتكون رأس المال constituents of Capital حسب مقررات بازل من:

1- رأس المال الأساسي (الشريحة 1) Core Capital (Tier 1) ويتكون مما يلي:

أولا: رأس المال المدفوع (الأسهم العادية) Paid- up Capital/Common stock: حقوق المساهمين الدائمة (الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة الدائمة غير تراكمية الأرباح).

ثانيا: الاحتياطيات المعلنة Disclosed Reserves: وهي تلك الاحتياطيات التي تنشأ (من الأرباح المحتجزة، أو أرباح علاوات إصدار الأسهم) مثل الاحتياطيات القانونية والاختيارية(النظامية).

يستثنى من رأس المال الأساسي كل من احتياطيات إعادة التقييم والأسهم الممتازة غير الدائمة أو المتراكمة Cumulative Preference، أو ما يسميها البعض القابلة للاستعادة Redeemable أو القابلة للتحويل إلى مديونية Convertible.

ثالثا: يشمل رأس المال الأساسي أيضا على ما يسمى بحصة الأقلية Minority Interests في رؤوس أموال الشركات التابعة (التي تزيد الملكية فيها عن 50%) والموحدة ميزانياتها، وذلك في حالة عدم الملكية الكاملة للشركات التابعة المذكورة.

وأن لجنة بازل تعتبر أن المكون الأساسي لرأس المال هو حقوق الملكية والاحتياطيات المعلنة (Basel I, July 1988, Updated to April 1998, P4).

وتبين مما ورد في مكونات الشريحة الأولى أنها تتصف بالآتي:

- ليس لها موعد للاستحقاق وغير قابلة للتحويل أو الإلغاء إلا بموافقة المصدر.
- لها درجة متأخرة من الأولوية في توزيع الأرباح وفي حالات التصفية.
- لا تفرض التزاما إجباريا لتسديد عائد أو فائدة.

2- رأس المال المساند (الشريحة 2) Supplementary Capital (Tier 2):

أولا: الاحتياطيات غير المعلنة Undiscovered reserves

يشترط لقبول هذه الاحتياطيات ضمن مكونات رأس المال المساند، أن تكون مقبولة من السلطات الرقابية. وهذه تتكون من ذلك الجزء من الأرباح الصافية بعد الضريبة. بما يعني أنها تتمتع بالنوعية والصفات التي يتمتع بها الاحتياطي المعلن. كما يجب ألا يكون هذا الاحتياطي

خاضعا للاستقطاع منه أي مخصصات أو لمواجهة خسائر أية التزامات، بل يجب أن يكون متاحا لمواجهة أي خسائر غير متوقعة في المستقبل.

وقد ضمت هذه الاحتياطيات لرأس المال المساند، لأن الأنظمة المحاسبية والرقابية في بعض الدول لا تعترف بها.

ثانيا: احتياطيات إعادة تقييم الموجودات Asset revaluation reserves: الموجودات الثابتة والأوراق المالية طويلة الأجل.

تسمح بعض الدول للمصارف بإعادة تقييم أصولها الثابتة، وذلك بين حين وآخر طبقا لسعر السوق.

ثالثا: المخصصات العامة: مثل الاحتياطيات العامة لخسائر القروض General provisions/general loan loss reserves

تنشأ هذه المخصصات لمواجهة الخسائر المحتملة في المستقبل وليست ظاهرة الآن. على ألا تكون مخصصة لمواجهة ديون محددة بعينها.

رابعا: الأدوات التي تحمل صفات هجينة بين أدوات الدين وحقوق الملكية Hybrid debt capital instruments:

وهي مجموعة من الأدوات تجمع بين صفات رأس المال والدين، مثل الأسهم الممتازة المتراكمة perpetual preference shares، ويشترط أن تكون غير مضمونة ومن الدرجة الثانية ومدفوعة بالكامل، وغير قابلة للاسترداد برغبة حامله إلا بموافقة السلطات الرقابية. ويُشترط أن تكون متاحة لامتصاص خسائر المصرف بدون اضطراره للتوقف عن العمل، وهي بهذا تختلف عن الدين من الدرجة الثانية.

خامسا: الدين طويل الأجل من الدرجة الثانية Subordinated Term Debt: وهو يشمل أدوات الدين التقليدية غير المضمونة من الدرجة الثانية، التي لا يقل الحد الأدنى لاستحقاقها (أجلها) عن خمس سنوات، والأسهم الممتازة ذات الأجل المحدود والقابلة للاستعادة. ولابد هنا من استهلاكها من خلال خصم متراكم Cumulative Discount Amortization قدره 20% سنويا خلال الخمس سنوات الأخيرة (حتى الاستحقاق)، وذلك لكي تعكس القيمة المتناقصة لهذه الأدوات مصدر قوة للمصرف.

واللجنة متفقة على أن أدوات الدين هذه تعاني من أوجه قصور عديدة حين اعتبارها ضمن مكونات رأس المال، وذلك بالنظر لاستحقاقها بتاريخ محدد، وعدم قدرتها على امتصاص الخسائر،

باستثناء ما يحصل عند تصفية المصرف. ومثل هذه الخصائص تعزز ضرورة وضع القيود على مبدأ شمولها ضمن قاعدة رأس المال (Basel I, Part1, p 5-p6).

- الحدود والقيود المحددة للشريحتين:

1. يكون مجموع رأس المال المساند محددا بحد أقصى قدره 100% من مجموع مكونات رأس المال الأساسي (الشريحة 1).
2. الحد الأقصى لمجموع الديون طويلة الأجل من الدرجة الثانية هو 50% من مجموع مكونات رأس المال الأساسي (الشريحة 1).
3. تخضع احتياطيات إعادة تقييم الأصول التي تأخذ شكل أرباح كامنة ولكن غير محققة في الأوراق المالية إلى خصم قدره 55%.
4. عندما تتضمن المخصصات العامة والاحتياطيات العامة لخسائر القروض مبالغا تعكس تقييما اقل لبعض الموجودات، أو خسائر كامنة ولكن غير مشخصة كما هو معروض في الميزانية العمومية، فإن مقدار هذه المخصصات أو الاحتياطيات ستكون محددة بحد أقصى 1.25% من الموجودات الخطرة Risk Assets (Basel I, Part1, p5-p6).

- العناصر المطروحة من قاعدة رأس المال Deductions from capital

1- تُطرح الشهرة أو السمعة Goodwill من الشريحة الأولى، نظرا لأنها تعمل على تضخيم رأس المال الأساسي، كما أنها لا تتمتع بقيمة يستفاد منها عند تعرض المصرف إلى خسارة تستوجب الاستعانة برأس المال.

2- تطرح الاستثمارات في رأسمال المصارف الأخرى والمنشآت المالية (حسب اجتهاد السلطات الرقابية)، وذلك لمنع تبادل الاستثمارات الرأسمالية بين المصارف، والتي تؤدي إلى تضخم رأس المال، والعمل على استقطاب رأس المال من المستثمرين الآخرين.

3- الاستثمارات في المؤسسات المصرفية والمالية التابعة التي لم توحد ميزانياتها Unconsolidated. فالإطار العام يقوم هنا على أساس توحيد ميزانيات المجموعات المصرفية. ويرجع تنزيل هذا الاستثمار لأن معدل كفاية رأس المال يستند إلى البيانات المجمعة للمصرف. وقد تم استثناءها لدفع المؤسسات المالية لتوحيد حساباتها، ومعرفة نسبة كفاية رأس المال للمؤسسة كمجموعة واحدة، وعدم تكرار احتساب رأس المال في أماكن مختلفة تعمل فيها المؤسسة (Basel I, Part1, p6-p7).

يتضح مما سبق، أن اللجنة تعتبر أن المكون الأساسي لرأس المال الذي لابد من التأكيد عليه هو حق الملكية Equity Capital والاحتياطيات المعلنة.

ويشمل حق الملكية الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل، بما فيه الأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة، وبالتالي استثناء الأسهم الممتازة المتراكمة أو القابلة للاستعادة أو التحويل إلى مديونية.

3- ديون مساندة ذات الأجل القصير لتغطية مخاطر السوق (الشريحة 3)
Short- term subordinated debt covering market risk (Tier 3)

وفي يناير 1996، أضافت لجنة بازل معايير جديدة لاتفاقها الأول، تم من خلالها مطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لتغطية جزء من مخاطر السوق، على أن يبدأ العمل بذلك التعديل اعتبارا من نهاية العام 1997.

وتتكون من القروض المساندة بعد موافقة السلطة الرقابية وتتوفر فيها الشروط التالية:

- غير مضمونة ومدفوعة بالكامل.
- تاريخ الاستحقاق عند إصدارها لا يقل عن سنتين.
- لا يتم تسديدها إلا بموافقة السلطات الرقابية (قد يؤدي هذا التسديد إلى انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى لكفاية رأس المال).
- الحد الأعلى لقيمة الشريحة الثالثة هو 250% من الشريحة الأولى لرأس مال المصرف، والتي تخصص لتغطية مخاطر السوق (Basel II, Part 2, p16).

ج- أوزان المخاطرة، وكيفية احتساب الموجودات الخطرة (أو الأصول المرجحة بالمخاطر):

لقد أعدت طريقة لقياس متانة رأس المال مستندة إلى نظام من أوزان المخاطرة، يطبق على جميع الفقرات داخل وخارج الميزانية العمومية، بتحويل الأصول إلى أصول مرجحة بالمخاطر **Risk Weighted Assets (RWA)**، وقد استندت طريقة القياس أساسا إلى المخاطرة الائتمانية للطرف الآخر "المقترض".

وقد حدد إطار الاتفاق الأوزان الأساسية لمخاطر الموجودات وهي: صفر، 10، 20، 50، 100 بالمائة حسب الأنواع المختلفة من الموجودات، وذلك كما هو مبين بجدول (1-1) الآتي:

جدول (1-1) أوزان المخاطر وفق فئات المخاطر للأصول المشمولة بالميزانية

فئة الأصول	أوزان المخاطر %
مطالبات النقدية وسبائك الذهب على (حكومات) دول منظمة التعاون الاقتصادي	%0
المطالبات على المؤسسات العامة المحلية باستثناء الحكومات المركزية وما تضمنه من قروض	0%، 10%، 20%، أو 50% حسب تقدير كل دولة
المطالبات على المصارف ومؤسسات القطاع العام في دول منظمة التعاون الاقتصادي والمطالبات على المصارف متعددة الجنسيات أو مطالبات مضمونة من قبل المصارف	%20
قروض مضمونة بالكامل برهون عقار سكني	%50
جميع المطالبات الأخرى مثل المطالبات على مصارف خارج منظمة التعاون الاقتصادي، والأسهم، والعقارات، والآليات، والمنشآت، والمباني.	%100

حيث يُحتسب رأس المال المطلوب لحماية الأصول داخل الميزانية، بوضع جميع الأصول وفق فئة المخاطر الخاصة بكل منها، ومن ثم تحتسب الأصول المرجحة حسب درجة المخاطر في كل مجموعة. وهذه هي الخطوة الأولى للوصول إلى رأس المال المطلوب. فمثلا، الأصول في فئة مخاطر 0% هي أصول خالية تماما من احتمالات ألا يتم استردادها، وهذه المجموعة من الأصول لا تحتاج أي رأس مال لحمايتها.

أما الأصول في فئة المخاطرة 100%، فهي على درجة كبيرة من المخاطر، وتحتاج جميعها إلى 8% من إجمالي رأس المال. وإن كان مجموع الأصول من هذه الفئة 100 مليون دولار، فأقل ما هو مطلوب 8 مليون دولار(100 مليون x 8%) كرأس مال إجمالي لحماية الأصول في هذه الفئة.

والخطوة الثانية، يتم تجميع رأس المال المطلوب لكل الأصول حسب تقسيمها على فئات المخاطر، للوصول إلى أدنى متطلبات رأس المال لحماية الأصول داخل الميزانية.

وبالنسبة لما تتعرض له المصارف من مخاطر مرتبطة بأصول خارج ميزانيتها Off-Balance Sheet Obligations، من غير المشتقات المالية، فقد تم وضع نظام لتحويل مخاطرة تلك الأصول إلى المخاطرة الائتمانية المكافئة، وذلك من خلال ضرب قيمها الرسمية بمعامل

تحويل الائتمان (Credit Conversion Factor CCF)، أما معاملات التحويل فهي أربعة (100%، 50%، 20%،0%). بعد ذلك يتم تصنيف هذه القيمة المعادلة وفقا لأنواع المخاطرة التي تم تصنيف البنود داخل الميزانية وفقا لها وكما بينا سابقا (عبد الفتاح أحمد، 1993، ص 55).

وباستخدام هذه الموجهات، فإن التعرض للمخاطر من أصول خارج الميزانية يتحول إلى ما يقابله من مخاطر لأصول داخل الميزانية، وبالتالي يمكن تحديد رأس المال المطلوب.

وتمشيا مع اتفاقية بازل 1988، فإن إجمالي رأس المال المطلوب للحماية من مخاطر الائتمان يساوي مجموع متطلبات رأس المال للأصول المشمولة بالميزانيات والأصول خارجها (خان وحبيب، 2001، ص105- ص106).

نسبة كفاية رأس المال = (رأس المال التنظيمي ÷ الموجودات والبنود داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطر+ مخاطر السوق)

Minimum total Capital Ratio

$$\frac{\text{Total Regulatory Capital}}{\text{Total Risk- weighted Assets}} \geq 8\%$$

Minimum Tier one ratio

$$\frac{\text{Total Tier 1 Capital}}{\text{Total Risk- weighted Assets}} \geq 4\%$$

ء- مكونات رأس المال في المصارف وفقا لتعليمات سلطة النقد الفلسطينية:

عملت سلطة النقد الفلسطينية على تنظيم رؤوس أموال المصارف العاملة في فلسطين ونسبة ملاءتها وفقا للقرارات والتعميمات الصادرة عنها، وخصوصا القرار رقم (1) المتعلق بترخيص ومراقبة أعمال المصارف المحلية والصادر بتاريخ 1995/07/20، وأيضا التعميم رقم (97/ 20) الصادر عن سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ 1997/6/1، ويتكون رأس المال وفقا لتعليمات سلطة النقد الفلسطينية من شريحتين هما:

الشريحة الأولى: رأس المال الأساسي Core Capital:

وهو ما يسمى بصافي حقوق المساهمين، ويتكون وفقا لتعليمات سلطة النقد من العناصر الآتية:

أ- رأس المال المدفوع:

يجب وفقا لتعليمات سلطة النقد الفلسطينية المبينة في التعميم رقم (20 /97) بتاريخ 1997/06/01، أن لا تقل القيمة الإجمالية المدفوعة للأسهم العادية أو الأسهم الممتازة الدائمة للمصارف التجارية الوطنية عن 10 مليون دولار أمريكي، وللمصارف الأخرى غير التجارية (بما فيها المصارف الإسلامية) عن 20 مليون دولار.

ب- الاحتياطي القانوني:

يشمل الاحتياطي القانوني حسب تعليمات سلطة النقد الاحتياطي القانوني الذي يتم تكوينه بواقع 10% من صافي الأرباح السنوية للمصرف، إلى أن يصبح مساويا لرأس مال المصرف وفقا لقانون الشركات المعمول به في فلسطين.

ج- الاحتياطيات المعلنة: تشمل كل من الاحتياطي النظامي وكذلك الأرباح غير الموزعة(الأرباح المرحلة أو المستبقاة).

ولسلطة النقد أن تطلب من أي مصرف تخصيص احتياطيات إضافية في ضوء الظروف السائدة، لإبقاء ذلك المصرف في وضع مالي سليم (سلطة النقد، قانون المصارف 2002/2).

يخصم منها:

الخصميات من رأس المال شريحة 1 وهي:

الأصول غير الملموسة

أرباح/خسائر السنة

أرباح/خسائر تحت التسوية

حيث لا يجوز لأي مصرف أن يوزع أرباحا على المساهمين إلا بعد موافقة سلطة النقد، وذلك بعد اقتطاع المخصصات اللازمة لمقابلة الالتزامات وتغطية المصاريف التأسيسية.

كما لا يجوز لفرع المصرف الأجنبي المرخص تحويل أرباحه إلا بعد الحصول على إذن مسبق من سلطة النقد. (سلطة النقد،مادة 32، قانون المصارف 2002/2)

الشريحة الثانية: رأس المال المساند Supplementary Capital

أ- احتياطيات إعادة التقييم

ب- الاحتياطيات العامة للعمليات المصرفية

ج- الاحتياطيات العامة للعمليات غير المصرفية

ء- القروض المساندة المؤهلة (المتبقي على استحقاقها أكثر من 5 سنوات)

إجمالي رأس المال

ناقص:الخصميات من إجمالي رأس المال وهي:

الاستثمارات في الشركات المصرفية والشركات المالية وغير المالية

الفرق بين المخصص الفعلي والإلزامي للقروض المصنفة

= قاعدة رأس المال

وأفادت سلطة النقد الفلسطينية بأن الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال للمصارف وفقا لمتطلبات سلطة النقد الفلسطينية، والمخاطر التي تغطيها هي:

- أن لا تقل نسبة كفاية رأس المال عن 10% للمصارف التجارية و12% للمصارف الأخرى. (تعميم رقم 1997/20)
- المخاطر التي تغطيها: المخاطر الائتمانية (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف،2007).

وقد بلغت نسبة كفاية رأس المال للمصارف المحلية في نهاية عامي 2004، 2005 ما نسبته 13.42% و13.64 % على التوالي (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف، 2007).

ه- نقاط القوة والضعف في إطار كفاية رأس المال بازل I:

1- تتمثل أهم نقاط القوة في إطار كفاية رأس المال بازل I بالتالي:-

- الإسهام في تقوية استقرار النظام المصرفي العالمي. منذ بدء تطبيق بازل I عام 1988 وتعديلاته اللاحقة، ارتفعت نسب كفاية رأس المال في معظم المصارف الدولية (في دول أل G10 من 9.3% عام 1988 إلى 11.2% عام 1996)، مما زاد من الاستقرار والثقة في النظام المصرفي.
- إزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة. أدى الانتشار الواسع لتطبيق الاتفاق حول العالم إلى انحسار الفروق في السياسات الرقابية والتي كانت تُكسب مصارف معينة ميزة على أخرى، تعمل في دول أكثر تشددا من حيث مستوى الرقابة المصرفية. وجعل المقارنة بين الأنظمة المصرفية المختلفة ممكنة، بالرغم من أن لهذه الأنظمة المصرفية بنية وهيكلية مختلفتين (خوري نعيم، 1993، ص 99).
- المساعدة على تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف.
- لم يعد المساهمون في المنشآت المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المنشآت الأخرى، بل أقحم ذلك المعيار مساهمي المصارف في صميم أعمالها، حيث

أن وجوب زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة (مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للمصارف) قد ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات المصارف، واتخاذ القرارات المالية المناسبة، حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال المصرف بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض المصرف لمخاطر وفق تقديرات الجهات الرقابية، وهو ما من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين، بما يساند الجهات الرقابية في عملها، بل ويساند المصارف ذاتها.

- أصبح من المتاح للمساهم العادي أو للمستثمر القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية، وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دوليا.
- يدعو تطبيق المعيار إلى أن تتوجه المصارف نحو الأصول الأقل من حيث درجة المخاطرة. لأن المصارف ستضيف ضمن تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر من الاحتفاظ برأسمال مقابل، بل ربما ستسعى أيضا إلى بيع الأصول الخطرة، واستبدالها بأصول أقل مخاطرة، إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال (مجلة دراسات مالية ومصرفية، المجلد 4، العدد الأول، 1996، ص22).

2- أما نقاط الضعف في الاتفاق:

على الرغم من الايجابيات آنفة الذكر، لم ينجح بازل I في تحقيق جميع أهداف اللجنة. وعلى الرغم من أنه أسهم في زيادة استقرار القطاع المصرفي، إلا أن التجربة أثبتت أنه لا يزال هناك حاجة إلى تطوير متطلبات رأس المال ونظم الرقابة على المصارف. وكانت الأزمة المالية في جنوب شرق آسيا وأثرها على المصارف المحلية والدولية أبرز شاهد على صحة ذلك. وأهم الانتقادات الموجهة إلى بازل I كانت كما يلي:

- لم تعد نسبة رأس المال المحتسبة وفق قواعد بازل I مقياسا جيدا للوضع المالي للمصارف في جميع الحالات، وذلك بسبب التطورات الكبيرة التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير. لقد أثبتت التجارب، أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف ونسبة ملاءتها، التي من المفروض أن تعبر عن قدرتها على استيعاب الصدمات.
- المنهجية المستخدمة لترجيح الأصول، تنتج في أفضل الأحوال مقياسا بسيطا وذا علاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الائتمان. فهذه المنهجية لا تراعي الفروقات بين عملاء المصرف الذين يصنفون ضمن نفس الفئة. بمعنى أن أوزان المخاطر مرتبطة فقط بأنواع (فئات) الموجودات (توظيفات في مصارف أخرى، تسليفات للعملاء، استثمارات في

أوراق مالية، استثمارات في عقارات) . فمثلا القرض لشركة ذات تصنيف ائتماني AAA، يتطلب الاحتفاظ بنفس النسبة من رأس المال (8%)، المطلوبة لمواجهة مخاطر قرض لشركة تصنيفها BB، على الرغم من الفارق الكبير في احتمالية التعثر كما يظهر من فوارق التصنيفين.

- في بعض أنواع التعاملات، لا تحفز الاتفاقية المصارف على استخدام أساليب السيطرة على تخفيض المخاطر Risk Mitigation (RM)، حيث أن بازل I لا تسمح إلا بتخفيض متطلبات رأس المال مقابل الضمانات النقدية وضمانات الحكومات المركزية (مجلة البنوك في فلسطين، 2004، ص33).
- لا تأخذ بازل I بعين الاعتبار أثر التنويع Diversification في محفظة القروض. فالمخاطر لا تقترن فقط بالموجودات، إنما أيضا بكيفية توزيعها المعروف ب Risk Diversification، وعليه فإن توزيع المخاطر غير مأخوذ في الاعتبار، علما بأن من شأن هذا التوزيع أن يخفف حجم الخطر الكلي(فريدي باز، 1993، ص155).
- وأخيرا لا تعالج بازل I مخاطر التشغيل Operational Risk.

المبحث الثاني
الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال بازل II

أولا: مقدمة:

اعتمد محافظو المصارف المركزية ورؤساء سلطات الإشراف المصرفي في مجموعة الدول ال (10) نشر الوثيقة المعدلة بعنوان " التوافق العالمي حول قياس رأس المال ومعايير رأس المال: الإطار المعدل International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards: A Revised Framework, June, 2004

وهو الإطار الجديد لكفاية رأس المال والمعروف اعتياديا ب "بازل 2" – مراجعة وتطوير لاتفاق بازل 1988 "revision to the 1988 Basel Capital Accord" –. حيث عقد الاجتماع في مقر بنك التسويات الدولية بمدينة بازل سويسرا، وذلك بعد يوم واحد من اجتماع لجنة بازل للإشراف المصرفي، وموافقتها على تقديم هذه الوثيقة إلى المحافظين والمشرفين لمراجعتها. وتأتي هذه الوثيقة بعد مجموعة وثائق إرشادية أصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية، تشرح أبعاد اتفاق بازل II وبنوده، بدءا بالوثيقة الإرشادية الأولى للاتفاق في عام 1999، الوثيقة الإرشادية الثانية في عام 2001، الوثيقة الإرشادية الثالثة للاتفاق في عام 2003، ثم أخيرا الوثيقة في صورتها النهائية في نهاية يونيه 2004 (مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 12، العدد 2، 2004).

وعلى الرغم من أن إطار بازل II يحدد ما يلزم لانتهاج الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للمصارف ذات الأنشطة الدولية، إلا أن قواعده ومعاييره تعتبر قابلة للتطبيق في المصارف التي تختلف فيما بينها من حيث مستوى تعدد الأعمال والتعقيد its principles are applicable for banks of varying levels of complexity and sophistication، والعديد من المصارف المحلية قد تطبق في الوقت الحالي مبادئ تشابه مع ما يورد في اتفاقية بازل II many national banking authorities may eventually mandate similar principles .

فالإطار الجديد يعزز هذه المتطلبات، من خلال عرض القواعد اللازمة للمصارف لتقدير متانة رأس المال، ويوفر مدخلا شاملا لإدارة المخاطر، وتدعيم انضباط السوق من خلال تحسين الشفافية في إعداد التقارير المالية من قبل المصارف. وهذا الإطار سوف يؤدي إلى تدعيم أمان وسلامة المصارف، وتقوية استقرار النظام المالي العالمي (SAP, 2005, P 8).

ثانيا: أهداف اتفاق بازل II:

أدت التحسينات في ممارسات إدارة المخاطر وأساليب الإدارة المالية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فضلا عن تعدد الأزمات المالية، إلى إعادة النظر في وفاق بازل عام 1988، وصياغة إطار قادر على تدعيم السلامة والاستقرار للنظام المصرفي الدولي.

وترى اللجنة، أن أهداف الإطار المعدل **Basel II Objectives هي كما يأتي:**

1. تشجيع المصارف على انتهاج ممارسات أفضل وأشمل لإدارة المخاطرة encourage better and more systematic risk management practices وخاصة إدارة مخاطر الائتمان، وإدخال أساليب متقدمة لقياس المخاطر providing improved measures of risks، وخاصة تطبيق أنظمة التصنيف الداخلي للمخاطر bank's internal ratings systems، وأن هذا يعتبر من أهم منافع الإطار المعدل. ويمكن تحقيق ذلك، من خلال مقترحاتها بمفهوم ومنطق الأركان الثلاثة (أي: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، والمراجعة الإشرافية، وانضباط السوق) كمدخل يستند إليه الإطار المعدل (Jaime Caruana, 2003, P2).
2. تطبيق الإطار الجديد يساهم في المحافظة على مستويات كفاية رأس المال capital adequacy، تتواءم مع المخاطر المحتملة وتغير الأعمال المصرفية.
3. تحسين الشفافية والإفصاح عن المخاطر risk transparency and disclosure.
4. تعزيز الأمان والسلامة للنظام المالي، بوجود نظام مصرفي قائم على مصارف ذات رؤوس أموال متينة، وقادرة على إدارة المخاطر المصرفية وفق مبادئ سليمة.
5. تحسين المنافسة في الصناعة المصرفية (SAP, 2005, P 8).

ثالثا: أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل I واتفاق بازل II:

يمكن حصر الاختلافات بين بازل I وبازل II **The Differences between Basel I and Basel II** في النقاط الثلاث الرئيسية التالية:

1- الاختلاف الخاص باحتساب متطلبات كفاية رأس المال (أنظر التوضيح أدناه) وهي كما يلي:

- تغيير منهجية ترجيح الأصول بمخاطر الائتمان تغييرا جذريا revises calculations of risk – weighted assets for credit risk.

- إضافة نوع جديد من المخاطر، هي المخاطر التشغيلية، ومطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لمواجهتها.
- إضافة طرق جديدة لقياس المخاطر الائتمانية، وتحديد متطلبات رأس المال وهذه الطرق: المدخل المعياري، والمدخل الأساسي والمتقدم المستند للتصنيف الداخلي للمخاطر.
- يدعم تطبيق اتفاق بازل II تحقيق رأس المال الاقتصادي support an economic capital framework، والذي يأخذ في الاعتبار تحقيق الأرباح والعوائد على رأس المال المعدلة بالمخاطر risk –adjusted return on capital (RAROC) (SAP, 2005, P 8).

2- إضافة بنود تتعلق بدور هيئات الرقابة على المصارف في مراقبة كفاية رأس المال وأساليب إدارة المخاطر. بحيث أصبح من مهمات هذه الهيئات رفع نسب كفاية رأس المال عند ظهور ظروف جديدة (اقتصادية خاصة بالقطاع المصرفي أو بمصرف محدد)، ومراجعة أساليب إدارة وقياس المخاطر لدى المصارف.

3- إضافة متطلبات تتعلق بالشفافية والإفصاح في السوق Market Discipline، وهي متطلبات تتعلق بإتاحة مزيد من المعلومات للسوق حول مدى كفاية رأس المال، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأساليبه في إدارتها وقياسها. ويمكن توضيح ذلك بالشكل(1-1):

شكل(1-1) يبين أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل I واتفاق بازل II

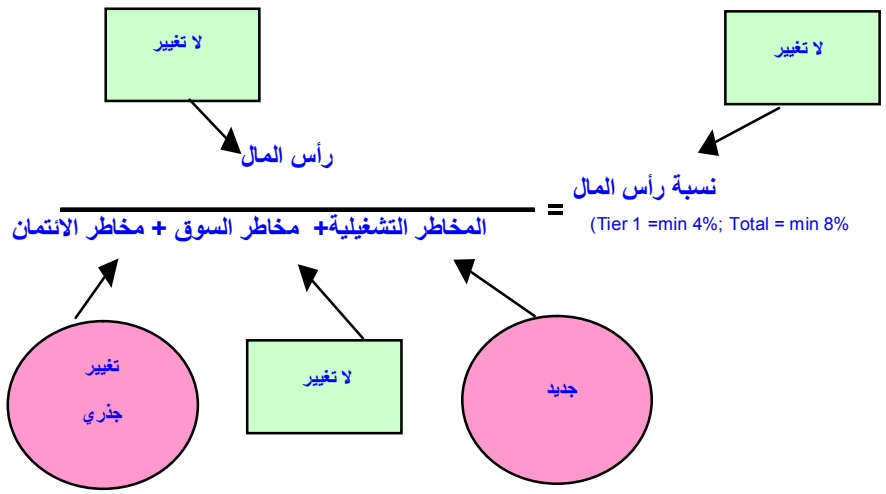

المصدر: حسن أحمد، 2006.

رابعا: توقيت تطبيق الاتفاق الجديد بازل II:

تنوي لجنة بازل أن يكون الإطار الجديد متوفرا للتطبيق في الدول الأعضاء في اللجنة مع نهاية العام 2006، بينما لن توضع الأساليب الأكثر تطورا في إدارة المخاطر حيز التنفيذ قبل نهاية العام 2007.

مما يفتح المجال للمصارف ومراقبي المصارف لتقييم أثر الاتفاقية، عبر التطبيق المتوازي لاحتساب رأس المال وفق آليات بازل I وII لمدة عام واحد قبل الانتقال إلى بازل II نهائيا.

أما بالنسبة لباقي الدول من خارج إطار مجموعة أل G10، فإن اللجنة تشجع المصارف والمصارف المركزية فيها على بدء الإعداد لتطبيق الإطار الجديد لكفاية رأس المال، بما لا يتعارض مع أولويات سياساتها الرقابية والنقدية، وبما يتوافق مع المصادر المتوفرة لديها.

وتدرك اللجنة أنه وبالنظر إلى ضعف الموارد المتوفرة والمعوقات الأخرى، فان تلك الجداول الزمنية للتطبيق يمكن أن تتجاوز مواعيد التطبيق التي أصدرتها اللجنة.

ولكن اللجنة ترى أن هيئات الرقابة في الدول المختلفة، يجب أن تدرس تطبيق الجوانب الرئيسية للركنين الثاني والثالث (المراجعة الرقابية وانضباط السوق من حيث الشفافية والإفصاح)، حتى وإن لم تطبق متطلبات الحدود الدنيا لكفاية رأس المال كما وردت في بازل II تطبيقا كاملا حتى التاريخ الذي حددته اللجنة (دراسات مالية ومصرفية، العدد3، 2004، ص8).

و بالنسبة للدول العربية، ووفقا لنتائج ورشة العمل عن"ترتيبات الإعداد لتطبيق بازل-2 في الدول العربية" التي نظمها صندوق النقد العربي للجنة العربية للرقابة على المصارف مارس 2006، تُبين أن أغلب المصارف المركزية في الدول العربية أعلنت عزمها على تطبيق الإطار المعدل في الفترة بين 2007 و2009 (البيلاوي، 2006، ص55).

وبدأت سلطة النقد بالتمهيد للبدء بتطبيق متطلبات بازل II (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف، 2007).

خامسا: هل يوجد إلزام بتطبيق بازل II؟

تُعتبر لجنة بازل ذات صفة استشارية، ولا تحمل مقرراتها الصفة القانونية أو الإلزامية للدول غير الأعضاء فيها، لذلك فإن تطبيق قراراتها يبقى قرارا خاصا بسلطات الرقابة على المصارف في كل بلد.

ولكن التجربة أثبتت أن مقررات لجنة بازل ما تلبث أن تتحول إلى معايير أساسية مطبقة عالميا، وبالتالي تُقيم الدول غير المطبقة لهذه المعايير على أنها ذات مخاطر أعلى من سواها، مما سيجعل التمويل لهذه الدول والتعامل مع المصارف فيها أكثر صعوبة وأعلى تكلفة.

ومع أن هذا الإطار صُمم ليوفر خيارات للمصارف والأنظمة المصرفية حول العالم، إلا أن الانتقال لتبني الاتفاق في المستقبل القريب قد لا يكون على رأس أولويات جميع هيئات الرقابة المصرفية في الدول خارج نطاق مجموعة ال G10، من حيث احتياجات تطوير الرقابة على عمل المصارف.

كذلك فان صندوق النقد الدولي والبنك الدولي يدركان أن التقييم المستقبلي للقطاعات المالية، لن يتم على أساس تبني أو الالتزام بالإطار المعدل، إذا اختارت الدول عدم تطبيقه. بل سيعتمد التقييم على كفاية المعايير الرقابية والتنظيمية المستخدمة في هذه الدولة أو تلك، وأداء الدولة نسبة إلى المعايير المختارة، والالتزام بمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة في العام 1997. ومن ناحية أخرى، ترى اللجنة أن هيئات الرقابة على المصارف يجب أن تطلب من المصارف التي لا تطبق بازل II الالتزام بمتطلبات رأس مال مناسبة، واستخدام سياسات محاسبية سليمة، وتكوين المخصصات بطريقة حصيفة (صندوق النقد العربي، 2004، ص12).

سادسا: الدعائم الثلاث للإطار الجديد المقترح:

تقوم اتفاقية بازل الجديدة على ثلاثة ركائز (Pillars) رئيسة هي:

1- الحدود الدنيا لمتطلبات كفاية رأس المال Minimum Capital Requirements

2- المتابعة الرقابية لكفاية رأس المال Supervisory Review of Capital

3- انضباط السوق (متطلبات الإفصاح والشفافية) Market Discipline

ونوضح هذه الدعائم الثلاث بالشكل (1-2):

شكل (1-2)

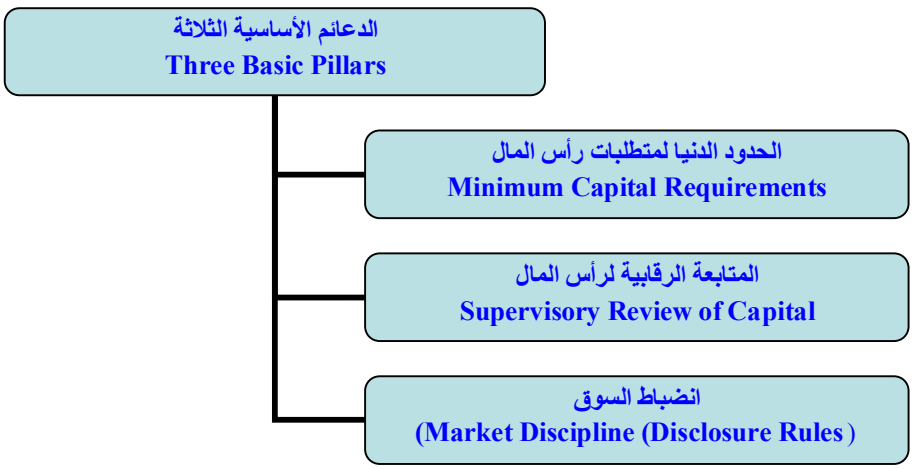

وتتصف هذه الركائز بأنها تدعم بعضها البعض، لتحقيق الهدف منها بتعزيز سلامة وأمن النظام المالي، خصوصا في الأسواق المالية المتقدمة (حداد، 2004).

المحور الأول: الحدود الدنيا لرأس المال

يعرض هذا الجزء من الإطار المعدل كيفية حساب "الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال" **Minimum Capital Requirements**، اللازم للمخاطرة الائتمانية ومخاطرة السوق

والمخاطرة التشغيلية – وذلك بمساعدة المصارف في تحسين طريقة إدارة وقياس المخاطر، والاحتفاظ بكفاية رأس المال يتناسق مع المخاطر المحتملة التي قد تواجه موجودات المصرف.

وتحسب نسبة رأس المال Capital Ratio باستخدام تعريف "رأس المال الرقابي Regulatory Capital"، حسبما حدد في وفاق 1988 والموجودات المرجحة بالمخاطرة Risk Weighted Assets، حيث يجب أن لا يقل مجموع نسبة رأس المال عن 8%. كما أن الشريحة 2 (Tier 2) من رأس المال قد حددت ب(100%) من الشريحة 1 (Tier 1) من رأس المال. ولكن تركز التغيير في الإطار الجديد على منهجية ترجيح الأصول لتغطية مخاطر الائتمان، وعلى إضافة نوع جديد من المخاطر للاتفاقية "مخاطر التشغيل"، بينما أبقت على منهجية معالجة مخاطر السوق كما وردت في تعديل عام 1996 على الاتفاق الأول (دراسات مالية ومصرفية، مجلد 12، العدد4، 2004، ص4).

وتؤكد لجنة بازل على أهمية المحاسبة ومبادئ التقييم السليمة، والتي تنتج قياسا حصيفا للمطلوبات والأرباح أو الخسائر، ذات الصلة في عمليات تحديد احتياطيات رأس المال. وأن السياسات المحاسبية الضعيفة أو غير الكافية، قد تضلل في قيمة متطلبات رأس المال، من خلال إنتاج نسب رأس مال مضخمة أكثر من اللازم أو لا تتمتع بالمصداقية (إتحاد المصارف العربية، 2005، ص98).

ولابد من التأكيد على أن الإطار المعدل مصمم لتحديد المستويات الدنيا لرأس المال للمصارف الناشطة دوليا، وكما هو الحال في وفاق عام 1988. وأن بإمكان السلطات الإشرافية اختيار انتهاج تلك الترتيبات التي تضع مستويات أعلى للحد الأدنى لرأس المال. أضف لذلك إنها حرة في وضع المقاييس التكميلية لكفاية رأس المال. إذ بإمكان السلطات الوطنية استخدام مقياس تكميلي أو مساند لرأس المال، مثل تحديد المدى الذي يرغب فيه أي مصرف للتمويل من خلال المديونية.

وفي الحالات التي يتم فيها استخدام مقياس مساند في إحدى الدول (مثل نسبة الرفع المالي) إلى جانب المقياس المحدد في الإطار المعدل، فإن رأس المال المطلوب بموجب المقياس المساند، قد يكون في بعض الحالات ملزما لدرجة أكبر.

وبوجه عام، فإنه بموجب الركن الثاني، على المشرفين أن يتوقعوا من المصارف العمل فيما يفوق مستويات الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال (Basel II, Introduction, 2004, P3, item 9)

وبالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في اتفاق بازل 1، فإن أوزان المخاطر محددة من قبل لجنة بازل، وتستخدم مقياسا واحدا يناسب الجميع (One Size fits all)، بينما طرح اتفاق

بازل 2 ثلاث طرق أو أساليب لحساب مخاطر الائتمان: هي الأسلوب النمطي أو المعياري Standardized Approach، وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي، وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم Internal Rating based approach (Foundation and Advanced). وللمصرف حق الاختيار لواحد من هذه الأساليب(حشاد 2، 2004، ص33).

وسنناقش بالتفصيل هذه الأساليب عندما نتناول إدارة مخاطر الائتمان بالفصل القادم.

1- المعالجة الرقابية لمخاطر التشغيل:

أخذت المصارف في التقدم باتجاه معالجة المخاطر التشغيلية باعتبارها فئة مميزة من المخاطر، وذلك بصورة مماثلة لتعاملها مع مخاطر الائتمان ومخاطر السوق. إذ نتيجة لتطور الخدمات المصرفية، والاعتماد المتزايد على استخدام التقنية وعولمة الخدمات المصرفية، واتجاه المصارف نحو تحويل المخاطر إلى أطراف أخرى عبر اللجوء إلى الاستفادة من بعض الخدمات المقدمة من قبل موردي الخدمات، تتعرض المصارف إلى مخاطر تشغيلية لا يقل أثرها عن الأنواع الأخرى من المخاطر. ينتج عن ذلك تحديات على المصارف يتوجب عليها التركيز على كفاءة وفعالية إدارة المخاطر التشغيلية عن طريق مواكبة التطورات في أساليب إدارة المخاطر التشغيلية (اتحاد المصارف العربية، 2006، ص42).

وقد أشار اتفاق بازل 2، إلى أن مخاطر التشغيل تعتبر من المخاطر الهامة التي تواجه المصارف، ومن ثم يجب أن تحتفظ برأسمال لمواجهة الخسائر الناتجة عن مخاطر التشغيل.

وعرفت لجنة بازل مخاطر التشغيل، بأنها مخاطر الخسائر التي تنشأ من عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم، أو تنشأ نتيجة لأحداث خارجية. ويتضمن هذا التعريف المخاطر القانونية، ولكنه يستبعد المخاطر الاستراتيجية والمخاطر الناشئة عن السمعة.

ويُقصد بعدم كفاءة العمليات الداخلية: وجود أخطاء في إدارة العمليات وحسابات العملاء، والضعف في أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي، والتي قد تتمثل في: الأخطاء في إدخال البيانات والدخول إلى البيانات لغير المصرح لهم وخسائر بسبب الإهمال.

والخسائر التي يتسبب بها الأفراد (بقصد أو بدون قصد)، قد تتمثل في: عمليات الاحتيال من قبل الموظفين، عمليات التداول دون تخويل، وخطأ معالجة البيانات، والخسائر الناشئة عن العلاقة مع العملاء والمساهمين والجهات الرقابية وأي طرف ثالث.

أما الخسائر الناشئة عن الأنظمة، تتمثل في: انهيار أنظمة الكمبيوتر، الأعطال في أنظمة الاتصالات، وأخطاء البرمجة (Alexander, 2006, P500).

وأن المنهج الصحيح لإدارة المخاطر التشغيلية الذي يختاره مصرف معين، يتأثر بحجم المصرف وتطوره وطبيعة أنشطته ومستوى تعقدها. ويعتمد على مجموعة من **المبادئ** الخاصة بكيفية تحديد وتقييم ومراقبة وتقليل المخاطر التشغيلية والسيطرة عليها، لضمان فاعلية إطار إدارة المخاطر التشغيلية، تتمثل في:

أ- توفر الاستراتيجيات الواضحة والمناسبة التي يعتمدها مجلس الإدارة، والتي تعتبر إطارا لتحديد المخاطر التشغيلية وقياسها والسيطرة عليها.

ب-يجب على مجلس الإدارة، أن يضمن خضوع إطار إدارة المخاطر التشغيلية الخاص بالمصرف إلى عملية تقييم مستمرة ومراجعة شاملة من الإدارة العليا والتدقيق الداخلي بالمصرف وجهات خارجية متخصصة في إدارة المخاطر المصرفية، وذلك لتقييم جدوى اعتماد هذه الاستراتيجيات، أو الإعداد لاستراتيجيات بديلة على ضوء مدى قدرتها الكلية على تحمل المخاطر.

ت-يتعين أن تتولى الإدارة العليا التنفيذية المسؤولية عن تطبيق إطار إدارة المخاطر التشغيلية الذي يُقره مجلس الإدارة. ويجب أن يُطبق الإطار على جميع وحدات المصرف، وأن يكون الموظفون في كافة المستويات على دراية بمسؤولياتهم فيما يتعلق بإدارة المخاطر التشغيلية. كما يتعين على الإدارة العليا أيضا أن تتولى المسؤولية عن تطوير السياسات والطرق والإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر التشغيلية في كافة أنظمة المصرف وأنشطته ومنتجاته.

ث-يجب على المصارف خضوع كافة أوجه المخاطر التشغيلية في المنتجات الجديدة والأنشطة والأنظمة وطرق العمل لتقييم واف قبل طرحها.

ج-يجب أن تكون لدى المصارف خطط للطوارئ ومواصلة الأعمال، لضمان استمرارية قدرتها على العمل، ولتقليل الخسائر حال مواجهة أي توقف عن العمل (Basel committee, Sound practices for the management and supervision of operational risk, 2003, P2).

وقدم الإطار الجديد ثلاثة منهجيات قياس measurement methodologies، يمكن للمصارف استخدامها، لاحتساب قيمة رأس المال إزاء المخاطر التشغيلية وهي:

1- أسلوب المؤشر الأساسي The Basic Indicator Approach (BI)

2- الأسلوب النمطي Standardized Approach

وعلى المصارف أن تتشجع للتحرك على كافة الأساليب المتاحة، عند قيامها بوضع نظم وممارسات أكثر تقدما لقياس مخاطر التشغيل.

ويتوقع من المصارف ذات النشاط الدولي، والمصارف التي لديها تعرضات مخاطر كبيرة في عملياتها، أن تستخدم أسلوبا مناسبا لمستوى المخاطر ودرجة تعقد أعمال المؤسسة.

ويُسمح للمصرف باستخدام المؤشر الأساسي أو الأسلوب النمطي لبعض أجزاء من عملياته، وتُستخدم أساليب القياس المتقدمة للبعض الآخر.

ولا يُسمح للمصرف باختيار الرجوع إلى أسلوب أكثر بساطة، إذا ما كان قد حصل على موافقة باستخدام أسلوب أكثر تقدما بدون موافقة المراقب عليه. وبالإضافة إلى ذلك، فإذا ما قرر المراقب أن المصرف الذي يستخدم الأسلوب الأكثر تقدما، لم يعد مستوفيا للمعايير التي تؤهله لهذا الأسلوب، فقد يطلب إلى المصرف العودة لإتباع أسلوب أكثر بساطة لبعض أو كل عملياته، حتى يستوفي الشروط المحددة من قبل المراقب للعودة إلى استخدام الأسلوب الأكثر تقدما (حشاد 1، 2004، ص272).

أ- أسلوب المؤشر الأساسي The Basic Indicator Approach (BI)

يجب على المصارف التي تستخدم المؤشر الأساسي، أن تحتفظ في حيازتها برأس مال لمخاطر التشغيل، يساوي نسبة مئوية ثابتة (يرمز له alpha) من متوسط إجمالي الدخل في خلال السنوات الثلاث السابقة. وتُستبعد السنة التي يكون فيها إجمالي دخل المصرف صفرا أو خسارة، ويتم احتساب متوسط سنتين فقط، وإذا حقق المصرف خسارة في سنتين أو أكثر من السنوات الثلاثة الأخيرة، يطبق الركن الثاني من الاتفاق، بأن يحق لسلطة الرقابة المصرفية أن تحدد متطلبات رأس المال الواجب الاحتفاظ به لتغطية المخاطر التشغيلية.

$$K_{BIA} = \{\Sigma(GI_{1\ldots n} \text{ X } \alpha)\} / n$$

where:
K_{BIA} = the capital charge under the Basic Indicator Approach
GI = annual gross income, where positive, over the previous three years
N = number of the previous three years for which gross income is positive
α = 15%, which is set by the Committee.

ويُعرف الاتفاق إجمالي الدخل، بأنه صافي الإيراد من الفوائد مضافا إليه صافي الإيراد من غير الفوائد Gross income is defined as net interest income plus net non-interest income، وينبغي أن يكون إجماليا متضمنا أي مخصصات، ويستبعد أي أرباح محققة أو خسائر محققة من بيع أوراق مالية في سجلات المصرف، ويستبعد أي بنود غير عادية (غير نظامية)، وكذلك أي دخل ناتج من التأمين (Basel II, Revised Framework, June 2004, P 144).

مثال: يتناول متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل **في بنك فلسطين المحدود عام 2006**، وذلك بالاستناد على بيان الدخل المجمع للأعوام 2004-2006:

بيان متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل لبنك فلسطين المحدود عام 2006 بالدولار الأمريكي

	2006	2005	2004
فوائد دائنة	30,581,567	24,022,901	16,009,725
فوائد مدينة	(6,866,834)	(2,742,783)	(1,909,049)
صافي إيرادات الفوائد	23,694,733	21,270,118	14,100,676
صافي إيرادات العمولات	6,887,612	7,746,300	4,255,298
صافي إيرادات الفوائد والعمولات	**30,582,345**	**29,016,418**	**18,355,974**
الإيرادات من غير الفوائد والعمولات			
فروق العملات الأجنبية	1,907,983	1,153,579	611,290
خسائر موجودات مالية للمتاجرة	(972,947)	-----	
المحرر من مخصص تدني التسهيلات الائتمانية	721,560	2,215,422	
أرباح متحققة من أوراق مالية	433,884	674,311	
إيرادات أخرى	2,122,330	2,271,594	5,028,480
مجموع الإيرادات من غير الفوائد والعمولات	**4,212,810**	**6,314,906**	**5,639,770**
إجمالي الإيرادات	**34,795,155**	**35,331,324**	**23,995,744**
تخصم: أرباح متحققة من أوراق مالية	(433,884)	(674,311)	------
إجمالي الدخل	**34,361,271**	**34,657,013**	**23,995,744**
متوسط الدخل للسنوات الثلاثة	**31,004,676**		
ألفا	**15%**		
رأس المال المطلوب لمواجهة مخاطر التشغيل	**4,650,701.40**		

ب- الأسلوب النمطي The Standardized Approach

في الأسلوب النمطي، تُقسم نواحي نشاط المصارف على ثمانية خطوط هي: تمويل الشركات، التجارة والمبيعات، أعمال التجزئة المصرفية، الأعمال التجارية المصرفية، السداد والتسويات، خدمات الوكالة، إدارة الأصول، وأعمال السمسرة بالتجزئة.

وفي نطاق كل خط أعمال، يُعتبر إجمالي الدخل مؤشرا عريضا، يعمل كدليل على حجم عمليات المنشأة، ومن ثم على الحجم المحتمل لتعرض العمليات للمخاطر في نطاق كل من خطوط الأعمال. ويتم احتساب رأس المال اللازم لمواجهة مخاطر التشغيل لكل خط من خطوط الأعمال، عن طريق ضرب إجمالي الدخل في معامل ومحدد لهذا الخط من الأعمال (يرمز له beta).

يُلاحظ أن إجمالي الدخل وفقا للأسلوب النمطي، يتم قياسه بالنسبة لكل خط من خطوط الأعمال وليس للمؤسسة ككل.

يتم حساب إجمالي التكلفة الرأسمالية، باعتبارها المجموع البسيط للتكلفة الرأسمالية لكل خط من خطوط الأعمال. ونورد في جدول (1-3) معاملات بيتا لخطوط الأعمال:

$K_{TSA} = \Sigma (GI_{1-8} \text{ X } \beta_{1-8})$

- where:

K_{TSA} = the capital charge under the Standardized Approach
GI_{1-8} = annual gross income in a given year, as defined above in the Basic Indicator Approach, for each of the eight business lines
β_{1-8} = a fixed percentage, set by the Committee, relating the level of required capital to the level of the gross income for each of the eight business lines.

جدول (1-2) معاملات Beta لخطوط الأعمال

خط الأعمال		معاملات Beta
تمويل الشركات	β1	%18
التجارة والمبيعات	β2	%18
أعمال التجزئة المصرفي	β3	%12
الأعمال التجارية المصرفية	β4	%15
المدفوعات والتسويات	β5	%18
خدمات الوكالة	β6	%15
إدارة الأصول	β7	%12
السمسرة بالتجزئة	β8	%12

(Basel II, Revised Framework, June 2004, P 144)

مثال:

الخدمة	بيتا	إجمالي الدخل			متطلبات رأس المال		
		2003	2004	2005	2003	2004	2005
تمويل الشركات	%18	250	300	200	45	54	36
التداول والاكتتاب	%18	100	(70)	(80)	18	(12.6)	(14.4)
خدمات التجزئة	%12	500	200	(300)	60	24	(36)
الخدمات التجارية	%15	400	300	300	60	45	60
المدفوعات والتسويات	%18	300	350	300	54	63	54
خدمات الوكالة	%15	75	50	45	11.25	7.5	6.75
إدارة الأصول	%12	50	(100)	(20)	6	(12)	(2.4)
الوساطة المالية	%12	150	100	80	18	12	9.6
					272.25	**180.9**	**113.55**
المتوسط					**189**		

(المصدر:حسن أحمد، 2006، شريحة 96)

ج- أسلوب القياس المتقدم Advanced Measurement Approach AMA

وفقا لأسلوب القياس المتقدم، فإن مطلب رأس المال القانوني يساوي مقياس المخاطر المتولد عن النظام الداخلي للمصرف لقياس مخاطر التشغيل، باستخدام المعايير الكمية والنوعية المتقدمة. ويخضع استخدام أساليب القياس المتقدمة للموافقة الرقابية (Basel Committee, Revised Framework, June 2006, P147)

وأصدرت سلطة النقد الفلسطينية تعميم رقم (2007/107) في 2007/7/31، بأن يتوجب على كافة المصارف التبليغ الفوري لسلطة النقد عن أية أحداث تتعلق بالمخاطر التشغيلية خاصة أحداث الاحتيال الداخلي و/أو الاحتيال الخارجي، وذلك خلال 24 ساعة بحد أقصى من تاريخ اكتشاف الحدث من أجل سرعة التعامل معه واتخاذ الإجراءات الكفيلة بعدم تفاقم التداعيات التي قد تنجم عنه.

كما تطلب سلطة النقد من كافة المصارف اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من المخاطر التشغيلية عبر إعداد واعتماد إطار عام وإجراءات عمل لإدارة ومراقبة وضبط المخاطر التشغيلية، وذلك ضمن إطار شامل لإدارة المخاطر.

2- المعالجة الرقابية لمخاطر السوق:

ذكرنا سابقا، أن مخاطر السوق تضم مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف وأسعار الأسهم وأسعار السلع، وهي مخاطر تواجه المصارف نتيجة تعاملاتها في السوق وتشكيلة محافظها الاستثمارية.

ولم تطلب اتفاقية بازل لعام 1988 رأس مال مقابل هذه المخاطر، ولكنها – أي هذه المخاطر- قد أُدرجت تحت مظلة متطلبات رأس المال الرقابية بموجب تعديل الاتفاقية عام 1996، حيث أُضيفت الطبقة الثالثة لرأس المال لتغطية مخاطر السوق، واستُحدث منهجان لتقييم المخاطر هما:

1- المنهج الموحد 2- منهج التقييم الداخلي

وإن اختيار أي من المنهجين هو من صلاحية الجهات الإشرافية (المصارف المركزية)، اعتمادا على مراجعة وفهم نظم وعمليات إدارة المخاطر التي تتبعها المصارف. وقد يشجع المراقبون المصارف على استخدام المنهجين في وقت واحد.

والهدف من هذه المناهج البديلة، هو إدخال نظام حوافز فعال لإدارة أفضل للمخاطر، وذلك بطلب رأس مال أقل في حالة اختيار منهج التقييم الداخلي، ورأس مال أعلى في حالة الأخذ بالمنهج الموحد.

وفي الواقع فإن ذلك الحافز قد أثبت نجاحه، وأحدث تحسينا كبيرا في ثقافة إدارة المخاطر لدى المصارف خلال فترة زمنية قصيرة (خان وحبيب، 2003، ص115).

المحور الثاني: عملية المراجعة الرقابية لكفاية رأس المال

1- أهمية المراجعة الرقابية:

يُقصد من عملية المراجعة الرقابية Supervisory review في الاتفاق الجديد، ليس فقط ضمان كفاية رأس المال لدى المصارف لمواجهة المخاطر في أعمالها، ولكنه أيضا تشجيع المصارف على استخدام أفضل أساليب إدارة المخاطر encourage best practices in risk management.

وتُدرك اللجنة العلاقة القائمة بين قيمة رأس المال التي يحتفظ بها المصرف لمواجهة مخاطره، وقوة وفعالية إدارة المخاطر وعمليات الرقابة الداخلية بالمصرف. ومع ذلك، فإنه لا ينبغي النظر إلى زيادة رأس المال باعتبارها الخيار الوحيد لعلاج المخاطر المتزايدة التي تواجه المصرف، بل يوجد وسائل أخرى يجب النظر فيها أيضا للتعامل مع المخاطر مثل: تقوية إدارة المخاطر، وتطبيق حدود داخلية، ودعم وتقوية مستويات المخصصات والاحتياطيات، وتحسين الضوابط الداخلية. وأن لا ينبغي أن يُعتبر رأس المال بديلا عن عدم الكفاية الأساسية في عمليات الرقابة أو إدارة المخاطر (Basel Committee, Reviser Framework, June 2006, P204, item 720-723).

2- أربعة مبادئ رئيسية للمراجعة الرقابية:

حددت اللجنة أربعة مبادئ رئيسية للمراجعة الرقابية Four Key Principles of Supervisory Review، تُكمل تلك المبينة في الإرشادات الرقابية المكثفة، التي قامت اللجنة بوضعها. وحجر الزاوية فيها هي المبادئ الرئيسية للرقابة المصرفية الفعالة وطرق المبادئ الرئيسية The Core Principles for Effective Banking Supervision and Core Principles Methodology

المبدأ الأول: يجب أن تكون لدى المصارف عملية تقييم لشمولية وكفاية رأس المال، وذلك بالعلاقة مع بُنية مخاطرها، وإستراتيجية للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها:

Principle 1: Banks should have a process for assessing their overall capital adequacy, in relation to their risk profile and a strategy for maintaining their capital levels:

يجب أن تحتفظ المصارف بكفاية رأس المال، تتناسق مع المخاطر المحتملة والبيئة الحالية للعمليات. بمعنى أنه عند تقدير مدى كفاية رأس المال، لابد أن تأخذ إدارة المصرف في اعتبارها المرحلة المعنية من دورة الأعمال التي يعمل فيها المصرف. وتتنبأ بالأحداث أو التغيرات المحتملة في ظروف السوق، والتي يمكن أن يكون لها أثر عكسي على المصرف.

ونورد الملامح الخمسة الرئيسية للعملية وهي كما يلي:

1. إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا
2. التقييم السليم لرأس المال
3. التقييم الشامل للمخاطر
4. الرقابة والتقارير
5. المراجعة من جانب الرقابة الداخلية

المبدأ الثاني: يشدد هذا المبدأ على ضرورة أن يقوم المراقبون بتقييم ومراجعة التقييمات الداخلية للمصارف الخاصة بكفاية رأس المال واستراتيجيات رأس المال Supervisors should review and evaluate banks' internal capital adequacy assessments and strategies، ونوعية رأس المال الموجود في حيازتها، وكذلك قدرة المصارف على مراقبة والتأكد من الالتزام بالنسبة الرقابية لرأس المال.

ويجب أن يقوم المراقبون بإجراءات رقابية مناسبة، إذا لم يكن هناك قبول لنتائج هذه العملية، ويجب أن يتم أخذ طبيعة أنشطة وحجم ودرجة تطور كل مصرف في الاعتبار عند القيام بعملية المراجعة. ويمكن للمراجعة الدورية أن تتضمن مزيجا من:

أ- الفحص والتفتيش في المواقع

ب-مراجعة مكتبية

ت-مناقشات مع إدارة المصرف

ث-مراجعة أعمال المراجعين الخارجيين

ج- إعداد تقارير دورية (Basel Committee, Revised Framework, June 2006, P208-209).

المبدأ الثالث: يجب على جهات الرقابة المصرفية أن تتوقع من المصارف أن تعمل بمستويات رسملة أعلى من الحدود الدنيا لرأس المال القانوني، وأن تكون لهم الصلاحية لإلزام المصارف على الاحتفاظ برأس مال يزيد عن الحد الأدنى.

Supervisors should expect banks to operate over the minimum regulatory capital ratios, and should have the ability to require banks to hold capital in excess of the minimum.

حيث أن الأعمال المصرفية قد تفرض تغييرا في نوعية وحجم الأنشطة والمخاطر التي يتعرض لها المصرف، وانعكاساتها على متطلبات رأس مال المصرف.

وأيضا قد يبدو مكلفا للمصارف زيادة رأس المال في الحالات العاجلة، وخصوصا عند عدم ملاءمة ظروف السوق لتمويل الزيادة المطلوبة.

وهنا يجب أن يقوم المراقبون بإتاحة عدد من الخيارات للإلزام بكفاية رأس المال للمصارف، وتتضمن هذه الخيارات على سبيل المثال الآتي:

أ- إلزام المصارف بالالتزام بنسبة معينة فوق 8%.

ب-وضع نسب مستهدفة خاصة بالمصرف، حسب حجم مخاطره وقدرة إدارة المخاطر الخاصة به، بما لا يقل عن 8%.

ت-تقييم المراحل الخاصة بأهداف المصرف.

المبدأ الرابع: يجب أن يسعى المراقبون للتدخل في مرحلة مبكرة، لمنع هبوط رأس المال إلى ما دون الحدود الدنيا المطلوبة لمواجهة المخاطر المعرض لها المصرف. وأن يقوم المراقبون بإلزام المصارف باتخاذ إجراءات إصلاحية سريعة لعلاج ذلك، تساعد على تعديل رأس المال للمصرف.

Supervisors should seek to intervene at an early stage, to prevent capital from falling below the minimum levels. and should require rapid action if capital is not maintained

ويقوم المراقبون بتحديد الخطوات التي يجب إتباعها في حالة انخفاض واقتراب مستوى رأس المال إلى الحد الأدنى. وعلى سبيل المثال، فإنه كنقطة بداية، يقوم المراقبون بإلزام المصارف بتشكيل خطة إصلاحية لرأس المال وجدول زمني لها.

ويجب أن يقوم المراقبون أيضا بالبحث لمعرفة ما إذا كان انخفاض رأس المال يعتبر مؤشرا لوجود مشاكل مثل ضعف الإدارة، والتي تستلزم إجراءات إصلاحية لها (Basel Committee, Revised Framework, June 2006, P 211-212).

المحور الثالث: انضباط السوق

يُقصد بانضباط السوق Market Discipline توافر المعلومات (مالية وغير مالية) الدقيقة وفي أوانها، والتي تُمكن مختلف المشاركين في الصناعة المصرفية من إجراء تقييمات صحيحة لأنشطة المصارف والمخاطر المتضمنة في هذه الأنشطة.

وهذا يعني زيادة درجة إفصاح المصارف عن هيكل وكفاية رأس المال bank's capital structure and adequacy، وتعرضات المخاطر risk exposure، وسياساتها المحاسبية لتقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات، وأيضا استراتيجيات المصارف للتعامل مع المخاطر risk assessment processes، وأنظمتها الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب، وكذلك التفاصيل الكمية والنوعية عن المراكز المالية للمصارف وأدائها العام.

مما يعني تحفيز المصارف على سلامة نظم وتطبيقات إدارة المخاطر، وبناء قواعد رأسمالية قوية، لتعزيز إمكاناتها على مواجهة أي خسائر محتملة مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر. وبذلك تُشكل الانضباطية السوقية الفعالة عنصرا أساسيا لتقوية أمان وسلامة القطاع المصرفي.

وحتى يتم تنفيذ الأهداف السابقة، يجب أن يكون للمراقبين الصلاحية الكاملة لأن تطلب من المصارف الإفصاح عن المعلومات بالتقارير الدورية regulatory reports الدقيقة والواضحة، لتُستخدم كأساس لعملية انضباط السوق الفعالة. وذلك عن طريق الحوار dialogue مع الإدارة العليا، أو بالغرامات المالية financial penalties إذا اضطُرت لذلك (Basel Committee, International Convergence of Capital measurements, Part 4, 2004, P226).

ويتناول المحور الثالث "انضباط السوق" العناصر الاتية:

1- متطلبات الإفصاح: تحتوي متطلبات الإفصاح The Disclosure Requirements ما يلي:

أ- المبدأ العام للإفصاح General Disclosure Principle

يجب على المصارف أن يكون لديها سياسة إفصاح رسمية formal disclosure policy، يوافق عليها مجلس الإدارة. والتي تُبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط

الداخلية على عملية الإفصاح، هذا بالإضافة إلى تقييم المصارف مدى ملائمة ما تقوم به من إفصاح.

ب-نطاق التطبيق Scope of Application

يُطبق المحور الثالث على مستوى القمة (المستوى المجمع)، بالنسبة للمجموعات المصرفية الموحدة، التي تنطبق عليها اتفاقية رأس المال. وعادة ما لا تكون أوجه الإفصاح المتعلقة بالمصارف الفردية في داخل المجموعة مطلوبة لاستيفاء متطلبات الإفصاح.

وتُقسم متطلبات الإفصاح إلى نوعين أساسيين هما: الإفصاح النوعي qualitative disclosure، والذي يُبين معلومات تتعلق بالشركات المكونة للمجموعة المصرفية، والأسس المحاسبية لعملية تجميع البيانات المالية، وأي قيود على تحويل الأموال فيما بين المجموعة. أما الإفصاح الكمي quantitative disclosure مثل: إجمالي مبلغ الفائض من رأس المال من شركات التأمين التابعة، والداخل في رأس مال المجموعة الموحدة.

ج- متطلبات الإفصاح المتعلقة برأس المال:

يوجد متطلبات إفصاح Disclosure requirements تتعلق بهيكلية رأس المال وكفاية رأس المال:

1- هيكلية رأس المال Capital structure

جدول (1-3) متطلبات الإفصاح لهيكلية رأس المال

الإفصاح النوعي	(أ)	ملخص للمعلومات عن قواعد وشروط الخصائص الرئيسية لكافة الأدوات الرأسمالية، وخاصة الأدوات المبتكرة والأدوات الرأسمالية الهجينة.
الإفصاح الكمي	(ب)	قيمة رأس مال الشريحة 1، مع إفصاح مستقل عن مكونات الشريحة: • رأس المال المدفوع من الأسهم العادية • الاحتياطيات • حصة الأقلية في ملكية المنشآت التابعة • الأدوات المبتكرة • الأدوات الرأسمالية الأخرى • رأس المال الفائض من شركات التأمين • المبالغ المخصومة من شريحة 1 وتشمل شهرة المحل والاستثمارات
	(ج)	إجمالي شريحة 2 وشريحة 3 لرأس المال (رأس المال المساند)
	(د)	المبالغ المخصومة من شريحة 1 وشريحة 2 لرأس المال
	(ه)	مجموع رأس المال النظامي

المصدر: حشاد 1، 2004، ص345

2- كفاية رأس المال Capital Adequacy

جدول (1-4) متطلبات الإفصاح لكفاية رأس المال

الإفصاح النوعي	(أ)	ملخص عن أسلوب المصرف في تقييم كفاية رأس ماله، لمساندة أنشطته الحالية والمستقبلية
الإفصاح الكمي	(ب)	المتطلبات الرأسمالية للمخاطر الائتمانية: • المحافظ الخاضعة للأسلوب النمطي • المحافظ الخاضعة لأساليب التصنيف الداخلي IRB • رهن العقارات السكنية • الجهات السيادية والمصارف والشركات • ائتمان التجزئة
		المتطلبات الرأسمالية لمخاطر حقوق الملكية
	(د)	المتطلبات الرأسمالية لمخاطر السوق • الأسلوب النمطي • أسلوب النماذج الداخلية
	(ه)	المتطلبات الرأسمالية لمخاطر التشغيل: • أسلوب المؤشر الأساسي • الأسلوب النمطي • أسلوب القياس المتقدم AMA
	(و)	نسبة كفاية رأس المال الإجمالية، ونسبة الشريحة الأولى لرأس المال

المصدر: حشاد 1، 2004، ص346

ويترتب على هيئات الرقابة المصرفية، أن تطلب من المصارف إعداد تقارير دورية للإفصاح عن المعلومات الدورية، والتي في جوهرها تتضمن أنظمة الرقابة الداخلية وأنظمة إدارة المخاطر.

ويتضمن الإفصاح الدوري regulatory disclosure الآتي:

1. السياسات المحاسبية accounting policies .
2. المركز المالي financial position (وبخاصة كفاية وتركيبة رأس مال المصرف، والسيولة)
3. الأداء المالي للمصرف financial performance
4. استراتيجيات إدارة المخاطر وآليات تطبيقها. risk management strategies and practices
5. تعرضات المخاطر risk exposures (مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر العمليات، مخاطر السيولة، مخاطر قانونية وأخرى)
6. سياسات تغطية وتخفيف المخاطر polices for hedging and mitigating risk

(Basel Committee, Implementation of Basel II: Practical Considerations, July 2004, P5).

وإذا تفحصنا نظام الإفصاح للتسهيلات الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، تبين لنا من مراجعة القوائم المالية لعدد من المصارف وهي "بنك فلسطين المحدود، بنك الاستثمار، المؤسسة المصرفية الفلسطينية" أن تقرير الإفصاح يتضمن ما يلي:

1. تظهر التسهيلات الائتمانية بالصافي بعد طرح مخصص التسهيلات الائتمانية المشكوك في تحصيلها والفوائد المعلقة.
2. يتم تعليق الفوائد والعمولات على التسهيلات الائتمانية المتعثرة وفقا لتعليمات سلطة النقد الفلسطينية، في حين يتم وقف قيد الفوائد والعمولات على الديون المصنفة والمتخذ حيالها إجراءات قانونية.
3. يتم تكوين مخصص تدني للتسهيلات الائتمانية وفقا لتعليمات سلطة النقد الفلسطينية عندما يتبين للإدارة عدم إمكانية تحصيل كامل أو جزء من المبالغ المستحقة للمصرف أو/ وعندما يتوفر دليل موضوعي على أن حدثا ما قد أثر سلبا على التدفقات النقدية المستقبلية للتسهيلات الائتمانية، ويتم تسجيل هذا التدني في قائمة الدخل.
4. يتم شطب التسهيلات الائتمانية المُعد لها مخصص في حال عدم جدوى الإجراءات المُتخذة لتحصيلها، بتنزيلها من المخصص، ويتم تحويل أي فائض في المخصص إن وجد إلى قائمة الدخل، ويُضاف المحصل من الديون التي سبق شطبها إلى الإيرادات.
5. يتم الإفصاح عن نوعية وحجم تعرضات الائتمان كالآتي:

أ- قيمة التسهيلات الائتمانية المصنفة من إجمالي التسهيلات الائتمانية المباشرة.

ب- توزيع التسهيلات الائتمانية المباشرة وفقا لنوع التسهيلات الائتمانية (جاري مدين/ قروض/ سحوبات مصرفية/ بطاقات ائتمان).

ت- توزيع التسهيلات الائتمانية المباشرة وفقا لنوع عملة التسهيلات الائتمانية.

ث- توزيع التسهيلات الائتمانية المباشرة على القطاعات الاقتصادية المختلفة.

ج- توزيع التسهيلات الائتمانية المباشرة حسب القطاعات (عام، خاص "شركات ومؤسسات/أفراد".

ح- يتضمن الإفصاح السياسات المتبعة في إدارة مخاطر الائتمان والتركز من خلال وضع سقوف لمبالغ التسهيلات الائتمانية لكل (فرد، شركة) والأطراف ذوي الصلة، ولكل قطاع، وكل منطقة جغرافية.

خ- يتضمن الإفصاح حركة مخصص التسهيلات الائتمانية خلال السنة، والتغير في الفوائد المعلقة.

وقد أفادت سلطة النقد الفلسطينية بارتقاء أداء إدارة محفظة التسهيلات الائتمانية في المصارف العاملة في الجهاز المصرفي الفلسطيني، بالرغم من صعوبة الظروف الاقتصادية للعمل المصرفي في المحافظات الفلسطينية، وأن سلطة النقد تطلب من المصارف الإفصاح المناسب للتسهيلات الائتمانية في القوائم المالية السنوية للمصارف قبل نشرها للجمهور العام، وتلتزم المصارف بهذه التعليمات (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف، 2007).

مواصفات المصارف التي تخضع لتطبيق بازل II: Criteria for determining Basel II banks

تعتبر السلطات الرقابية توفر المواصفات التالية للمصارف التي تلتزم بتطبيق بازل II:

- حجم المصرف (حصته من أصول النظام المصرفي)
- طبيعة وتعقيد عملياته المصرفية
- المشاركة في أنشطة وأعمال هامة مثل: التسويات والمقاصة
- تفاعل مع الأسواق المالية الدولية
- حجم المخاطر للمصرف وقدرات إدارته للمخاطر.
- توافر الكفاءات البشرية والموارد المالية.

(Basel Committee, Implementation of Basel II: Practical Considerations, July 2004, P8)

سابعا: أهم خصائص الإطار الجديد لمعيار كفاية رأس المال الجديد بازلII:

يمكن أن تُلخص بما يلي:

1- نظرة متكاملة للمخاطر:

إن صدور اتفاقية كفاية رأس المال (بازل I) عام 1988 مثل قفزة نوعية في إدارة المخاطر لدى المصارف، ولتحقيق قدر من التناسق في الرقابة علي المصارف بين الدول.

ولكن مع التطور التكنولوجي وأساليب الإدارة المالية الجديدة للمخاطر، جاء التعديل الجديد لاتفاقية كفاية رأس المال (بازل II) منطلقا من فكرة أوسع للمخاطر، بضرورة تغطية مخاطر تتجاوز مخاطر الائتمان وبخاصة تغطية مخاطر التشغيل. وأن التعامل مع المخاطر لا يقتصر على مجرد توفير حد أدنى من رأس المال، بل يتطلب مراعاة منظومة متكاملة من مبادئ الإدارة السليمة للمصرف والتحقق من الوفاء بها.

ومن هنا أضاف اتفاق بازل II الدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية. وأخيرا فإن الاستقرار المالي يتطلب انضباطا في السوق وشفافية كاملة في المعلومات التي تصدرها المصارف، الأمر الذي تعرضت له الدعامة الثالثة المتمثلة في انضباط السوق.

وينبغي أن نلاحظ اتفاق بازل II بدعائمه الثلاث يستند إلى توجهات مختلفة فيما يتعلق بدرجة الإلزام وهامش التقدير. فالدعامة الأولى المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال، تستند إلى مفهوم "القواعد" المحددة التي تلتزم بها المصارف. أما الدعامة الثانية والمتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية، فإنها لا تنطوي على قواعد يجب الخضوع لها، وإنما فقط "مبادئ" يجب الاسترشاد بها. بحيث تُترك أساليب تطبيقها لكل مؤسسة بما يُلائم ظروفها وأوضاعها، فهي مبادئ استرشادية، تُحدد الخطوط الرئيسية، وتُترك التفصيلات لكل طرف بحسب ظروفه. وتأتي الدعامة الثالثة عن انضباط السوق، بإلزام المصارف بنشر المعلومات الخاصة بأساليب تقدير المخاطر وفقا لظروف الأسواق، مما يؤكد دور السوق في تقدير المخاطر.

وهكذا يتضح أن بازل II قد استخدمت أساليب مختلفة، ولكنها متكاملة من فرض الالتزامات من خلال "القواعد" في الدعامة الأولى، الاسترشادية في الدعامة الثانية، إلى تأكيد الاعتماد على انضباط السوق من خلال شفافية المعلومات في الدعامة الثالثة (صندوق النقد العربي،2004، ص24).

2- حساسية أكبر للسوق في تقدير المخاطر:

غلب على تقدير المخاطر في اتفاق بازل I التقدير الحُكمي الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي. بينما جاء اتفاق بازل II لإضفاء مزيد من الاحتكام لتقدير السوق لهذه المخاطر.

فالفكرة الرئيسية لمفهوم المخاطر في بازل II ،هو أنها أصبحت أكثر حساسية لتقديرات السوق. فالمصارف من خلال تعاملها المستمر في الأسواق أقدر على تحديد هذه المخاطر، وذلك بالمقارنة بالتقدير الجُزافي لبازل I.

ومن هنا، فإن الاتجاه العام في بازل II هو نحو حفز المصارف على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر وفقا لنظرة السوق. وإذا كان اتفاق بازل II مازال يحتفظ بالأسلوب التنظيمي في تقدير المخاطر فيما يتعلق بالمنهج المعياري Standardized Approach، فإن السبب الحقيقي من وراء إبقاء هذا الأسلوب، هو مساعدة المصارف الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية على الاستمرار في الخضوع لمعايير مستلزمات رأس المال، نظرا لأن إمكانياتها الحالية قد لا تساعدها على تطوير نماذج لتقدير المخاطر تقديرا داخليا. فهذا حكم أشبه بالأحكام الانتقالية لمراعاة ظروف هذه المصارف.

ولكن يظل الاتجاه الأساسي لبازل II هو نحو الاعتماد المتزايد على تقدير الأسواق للمخاطر. وفي ذات الوقت، فإن الاتفاق الجديد يوجه أيضا المصارف الصغيرة والمتوسطة وغير القادرة حاليا على تطوير برامج داخلية لتقدير المخاطر إلى الاعتماد على تقديرات المخاطر لدى مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، أي الاعتماد على تقدير السوق للمخاطر وإن كان من خلال مؤسسات أخرى.

3- إلغاء التمييز مع زيادة المرونة:

سبق وأن أشرنا إلى اتفاق بازل I، وقد عمد إلى الأخذ بنوع من التقدير الجُزافي للمخاطر، فقد كان يميز بين مجموعتين من الدول، الأولى مجموعة دول ومصارف منظمة التعاون الاقتصادية بالإضافة إلى السعودية، وهي أشبه بأعضاء "نادي" الدول المتميزة، والمجموعة الثانية هي الدول الأخرى والتي ظلت خارج ذلك النادي.

وقد جاء اتفاق بازل II متجها إلى الاستناد بدرجة أكبر إلى تقدير السوق للمخاطر، وبالتالي إلغاء هذا التمييز بين الدول.

وبالإضافة إلى ما تقدم، فإنه حتى بالنسبة للدعامة الأولى، وهي المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال (المستلزمات الكمية)، والتي وُضعت في شكل" قواعد" ملزمة، فإن الاتفاق لم يضع أسلوباً واحداً لتحديد مستلزمات رأس المال، وإنما أتاح "قائمة" من الاختيارات الممكنة بحسب ظروف كل مصرف. يمكن قياس مخاطر الائتمان بالاختيار بين المنهج المعياري ومنهج التقييم الداخلي، والذي يُقسم بدوره إلى منهج التقييم الداخلي الأساسي ومنهج التقييم الداخلي المتقدم. وبالمثل تُقاس مخاطر السوق بالاختيار بين الأسلوب المعياري ونماذج التقييم الداخلي. أما بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك منهج المؤشر الأساسي والمنهج المعياري ومنهج القياس المتقدم. وهذه القائمة من الأساليب المختلفة لمختلف جوانب التقدير لا تُعطي المصارف مرونة للاختيار فقط بين أنسب الأساليب المتاحة وفقا لظروفها، ولكنها تُمثل أيضا أسلوبا للانتقال والتطور من أسلوب أكثر بساطة ولكنه أكثر تحكما إلى أسلوب أكثر تعقيدا ولكنه أقرب إلى تقدير السوق (صندوق النقد العربي،2004، ص25).

الفصل الثاني

نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان وفقا لاتفاقية بازل الجديدة "بازل II"

المبحث الأول: إدارة المخاطر- المفاهيم والمبادئ

المبحث الثاني: مفهوم وأنواع الائتمان

المبحث الثالث: مبادئ إدارة مخاطر الائتمان

المبحث الرابع: أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفقا لاتفاقية بازل الجديدة

المبحث الخامس: إيضاحات حول التسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني للعام 2005، مع مقارنات للأعوام من 2000- 2004

المبحث الأول

إدارة المخاطر – المفاهيم والمبادئ

أولا: مقدمة:

إن تنامي العولمة وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض واحتدام المنافسة وتطور وسائل الاتصالات الالكترونية، أدى إلى زيادة الخدمات المصرفية المقدمة من المصارف وتنوعها، وزيادة تعقيد العمليات المصرفية. ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به، أصبح من الضروري الاهتمام بإدارة المخاطر المصرفية، والتي تُعتبر جزءا لا يتجزأ من متطلبات بازل 2، والتي ركز عليها الاتفاق في محوره الثاني، إذ أن العبرة ليست في تحقيق معدل 8 في المائة لكفاية رأس المال فحسب، ولكن حال إدارة المصارف للمخاطر المصرفية على نحو سليم يجعلها في حد أدنى في مأمن من الأزمات المصرفية. حيث أدت الإخفاقات والأزمات المصرفية المتكررة في السنوات الماضية إلى تأكيد أهمية إدارة المخاطر المصرفية بطريقة سليمة وفعالة(اتحاد المصارف العربية،2006، ص38).

ويتناول هذا المبحث المفاهيم الأساسية للمخاطر ومبادئ إدارة المخاطر Risk Management – Concepts and Principles، وتعيين المخاطر المختلفة التي تواجه المصارف على وجه الخصوص.

ثانيا: تعريف الخطر، (Keegan, 2004, P9):

تُعرف المخاطر Defining Risk بأنها احتمالية تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، مما ينتج عنه آثار سلبية، لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف المصرف المرجوة، وتنفيذ استراتيجياته بنجاح.

والمصارف تميز بين نوعين من الخسائر وهي:

- الخسائر المتوقعة Expected Losses (EL): وهي الخسائر التي يتوقع المصرف حدوثها، مثل توقع معدل عدم الوفاء بالدين في محفظة قروض الشركات، والتي يتحوط لها المصرف باحتياطيات مناسبة.

- الخسائر غير المتوقعة Unexpected Losses (UL): وهي الخسائر التي تتولد نتيجة لأحداث غير متوقعة، مثل: تقلبات مفاجئة في أسعار الفائدة، أو تقلبات مفاجئة في اقتصاد السوق. ويعتمد المصرف في هذه الحالة على متانة رأس ماله لمقابلة الخسائر غير المتوقعة .

وسبق أن ذكرنا أن المصارف تواجه مخاطر بطبيعتها، وتختلف أنواع الخسائر المصرفية وحدتها طبقا لحجم المصرف وخبرته ودرجة تعقيد أنشطته.

ثالثا: إدارة المخاطر المصرفية: النظام والعملية (شلبي، 2003):

تُعتبر إدارة المخاطر Risk management قاعدة أو نظام discipline، يجب أن تلتزم بشموليته جميع المؤسسات المالية والمصرفية، ويغطي جميع الأنشطة المصرفية، ويهدف إلى تحقيق أفضل العوائد عند الدخول بمخاطر الأعمال.

م من خلاله تحديد وقياس ومتابعة ورقابة المخاطر التي تواجه هذه المؤسسات المالية المصرفية، وذلك للتأكد من أن:

1. الأشخاص الذين يقومون بإدارة المخاطر يتمتعون بفهم كامل للمخاطر التي تواجه المصرف، وأنها تُدار بأسلوب فعال وكفء، وذلك للحيلولة دون وقوع الخسائر المحتملة.
2. قرارات الدخول في المخاطر يتوافق مع استراتيجية وأهداف مجلس الإدارة.
3. تعرضات المؤسسة المصرفية للمخاطر يتم وفق الحدود المعتمدة established limits من مجلس الإدارة.
4. العوائد من الأنشطة المصرفية تفوق المخاطر التي قد تتعرض لها.
5. كفاية رأس المال لمقابلة المخاطر المصرفية.

تُمارس إدارة المخاطر في المؤسسات المالية المصرفية على جميع المستويات التنظيمية، وذلك بأن تكون كل الإدارات والأقسام طرفا في عملية إدارة المخاطر كالآتي (Bank of Pakistan, 2006, P2):

المستوى التخطيطي Strategic Level: يُعتبر مجلس إدارة أي مؤسسة مالية هو الجهة المسئولة عن وضع الأهداف الكلية، والسياسات والاستراتيجيات الخاصة بإدارة المخاطر. ويجب وصول هذه الأهداف العامة إلى كل موظف في المصرف. وينبغي أيضا على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية قد اتخذت الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها

والسيطرة عليها. كما يجب اطلاع مجلس الإدارة بصورة منتظمة على المخاطر المختلفة التي يواجهها المصرف من خلال التقارير.

مستوى الإدارة العليا Middle Level:

تقوم الإدارة العليا في المصرف بتطبيق استراتيجية وسياسات مجلس الإدارة من خلال البرامج. وتنفذ المهام والإجراءات التي تُستخدم في إدارة المخاطر، من تحديد للمخاطر والنظم الكافية لقياسها وآليات المراقبة الداخلية الفاعلة، وتُعين بوضوح الأشخاص واللجان المختصة بإدارة المخاطر وحدود صلاحياتها ومسؤولياتها.

مستوى العمليات التشغيلية Operational Level:

يحدث الخطر عند هذا المستوى من خلال ممارسة الأنشطة المصرفية من قبل موظفي المصرف، وتُقيد المخاطر هنا من خلال العمليات التشغيلية السليمة وإرشادات وتوجيهات الإدارة العليا.

وقامت **لجنة الخدمات المالية الأمريكية** (تتمثل في 125 عضوا من أكبر المصارف التجارية ومؤسسات التوفير الأمريكية) من خلال اللجنة الفرعية لإدارة المخاطر المصرفية في يونيه 1999، بوضع مبادئ لإدارة المخاطر المصرفية بصورة سليمة، وهي كالآتي:

1- مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا Board of Directors and Senior management responsibility

يجب أن يقوم مجلس الإدارة في أي مؤسسة مالية بوضع سياسات إدارة المخاطر، ويجب أن تتضمن سياسات إدارة المخاطر تعريف أو تحديد المخاطر وأساليب أو منهجيات قياس وإدارة والرقابة على المخاطر.

وحال اتخاذ الإدارة العليا قرارات لأعمال تفوق مخاطرها المتوقعة للسياسات التي يحددها مجلس الإدارة، يجب أن تُقدم لمجلس الإدارة للموافقة عليها، وذلك حتى نضمن التزام الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة المخاطر التي يُحددها مجلس الإدارة.

حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية significant changes في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف، يجب على مجلس الإدارة مراجعة هذه السياسات وإجراء التعديلات

الملائمة. هذا ويُتوقع أن يقوم مجلس الإدارة بإعادة تقييم سياسات إدارة المخاطر بصورة دورية مرة كل عام.

2- إطار لإدارة المخاطر Framework for managing risk

يجب أن يكون لدى المصرف إطار لإدارة المخاطر، يتصف بالشمولية، بحيث يُغطي جميع المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف. ومن خلاله يتم تحديد أنظمة وإجراءات إدارة المخاطر process systems and procedures to manage risk. ويجب أن يتصف بالمرونة حتى يتوافق مع التغيرات في بيئة الأعمال. وإطار فاعل لإدارة المخاطر يجب أن يشتمل الآتي:

- تحديد واضح لسياسات إدارة المخاطر وأساليب قياسها ومتابعتها والسيطرة عليها .
- هيكل تنظيمي يحدد بوضوح وبصورة خاصة مسؤوليات الأشخاص التي تُبنى قرارات أعمالها على المخاطر، وعملية إدارة المخاطر اللازمة. وبالإضافة إلى ذلك، يجب وجود دائرة تختص بإدارة المخاطر، حتى نضمن متابعة ورقابة فاعلة للمخاطر المحتملة.

وأيضا الأشخاص القائمون بوظيفة مراجعة المخاطر risk review والتدقيق الداخلي، يجب أن يتمتعوا بالاستقلالية عن الأشخاص الذين يتخذون القرارات التي قد يتولد عنها المخاطر، وتُرفع تقاريرهم مباشرة لمجلس الإدارة.

- وجود نظام معلومات إدارية فاعل، يضمن تدفق المعلومات من المستويات التشغيلية إلى أعلى المستويات الإدارية.
- يجب أن يخضع إطار إدارة المخاطر للمراجعة المستمرة، من حيث مراجعة سياسات وإجراءات إدارة المخاطر، حتى تتوافق مع التغيرات الداخلية والخارجية.

3- تكامل إدارة المخاطر Integration of Risk Management

يجب أن لا يتم مراجعة وتقييم المخاطر المصرفية بصورة منعزلة عن بعضها البعض، ولكن بصورة متكاملة، نظرا لأنه يوجد تداخل بين المخاطر، ويتأثر كل منها بالآخر (Financial Services Committee, U.S, P3).

4- محاسبة خطوط الأعمال Business Line Accountability

إن أنشطة المصرف يمكن أن تُقسم إلى خطوط أعمال business lines مثل: أنشطة التجزئة ونشاط الشركات---، وعليه فإن كل خط من خطوط الأعمال يجب أن يكون مسؤولا عن إدارة المخاطر المصاحبة له.

5- تقييم وقياس المخاطر Evaluation / measurement risk

جميع المخاطر يجب أن تُقيم بطريقة وصفية qualitative وبصورة منتظمة، وحيثما أمكن يتم التقييم بطريقة كمية quantitative، ويجب أن يأخذ تقييم المخاطر في الحسبان تأثير الأحداث المتوقعة وغير المتوقعة.

6- المراجعة المستقلة Independent review

أحد أهم ما يميز إدارة المخاطر، أن يتم الفصل بين مهام الأشخاص التي تتخذ قرارات الدخول في مخاطر، ومهام الأشخاص التي تقوم بقياس ومتابعة وتقييم المخاطر في المصرف. هذا يعني أن تقييم المخاطر يجب أن يتم من قبل جهة مستقلة، يتوافر لها السلطة والخبرة الكافية لتقييم المخاطر، واختبار فاعلية أنشطة إدارة المخاطر، وتقديم تقاريرها للإدارة العليا ومجلس الإدارة.

7- التخطيط للطوارئ Contingency planning

يجب أن تكون هناك سياسات وخطط لإدارة المخاطر في حالة الأزمات الطارئة وغير العادية، ويجب مراجعة هذه الخطط بصورة دورية، للتأكد من تغطيتها للأزمات المحتملة الحدوث، والتي قد تؤثر على المؤسسة (Financial Services Committee, U.S,1999, P3) .

رابعا: أنواع المخاطر المصرفية:

يمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها المصارف إلى أربعة أنواع هي: المخاطر المالية ومخاطر التشغيل ومخاطر الأعمال ومخاطر الأحداث. وذلك كما في شكل (2-1) التالي:

شكل رقم (2-1) **أنواع المخاطر التي تتعرض لها المصارف**

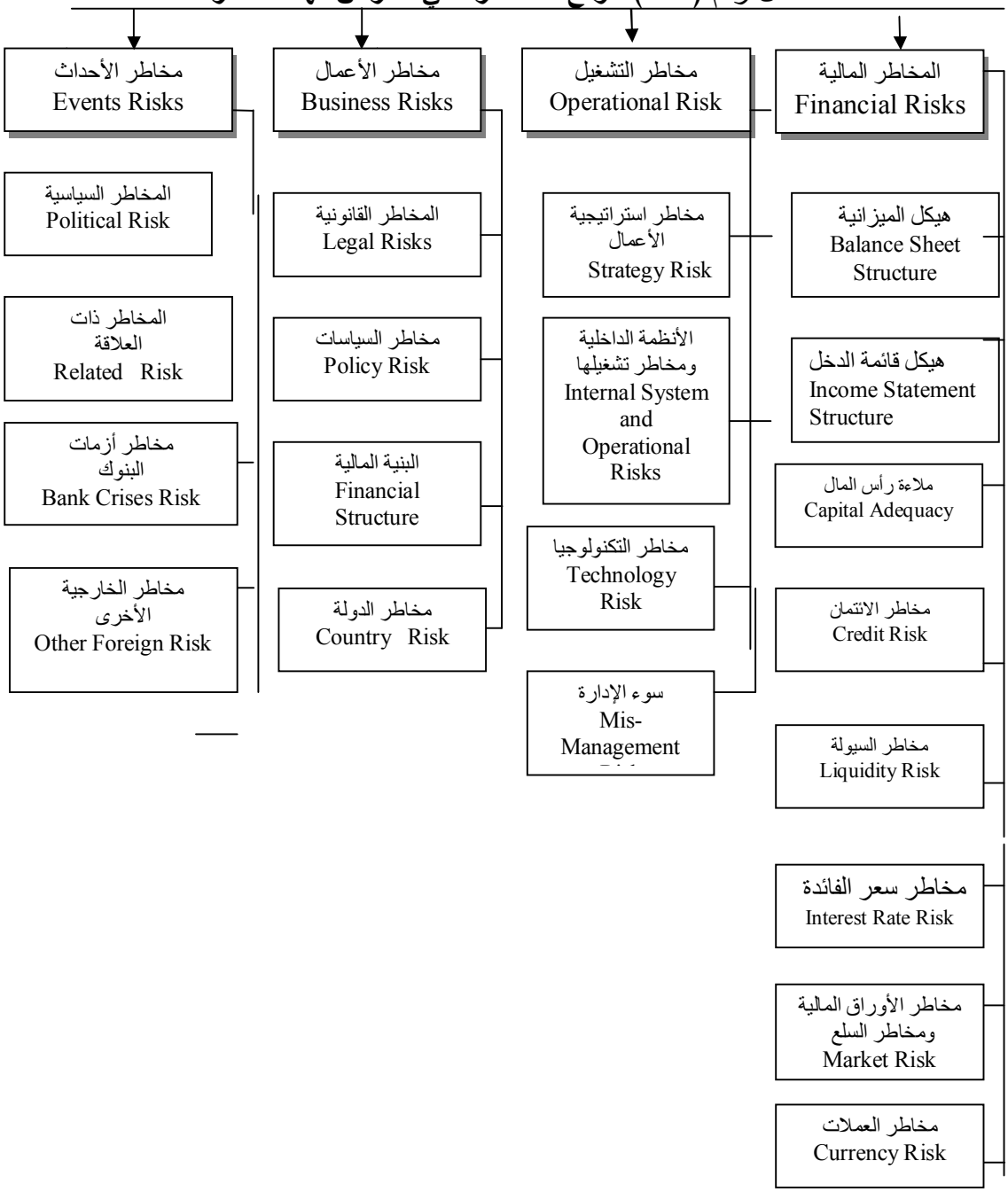

المصدر: حشاد 2، 2005، ص21

أما أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف هما: المخاطر المالية ومخاطر العمليات.

أولا المخاطر المالية financial risk (كراسنه، 2006، ص39):

تتضمن جميع المخاطر المتصلة بإدارة موجودات ومطلوبات المصرف. وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارات المصارف، وفقا لتوجه وحركة السوق والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى ذات العلاقة. وتُحقق المصارف بإدارة هذه المخاطر ربحا أو خسارة، ومن أهم أنواع المخاطر المالية ما يلي:

1- المخاطرة الائتمانية: هي الخسائر المالية المحتملة الناتجة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه المصرف بالوقت المحدد، والتي يتأثر بها إيرادات المصرف ورأسماله. وتُعتبر القروض أهم مصادر مخاطر الائتمان.

2- مخاطر السيولة: وتتمثل هذه المخاطر في عدم قدرة المصرف على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها، والمصرف الذي لا يستطيع الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل، تكون البداية لحدوث ظاهرة العجز، الذي إذا استمر يمكن أن يؤدي إلى إفلاسه.

3- مخاطر تقلبات أسعار الصرف: وهي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية، وحدوث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إلمامًا كاملا ودراسات وافية عن أسباب تقلبات الأسعار.

4- مخاطر أسعار الفوائد: وهي المخاطر الناتجة عن تعرض المصرف للخسائر نتيجة تحركات معاكسة في أسعار الفوائد في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات المصرف والقيمة الاقتصادية لأصوله.

5- مخاطر السعر: وهي المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف من التغيرات المعاكسة في أسعار السوق، وتنشأ من التذبذبات في أسواق السندات والأسهم والبضائع. والتي قد تتسبب في حدوث خسائر مالية للمصرف.

ثانيًا مخاطر العمليات (التشغيل):

يشمل هذا النوع المخاطر المتولدة من ضعف في الرقابة الداخلية، أو ضعف في الأشخاص والأنظمة، أو حدوث ظروف خارجية، والتي قد تؤدي جميعها إلى خسائر غير متوقعة. ومنها: الاحتيال المالي (الاختلاس)، التزوير (كراسنه، 2006، ص40).

المبحث الثاني
مفهوم وأنواع الائتمان

أولا: مقدمة

في ظل تزايد سرعة عجلة العولمة المالية وانفتاح الأسواق المالية والمصرفية على بعضها البعض، وحدوث أزمات مالية في كل من الدول النامية والمتقدمة تعود في أغلبها لأزمات المصارف، تعتبر المخاطر الناتجة عن الائتمان بالإضافة إلى سوء الإدارة من أهم الأسباب التي أدت إلى تعثر المصارف وحدوث الأزمات.

ويناقش هذا المبحث مفهوم الائتمان وأهميته، والقرار الائتماني ودورته، والعوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني.

ثانيا: تعريف الائتمان المصرفي:

يمكن تعريف الائتمان المصرفي بأنه الثقة التي يوليها المصرف للعميل (فرد أو شركة) حين يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكفله فيه لفترة محددة يُتفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزامه، وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه المصرف من المقترض، يتمثل في الفوائد والعمولات (السيسي، 2004، ص15).

و يتطلب الائتمان وجود سياسة ائتمانية (مكتوبة ومُعترف بها) – فهي تُعتبر إطارا يتضمن مجموعة القواعد والمعايير والشروط الإرشادية – تُزود بها إدارة منح الائتمان المختصة، بما يُساعد الأفراد في اتخاذ القرارات والتصرف داخل الإطار العام للسياسة، وتكون دافعا للإدارة نحو تحقيق أهداف المصرف.

ويجب أن تعكس سياسة الائتمان الاشتراطات والقيود القانونية للتوسع أو لتقييد الائتمان، وبذلك لا يحدث تباين بين السياسة الخاصة بالمصرف والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي والسياسة الائتمانية والقيود التي يضعها المصرف المركزي. وتُبين السياسة الحدود المقررة لكل من المستويات الإدارية المختلفة والسلطات المخولة لكل منها، ويتم من خلالها تحديد الأنشطة المسموح بتمويلها والمناطق التي يخدمها المصرف، مع تحديد آجال استحقاق التسهيلات وسعر الفائدة، والشروط التي يتعين توافرها لقبول طلب الحصول على القرض، والتي تمثل أساس القبول المبدئي،

تتبعه الإجراءات الأخرى كالتحري والاستقصاء عن طالب القرض، من حيث سمعته ومركزه المالي. وفي ذلك كله، بما يضمن للمصرف حُسن استخدام الموارد المالية المتاحة لديه وتحقيق عائد مناسب. كما تنظم السياسة الائتمانية أسلوب دراسة ومنح ومتابعة القروض والتسهيلات.

ويُشترط أن تتسم تلك السياسة الائتمانية بالمرونة "سرعة التكيف والتطويع مع المتغيرات والعوامل المؤثرة على النشاط المصرفي" (الشواربي،2002، ص82).

وتقع المسئولية النهائية عن وجود سياسة للإقراض وإقرارها على عاتق الإدارة العليا للمصرف "مجلس الإدارة Board of Director "، وقد تُوضع مسودة هذه السياسة بواسطة الأفراد المختصين بإدارة الائتمان بالمصرف من ذوي الخبرة والكفاءة بالمشاركة مع المدير العام للمصرف (حنفي، 2002، ص232).

ويختلف تصنيف الائتمان والإقراض المصرفي وفقا للشكل القانوني للمقترضين من أفراد أو شركات أشخاص أو شركات أموال، ووفقا لنوع القطاع من تجارة أو صناعة أو زراعة أو خدمات مع إمكانية وجود تقسيمات فرعية متعددة داخل كل قطاع، ووفقا لنوع الضمان من ضمانات عينية أو نقدية أو شخصية أو بدون ضمان، ووفقا لآجال الاستحقاق من قصير أو متوسط وطويل الأجل، ووفقا لأسلوب الاستخدام من مرة واحدة أو في شكل اعتماد جاري، ووفقا لأسلوب السداد من دفعة واحدة في تاريخ محدد أو على أقساط دورية متساوية أو غير متساوية القيمة، ووفقا لنوع عملة الإقراض بالعملة المحلية أو بالعملة الأجنبية، وأخيرا وفقا للأطراف المُقرضة من مصرف واحد أو قروض مشتركة يساهم فيها أكثر من مصرف.

ويساهم الائتمان المصرفي في النمو الاقتصادي لمختلف دول العالم، حيث يُعتبر من أهم مصادر التمويل للقطاعات الاقتصادية المختلفة. كما يُعتبر من أهم مصادر إيرادات المصارف (الشواربي، 2002، ص83).

- **أنواع التسهيلات الائتمانية (الزبيدي، 2002، ص104):**

أ- التسهيلات الائتمانية المباشرة: يُعتبر الائتمان النقدي المباشر التوظيف الأكثر أهمية من قبل إدارة الائتمان في المصارف والأكثر ربحية، وهو يعني قيام إدارة الائتمان في المصرف بمنح مبالغ نقدية لطالب الائتمان لاستخدامها في تمويل عمليات متفق عليها ومحددة بعقد الائتمان ونوع الضمان المطلوب، وأكثر أنواع الائتمان النقدي المباشر هي:

1. **حساب الجاري مدين:** أُعتبر حساب الجاري مدين في فترة ما أهم أنشطة المصارف التجارية. ولكن لم يعد الجاري مدين النوع الأساسي في الائتمان المصرفي، بل تقلص استعماله في الكثير من البلدان المتقدمة، واستبدل بحساب القروض المحددة الغرض والمدة.
ومما جعل المصارف تحد من استعمالها للحساب الجاري مدين هو ارتفاع المخاطرة وعدم الدقة في تحديد فترة ومصادر تسديده.
2. **القروض والسلفيات:** تُعتبر القروض والسلفيات أكثر أنواع الائتمان المصرفي استخداما، وذلك لتغطية احتياجات المقترضين المختلفة، سواء في تمويل احتياجات رأس المال العامل أو تمويل مشاريع استثمارية طويلة الأجل.
3. **الكمبيالات المخصومة:** تعتبر عملية خصم الكمبيالات أو الأوراق التجارية من قبل المصارف التجارية نوع من أنواع الائتمان المصرفي قصير الأجل، فالورقة التجارية سند قانوني يتعهد بمقتضاها أحد التجار بدفع مبلغ معين إلى تاجر آخر في تاريخ محدد، وعليه يقوم المصرف بخصم الورقة التجارية للتاجر الذي يحملها، مقابل عمولة متفق عليها تمكنه من الحصول على قيمتها قبل حلول أجل استحقاقها، ويقوم المصرف بتاريخ الاستحقاق بمطالبة المدين بقيمتها.

ب- التسهيلات الائتمانية غير المباشرة: يختلف هذا النوع من الائتمان عن الائتمان النقدي المباشر، أن إدارة الائتمان في المصرف لا تعطي حقا لطالب الائتمان باستعمال النقد بشكل مباشر، كما أنها لا تُمثل دينا مباشرا على العميل اتجاه المصرف، إلا في الحالة التي لا يحترم فيها طالب الائتمان بتعهداته. وأكثر أنواع الائتمان غير المباشر هي:

1. الكفالات المصرفية (خطابات الضمان): تساهم في تنشيط وتسهيل المعاملات المالية، حيث يقوم المصرف المصدر لها بدور الوسيط المؤتمن بين الأطراف المتعاملة (السيسي، 2004، ص30).
2. الاعتماد المستندي: يُعرف بأنه تعهد صادر من مصرف بناء على طلب عميله (طالب الائتمان وهو فاتح الاعتماد)، يتعهد بموجبه بدفع مبلغ معين هو قيمة الاعتماد المتفق عليه إلى جهة معلومة (المستفيد من الاعتماد)، مقابل تقديم مستندات معينة تتطابق مع الشروط والأوصاف التي تم الاتفاق عليها. بمعنى خطاب ضمان صادر من مصرف المستورد إلى مصرف المصدر لدفع قيمة البضاعة أو غيرها، وتكون لها تاريخ معين للدفع (الزبيدي، 2002، ص 108).

3. التمويل التأجيري: هو أحد أهم التطورات في الأنشطة المصرفية، حيث ينتهي بتحويل ملكية الأصول المؤجرة إلى المستأجر من المصرف، عندما يسدد المستأجر الإيجار كاملا، وخلال الفترة المتفق عليها (الزبيدي، 2002، ص115).

ثالثا: ما هو القرار الائتماني ودورته:

يأخذ القرار الائتماني Credit Decision الرفض أو القبول المشروط لطلبات القروض والتسهيلات الائتمانية المقدمة من عملاء المصرف، في ضوء العناصر الائتمانية الحاكمة للنشاط الائتماني، حيث يتطلب كل قرار ائتماني إجراء موازنة بين العائد المتوقع وبين المخاطر والتكلفة المحتملة للائتمان المطلوب.

وتبدأ دورة القرار الائتماني بتقييم الباحث الائتماني Credit analyst للعميل عند تقدمه بطلب تسهيلات ائتمانية تقييما مبدئيا، والوقوف على مدى مطابقة الحالة الائتمانية للسياسة الائتمانية للمصرف من عدمه. وذلك بعد حصوله على المعلومات المبدئية من العميل أثناء المقابلة الشخصية، والتي تتناول قيمة التسهيلات المطلوبة، الغرض منها، فترة السداد، الضمانات التي يمكن تقديمها. ويُراعى أن يتحلى الباحث الائتماني باللياقة والكياسة واللطف في إجراء المقابلة وإنهائها بنجاح، مكتسبا ثقة العميل واحترامه ورضاه، حتى ولو كان القرار المبدئي بعدم مناسبة الطلب وعدم تمشيه مع السياسة الائتمانية الموضوعة(الشواربي، 2002، ص83)..

ويتم إعداد الدراسة الائتمانية Credit study فور موافقة الباحث الائتماني المبدئية، للوصول إلى قرار ائتماني سليم يستند إلى سلامة تقدير المخاطر الائتمانية التي تتضمنها التسهيلات المطلوبة، والتي تختلف من عميل لآخر حيث يستعان بمجموعة من المؤشرات والمعايير منها: العامة وغير الكمية، ومنها الكمية، مما يساعد في تقييم جدوى الائتمان وقدرة العميل على السداد، وبالتالي اتخاذ قرار قبول أو رفض طلب الائتمان..... وتشمل مؤشرات التحليل العامة وغير الكمية: سمعة العميل- الرغبة والقدرة على السداد- قوة وكفاية الضمانات- القدرة التنافسية للمشروع- الظروف العامة للنشاط- الشكل القانوني للمشروع- كفاءة إدارة المشروع. بينما تشمل المؤشرات الكمية: تحليل القوائم المالية للعميل للسنوات الثلاث الأخيرة على الأقل- إعداد قائمة التدفق النقدي للمشروع للسنوات المستقبلية.

ويستكمل المصرف بضرورة الاطلاع على البيانات المجمعة التي يعدها مركز المخاطر المصرفية بالمصرف المركزي، والذي يختص بتجميع المعلومات عن عملاء المصارف الذين تصل قروضهم حدا معينا، وتستفيد المصارف من هذه المعلومات في عملية تحديد جودة عملاء الائتمان.

يلي ذلك إصدار قرار الموافقة أو الرفض لطلب الائتمان من الجهة ذات الاختصاص والصلاحية بأخذ قرار الائتمان "لجنة التسهيلات". ويقوم مجلس إدارة المصرف بتحديد اختصاص هذه اللجنة في إطار إقرار السياسة العامة للإقراض بالمصرف. وإذا تبين أن قيمة طلب التسهيل الائتماني يزيد عن سقف ائتمان معين وفق صلاحية لجنة التسهيلات، أو للطلب طبيعة وظروف خاصة، يُعرض على مجلس إدارة المصرف لاتخاذ قرار بشأنه.

ويتبع منح التسهيلات الائتمانية متابعة تنفيذ استخدامها والتحقق من سلامة مسارها، بالإضافة إلى المتابعة الدورية للتسهيلات الائتمانية، وذلك للتأكد من أن العملاء في موقف يسمح لهم بالوفاء بالتسهيلات الممنوحة وفقا لشروطها، ومتابعة تحديث ملفات العملاء التي تمثل أساسا هاما للمراقبة الداخلية والخارجية (السيسي، 2004، ص49).

ويجب ملاحظة أن تمام سداد التسهيلات الممنوحة وأعبائها Payment في التاريخ المحدد أمر في غاية الأهمية، إلا أن ذلك لا يعني انقطاع تعامل العميل مع المصرف، بل إن الأصل أن يقوم بتجديد هذه التسهيلات لتوسيع نشاطه وتعاملاته مع المصرف، وذلك إذا توافرت العناصر الائتمانية اللازمة عند تجديد التسهيلات (الشواربي، 2002، ص84).

رابعا: العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني:

تتأثر السياسة الائتمانية للمصرف بعوامل متعددة منها: ما يتعلق بالمصرف وتسمي العوامل الداخلية، والأخرى تتعلق بالسلطات النقدية والسياسات الحكومية المختلفة والظروف الاقتصادية العامة وتسمي بالعوامل الخارجية.

أ- **العوامل الداخلية للمصرف** (الزبيدي، 2002، ص120):

1- رأس مال المصرف: يأخذ رأس مال المصرف واحتياطياته دوراً مهماً في رسم السياسة الائتمانية للمصرف، فكلما زاد رأس مال المصرف زادت عمليات منح الائتمان.

2- آجال الودائع: تعتمد المصارف بصورة رئيسية على الودائع في تمويل نشاطاتها الاستثمارية. ونجد أن السياسة الائتمانية للمصرف تأخذ بعين الاعتبار آجال الودائع لدى المصرف، بحيث كلما زادت أجال الودائع زادت التسهيلات الائتمانية طويلة الأجل والعكس صحيح.

سيولة المصرف: والتي تتمثل في حجم الأموال النقدية غير الموظفة في العمليات المصرفية، والتي تزيد عن حاجة المصرف.

4- استراتيجية المصرف في اتخاذ قراره الائتماني: قد تكون استراتيجية هجومية، وذلك باستعداد المصرف لتقبل درجة أكبر من المخاطر، دون إخلال بالقواعد والشروط الائتمانية المختلفة في العمليات الائتمانية لتحقيق حجم عمليات مناسب، وقد تكون رشيدة بعدم منح ائتمان يتضمن مخاطر مرتفعة، والتي عادة ما تلجأ إليها المصارف صغيرة الحجم والإمكانيات.

ب- العوامل الخارجية:

1- العوامل الخاصة بالعميل ذاته: شخصيته Character فكلما كان العميل أمينا ونزيها وملتزما بكافة تعهداته، حريصا على الوفاء بالتزاماته، ذو سمعة طيبة في أوساط التعامل، كلما كان أقدر على إقناع المصرف بمنحه الائتمان.

ثم تأتي قدرة العميل Capacity على تحقيق أهداف نشاطه، وممارسته له بنجاح من خلال خبرته، وأخذه بالأساليب العلمية في الإدارة، والوقوف على اتجاهات العميل في المستقبل، للتأكد من سلامة الظروف المستقبلية التي سوف يمر بها العميل وقدرته على التعامل معها.

ثم يأتي عنصر رأسمال العميل Capital، باعتباره مصدر التمويل الذاتي له، ويشمل رأس المال الاسمي مضافا إليه الاحتياطيات والأرباح غير الموزعة، بهدف التأكد من كفاية المصادر الذاتية لسداد التزامات العميل قبل الغير في حالة الإعسار. حيث يُفضل أن تكون تلك المصادر مساوية على الأقل للمصادر الخارجية، وارتباط ملاءة العميل بنوعية الموجودات التي تكفي لسداد الالتزامات، والتي يتعين على الباحث الائتماني تحديد تلك القدرة، بالقيام بتحليل القوائم المالية والوقوف على مدى ملائمة الهيكل التمويلي للعميل، والاطلاع على بيانات المركز المالي للعميل وحساباته الختامية لعدة سنوات سابقة.

وتعد الضمانات المادية Collateral التي يقدمها العميل من أهم العناصر المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني، في ظل توافر الشروط الائتمانية المحددة في هذا الضمان، من ملكية العميل له وحقه في بيعه ورهنه، ومن ثم إمكانية المصرف في السيطرة على هذا الضمان (إرشيد عبد المعطي، 1999).

2- محددات تشريعية قانونية: وتشمل تشريعات دينية وقوانين السياسة المالية والاقتصادية العامة وقوانين حماية البيئة.

3- الظروف السياسية والاقتصادية العامة: يتأثر منح الائتمان مع التغيرات في البيئة السياسية والاقتصادية العامة. ويقوم المصرف بتحديد الأنشطة الاقتصادية الحيوية لمنح الائتمان، والتي تتصف بارتفاع ربحيتها وازدهار الطلب عليها، وأيضا تحديد الأنشطة التي يجب التوقف عن الدخول في تمويلها لمخاطرها المرتفعة. مع تحديد سقف ائتماني لكل موقع جغرافي والذي يرتبط بحجم النشاط الاقتصادي للمنطقة التي يشغلها فرع المصرف وإمكانياته المستقبلية.

4- الظروف الاقتصادية للقطاع الذي ينتمي إليه العميل: وهنا يقصد:

- النشاط الاستثماري للقطاع الاقتصادي
- قوة المنافسة في القطاع الاقتصادي

-التطور التكنولوجي للقطاع الاقتصادي وحاجته لمزيد من الاستثمارات (الشواربي، 2002، ص 89).

المبحث الثالث

مبادئ إدارة مخاطر الائتمان

أولا: مقدمة

ما تزال تعرضات مخاطر الائتمان credit exposure هي المصدر الأساسي للأزمات المالية التي تواجه المصارف على المستوى العالمي. والتي تعود إلى تدني معايير الائتمان للمقترضين، وسوء إدارة مخاطر المحفظة، وعدم إعطاء الاهتمام الكافي للمتغيرات الاقتصادية، والأوضاع الأخرى التي تؤدي إلى تدهور الأوضاع الائتمانية لدى الأطراف المتعاملة مع المصرف.

وتُعرف مخاطر الائتمان بأنها الخسائر المالية المحتملة الناتجة عن عدم قدرة المقترض أو الطرف الآخر counterparty لدى المصرف على الوفاء بشروط القرض كاملة وفي المواعيد المحددة.

وهنا، يأتي دور إدارة مخاطر الائتمان في إبقاء التعرض للمخاطر الائتمانية ضمن معايير ومستويات آمنة، لتعظيم معدلات العوائد مقابل المخاطر المقبولة (Sinkey, 1993).

أنواع مخاطر الائتمان: يمكن تحديدها وفقا لمصادرها كالآتي (الزبيدي، 2002، ص 179)

1. مخاطر العميل: ينشأ هذا النوع من المخاطر بسبب السمعة الائتمانية للعميل ومدى ملاءته المالية.
2. مخاطر القطاع الاقتصادي الذي ينتمي إليه العميل: إذ ترتبط هذه المخاطر بطبيعة النشاط الذي يعمل فيه العميل، إذ أن لكل قطاع اقتصادي مخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية والإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع.
3. مخاطر الظروف العامة: ترتبط هذه المخاطر بالظروف الاقتصادية والتطورات السياسية والاجتماعية.
4. مخاطر مرتبطة بأخطاء المصرف: ترتبط هذه المخاطر بمدى كفاءة إدارة الائتمان في المصرف في متابعة الائتمان المقدم للعميل، والتحقق من قيام العميل بالشروط المتفق عليها في اتفاقية منح الائتمان. ومن هذه الأخطاء هي عدم قيام المصرف بحجز ودائع العميل، والتي وضعها كضمان للتسهيلات الائتمانية وسحب العميل لهذه الودائع.

وأن إدارة مخاطر الائتمان الفعالة تدرك ضرورة تحديد وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان، بالإضافة إلى المحافظة على مستويات كفاية رأس المال، والتي تمكنها من تغطية الخسائر التي قد تترتب عن مخاطر الائتمان، مما يساهم في نجاح أي مؤسسة مصرفية على المدى الطويل.

وأصدرت لجنة بازل وثيقة تتعلق بمبادئ أو أسس إدارة مخاطر الائتمان principles for the credit risk management في سبتمبر 2000، حتى تشجع المراقبين المصرفيين على المستوى الدولي على تعزيز الممارسات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان to promote sound practices for managing credit risk.

وعلى الرغم من قبول تطبيق هذه المبادئ الواردة في الوثيقة على عملية الإقراض، يجب أن تُطبق على جميع الأنشطة التي بها مخاطر ائتمان.

وأن الممارسات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان الواردة في هذه الوثيقة تتناول المجالات (areas) الآتية:

i. **إنشاء بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمان**
ii. **العمل في ظل عملية منح ائتمان سليمة**
iii. **المحافظة على عملية إدارة وقياس ومراقبة ائتمان سليمة**
iv. **التحقق من كفاية الرقابة على مخاطر الائتمان**

والتي تُستخدم في تقييم نظام إدارة مخاطر الائتمان للمصرف used in evaluating a bank's credit risk management system.

ومع أن ممارسات إدارة مخاطر الائتمان قد تختلف بين المصارف، حسب طبيعة ودرجة تعقيد أنشطة الائتمان، إلا أن برنامج إدارة مخاطر الائتمان الشامل يتناول هذه المجالات الأربعة. كما أن هذه الممارسات يجب أن تُطبق بتوافق مع الممارسات والمعايير السليمة المتعلقة بتقييم نوعية الأصول، وكفاية المخصصات والاحتياطيات، والإفصاح عن مخاطر الائتمان، والتي تم تداولها في وثائق أخرى للجنة بازل. وسنناقش هذه المجالات لإدارة مخاطر الائتمان كالآتي (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P5).

ثانيا: مبادئ إدارة مخاطر الائتمان لدى المصرف:

المجال الأول: إنشاء بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمان: Establishing an appropriate credit risk environment

ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

المبدأ 1: لأعضاء مجلس الإدارة كامل المسؤولية والصلاحيات للموافقة على والمراجعة الدورية (على الأقل سنويا) لاستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان ولسياسات مخاطر الائتمان لدى المصرف. هذه الاستراتيجية يجب أن تعكس مدى احتمال المصرف لتحمل مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية . ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- يعتبر مجلس إدارة المصرف هو الجهة المسئولة عن وضع الأهداف الكلية، والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان.

ب-يحرص مجلس الإدارة على قدرة والتزام الإدارة التنفيذية بإدارة الأنشطة الائتمانية في المصرف ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس، وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها.

ت-يكون لأعضاء مجلس الإدارة دور حيوي في مراقبة عمليات منح الائتمان وإدارة مخاطر الائتمان في المصرف، من خلال المراجعة الداخلية المستقلة لنظام إدارة مخاطر الائتمان.

ث-يجب على مجلس الإدارة مراجعة النتائج المالية بصورة دورية، وبناء عليها يتم تحديد التغيرات اللازمة في الاستراتيجية. كما يجب على المجلس أن يراقب كفاية رأس مال المصرف لمواجهة المخاطر المحتملة التي تواجه المؤسسة.

ج-يجب أن تتواءم استراتيجية مخاطر الائتمان مع التقلبات الاقتصادية والتغيرات في مكونات ونوعية المحفظة الائتمانية. وعلى الرغم من التقييم والتعديل الدوري للاستراتيجية إلا أنها لابد أن تكون قابلة للاستمرار على المدى الطويل وخلال الدورات الاقتصادية المختلفة.

ح- يجب أن يتأكد أعضاء مجلس الإدارة من أن سياسات المكافأة والتعويض لدى البنك لا تتعارض مع استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان. فسياسات التعويض التي تكافئ العمليات المشبوهة ذات الأرباح السريعة، والتي تتعارض مع سياسات إدارة مخاطر الائتمان، قد تُضعف العمليات الائتمانية لدى المصرف (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P5).

وبمراجعة التشريعات والقوانين المصرفية المعمول بها في فلسطين، لا يوجد حتى تاريخه إلزام للمصارف بوجود سياسات ائتمانية مكتوبة ومعتمدة من مجلس الإدارة، ولكن معظم المصارف لديها مثل هذه السياسات. وأجاز قانون المصارف لسلطة النقد في البند الثالث من المادة الثامنة والثلاثين تحديد الشروط الواجب اتخاذها نحو أنواع وأشكال الائتمانات التي تمارسها المصارف (قانون المصارف2002/2).

المبدأ 2: يجب أن يكون لدى الإدارة العليا في المصرف المسؤولية في تطبيق استرتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة. كما لهذه الإدارة الصلاحية في تطوير السياسات والإجراءات المتعلقة بتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- يكون للإدارة العليا مسؤولية تطبيق استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة، وتطوير وتطبيق السياسات الائتمانية، وأن مسؤوليات المراجعة والموافقة على القرض تُقيم جيدا وبوضوح. كما على الإدارة العليا أن تتأكد أن هناك تقييما داخليا مستقلا يتم دوريا على عمليات منح وإدارة الائتمان لدى المصرف.

ب- يجب على الإدارة العليا أن تُعين بوضوح الأشخاص واللجان المختصة بإدارة مخاطر الائتمان وحدود صلاحياتها ومسؤولياتها. ويجب الفصل بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر.

ت- لتحقيق فاعلية السياسات الائتمانية لابد من نقلها لكل المنظمة، وتُطبق من خلال الإجراءات المناسبة، وتُراقب وتُراجع بشكل دوري، للأخذ بعين الاعتبار التغيرات في الأوضاع الداخلية والخارجية (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P5).

المبدأ 3: يجب أن تحرص المصارف على إدارة وافية ومناسبة للمخاطر المتعلقة بالخدمات والعمليات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها، والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة . ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- ويجب أن تتأكد المصارف من أن مخاطر المنتجات والأنشطة الجديدة تكون خاضعة لإجراءات وضبط فعال قبل تطبيقها أو تقديمها. ولابد أن تتم الموافقة المبدئية على أي نشاط رئيسي جديد من قبل أعضاء مجلس الإدارة واللجنة المفوضة .

ب-يجب أن توفر الإدارة العليا الكادر البشري الذي يكون قادر وبشكل كلي على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P7).

المجال الثاني: العمل في ظل عملية منح الائتمان المناسب Operating under a sound credit granting process
ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

المبدأ 4: على المصارف أن تعمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومُعرفة جيدا. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- هذه المعايير تتضمن: تحديدا واضحا للأسواق المستهدفة للمصرف، والقطاعات الاقتصادية، والغاية من الائتمان، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض من نزاهة وحسن سمعة المقترض وحرصه على الوفاء بالتزاماته، قدرة المقترض السابقة والحالية في تسديد الائتمان بالرجوع إلى المؤشرات المالية السابقة والتدفقات المالية المستقبلية، وكفاءة الضمانات المقدمة من العميل. وهنا يجب على المصارف أن تحصل على المعلومات الوافية لتمكنها من التقييم الشامل لمخاطر الائتمان.

ب-يجب أن تعمل المصارف على تخصيص مخصصات مالية للخسائر المحتملة، وتوفير رأس مال كاف لتغطية الخسائر غير المتوقعة.

ت-يشارك كثير من المصارف في قروض مشتركة، وتعتمد بعض المصارف في تحليل مخاطر الائتمان على جهات أخرى مثل أحد المشاركين في منح القرض أو تصنيف مؤسسة تصنيف ائتماني. ولكن يجب على كل مصرف مشارك في تقديم القرض، أن يقوم بعمل التحليل الائتماني لتحديد العوائد والمخاطر التي تكتنف هذا القرض.

ث-يجب على المصارف أن تنتفع من الضمانات لتخفيض المخاطر، وعملية التأكد من أن هذه الضمانات لازالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض، ولكن الضمانات ليست البديل للتقييم الشامل للائتمان (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P8-P10).

المبدأ 5: على المصارف أن تضع حدود ائتمان شاملة على صعيد المقترضين الأفراد، وأيضا على صعيد الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم (Counterparty credit risk (CCR، والذين يجب أن تُجمل تعرضاتهم المحتملة للمخاطر المختلفة في الدفاتر المصرفية والتجارية وداخل وخارج الميزانية. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- أحد العناصر الرئيسية في إدارة مخاطر الائتمان، هو وضع حد أعلى للتعرضات المحتملة للمخاطر على المقترضين الأفراد أو المقترضين ذوي الارتباط المالي فيما بينهم. كما لابد أن تُرسى الحدود للقطاعات الاقتصادية والمواقع الجغرافية ومنتجات معينة. مما يقتضي ضرورة التنويع الكافي لمحفظة الائتمان.

ب-على المصرف الأخذ بالاعتبار الدورات الاقتصادية وأسعار الفائدة وتحركات السوق بالإضافة إلى أوضاع السيولة (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P11)

المبدأ 6: على المصارف أن تضع قواعد وأسس للموافقة على ائتمانات جديدة، بالإضافة إلى تعديل وتجديد وإعادة تمويل ائتمانات قائمة، للمحافظة على محفظة ائتمانية سليمة. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- وضع قواعد وأسس لتقييم المعاملات وعمليات الموافقة على الائتمان، وعلى أن تتم هذه الموافقات وفق تعليمات المصرف، وأن تمنح من قبل الإدارة المخولة وذات الصلاحية للقيام بذلك.

ب-كل عرض ائتمان لابد أن يخضع لتحليل دقيق ومعاينة شاملة من قبل محلل ائتمان، مؤهل ذو خبرة ومعرفة بحجم المعاملات وتعقيداتها.

ت-على المصارف أن توظف وتؤهل مجموعة من خبراء إدارة مخاطر الائتمان، لديهم الخبرة والمعرفة الكافية، لإجراء تقييمات وقائية فيما يتعلق بمخاطر الائتمان والموافقة عليها وإدارتها (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P12).

المبدأ 7: تمديد الائتمانات الممنوحة للشركات أو الأفراد ذوي الصلة بالمصرف، يجب أن تنفذ على قواعد استثنائية، وأن تُراقب بعناية، وأن تؤخذ بحقها كافة الإجراءات المناسبة لضبط وتخفيض المخاطر. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- يهم أن تمنح المصارف الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف (أغلبية حملة الأسهم، المديرين، والإدارة العليا، ومراقبي حساباته) طبقا لقواعد مستقلة، وأن قيمة الائتمان الممنوح تكون تحت الرقابة. وأن لا تكون الشروط الخاصة بهذه القروض أفضل من الشروط لقروض أشخاص أو شركات ليست لهم علاقة أو صلة بالمصرف.

ب-يجب أن تخضع التعاملات المادية مع الأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة أعضاء مجلس الإدارة (مستبعد أعضاء المجلس الذين يكون لهم تضارب في المصالح)، وفي حالات معينة (القروض الكبيرة لحملة الأسهم) تُبلغ للسلطات الرقابية المصرفية (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P12).

ولمعرفة الحدود التحوطية للحد من مخاطر الإقراض إلى مقترضين منفردين، أو إلى مجموعات من المقترضين من ذوي الصلة، التي يجب أن تلتزم بها المصارف العاملة في فلسطين. وجدنا أن حددت المادة السادسة عشر من قانون المصارف ما هية الأطراف ذات الصلة، إذ تضمن "البند ه" أن " الأشخاص الذين لهم علاقة بالمصرف هم:

1- رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام ونوابه

2- أي شخص له مصلحة تجارية أو صلة قرابة دم حتى الدرجة الثانية، أو مصاهرة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، أو مع أي مدير، أو موظف مسئول عن توجيه أو إدارة المصرف". وأضاف هذا البند، أنه يحظر على المصرف منح ائتمان إلى شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمصرف قبل الحصول على موافقة مسبقة من سلطة النقد. كما نصت المادة

الحادية والعشرون من القرار رقم (1) الصادر بتاريخ 1995/7/20 على أنه "لا يجوز للبنك منح قروض أو تسهيلات مصرفية لذوي المصلحة وفق تعريفهم في القانون أو لأعضاء مجلس الإدارة أو أي هيئة أو شركة من ذوي المصلحة بدون إذن من المراقب". ولكن لا يوجد حتى تاريخه ما يدلل على طلب الحصول على موافقة مجلس إدارة المصرف للمعاملات التي لها علاقة بأطراف ذات صلة، إلا أن القرار رقم (1) الصادر بتاريخ 1995/7/20 قد حدد بأن "على البنك تحديد المبالغ التي يقرضها لعميل واحد أو مجموعة من العملاء أو الأشخاص لهم علاقة بالبنك وفق التعليمات التي يحددها المراقب من حين لآخر".

المجال الثالث: المحافظة على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية مناسبة:
Maintaining an Appropriate Credit Administration, Measurement and Monitoring Process
ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

المبدأ 8: يجب أن تضع المصارف نظاما وقواعد لإدارة المحفظة القائمة التي يترتب عنها مخاطر ائتمانية. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- فصل مناسب للمهام.

ب-التوافق مع إجراءات وسياسات إدارة الائتمان.

ت-شمولية وحداثة المعلومات في ملفات الائتمان

ث-دقة وحداثة المعلومات المقدمة إلى نظم إدارة المعلومات.

المبدأ 9: على المصارف أن تضع وتفعل نظاما لمراقبة وضعية الائتمانات الفردية، ومن ضمنها تحديد كفاية المخصصات المناسبة لخسائر الائتمان المحتملة. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- إن نظام مراقبة الائتمان الفعال يتضمن: معرفة المصرف للوضع المالي الحالي للمقترض، ومتابعة التدفقات النقدية المخططة لنشاطاته، وقيمة الضمان، من أجل تحديد الصعوبات المالية المحتملة للمقترض، وتصنيف المحفظة الائتمانية على أساس دوري، وكفاية المخصصات المناسبة لخسائر الائتمان المحتملة، ورفع المشاكل الائتمانية المتكررة للإدارة العليا.

ب-تأمين وصول المعلومات من الموظفين المختصين بمراقبة الائتمان إلى المسئولين المكلفين بوضع تصنيفات داخلية للمخاطر الائتمانية (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P14).

المبدأ 10: حث وتشجيع المصارف على تطوير واستخدام نظام تصنيف المخاطر الداخلية Internal risk rating system لإدارة مخاطر الائتمان. نظام التصنيف يجب أن يكون متناغما مع طبيعة وحجم وتعقيدات أنشطة المصرف. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- يسمح نظام التصنيف الداخلي بتحديد أكثر دقة لخصائص كل عميل ائتمان وخصائص المحفظة الائتمانية، والتركز الائتماني، ومشاكل الائتمان، ومدى كفاية احتياطات خسائر القروض Adequacy of loans loss reserves، وتسعير الائتمان، وكفاية رأس المال. ويساعد في تحديد التغيرات الضرورية لاستراتيجية الائتمان لدى المصرف. وتبعا لذلك، من المهم أن يحصل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا على تقارير دورية عن وضع المحفظة الائتمانية المعتمدة على هذه التصنيفات.

ب-تعتبر التصنيفات الداخلية للائتمان أداة مهمة في رصد ومتابعة وضبط مخاطر الائتمان. وعلى نظام التصنيف الداخلي للائتمان لدى المصرف، أن يستطيع قياس تدهور جودة الائتمان وزيادة المخاطر المحتملة أو الفعلية. ولابد أن تخضع الائتمانات المتدهورة لمراقبة إضافية، على سبيل المثال زيارات موظفي الائتمان المتكررة وتضمينها في قائمة التعرضات تحت المراقبة، والتي تُراجع بصفة منتظمة من قبل الإدارة العليا.

ت-التصنيفات الممنوحة للمقترضين عند منح الائتمان يجب مراجعتها دوريا، ويجب إعادة تصنيفها عند تحسن أو تدهور الأوضاع المتصلة بها، وذلك لأهمية التأكد من أن التصنيفات الداخلية متوافقة وتعكس بدقة نوعية الائتمانات the quality of individual credits، ومن المهم أيضا أن يتم اختبار توافق ودقة التصنيفات دوريا من قبل مجموعة مستقلة لمراجعة الائتمان. هذا وتُستخدم نظم التصنيف الداخلي للائتمان الأكثر تفصيلا وتطورا في المصارف الكبيرة.

المبدأ 11: على المصارف، أن تمتلك أنظمة معلومات وتقنيات تحليل لمساعدة الإدارة على قياس مخاطر الائتمان، المتلازمة مع الأنشطة المدرجة داخل أو خارج الميزانية. فنظام إدارة المعلومات يجب أن يقدم معلومات كافية حول هيكل المحفظة الائتمانية، والتي تتضمن تحديدا لأي تركز للمخاطر. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان تسمح للإدارة بسرعة تقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف. وخاصة تحديد أي تركزات في مخاطر المحفظة الائتمانية.

ب-المعلومات المتولدة من نظم إدارة المعلومات، تُمكن مجلس الإدارة وجميع مستويات الإدارة من إنجاز دورهم بالمراقبة، والذي يتضمن تحديد المستوى الكافي لرأس المال، الذي يجب على المصرف امتلاكه. وبالتالي نوعية وتفاصيل وحداثة المعلومات تكون حيوية.

ت-ولابد من مراجعة كفاية نطاق المعلومات دوريا من قبل المديرين التنفيذيين والإدارة العليا، للتأكد من كفايتها لمواجهة تعقيد الأعمال (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P15).

وحول كفاءة نظم إدارة المعلومات في الجهاز المصرفي الفلسطيني، أفادت دراسة السيقلي (2005)، بأن المعلومات التي تحصل عليها سلطة النقد الفلسطينية من المصارف تتناسب مع متطلبات مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل، من حيث الشمولية والدقة والانتظام. وأيضا تُعطي التشريعات صلاحيات لسلطة النقد للحصول على المعلومات حول محافظ الائتمان والمحافظ الاستثمارية.

المبدأ 12: على المصارف أن توظف نظاما لمراقبة هيكل ونوعية المحفظة الائتمانية. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- نظام مراقبة هيكل ونوعية محفظة الائتمان، يجب أن يكون متوافقا مع طبيعة وحجم وتعقيد المحفظة الائتمانية الإجمالية لدى المصرف.

ب-التركزات الائتمانية تمثل أهم مخاطر المحفظة الائتمانية، ويحدث التركيز عندما تتضمن المحفظة الائتمانية لدى المصرف مستويات عالية من الائتمانات المباشرة أو غير المباشرة: لطرف فردي، لمجموعة أطراف ذات صلة بالمصرف، لقطاع اقتصادي معين، لمنطقة جغرافية، لدولة ما، نوع التسهيلات الائتمانية، نوع الضمان. قد تحتاج المصارف إلى استخدام البدائل لخفض أو تخفيف التركزات مثل: التسعير المناسب الحساس للمخاطر الإضافية، زيادة رأس المال للتعويض عن المخاطر الإضافية.

ت-كما أن لدى المصارف وسائل جديدة لإدارة التركزات الائتمانية مثل: بيع القروض، مشتقات الائتمان، التوريق (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P16).

ولمعرفة حدود التركز الائتماني التي تشترطها سلطة النقد الفلسطينية على الجهاز المصرفي الفلسطيني، أفادت دائرة رقابة المصارف بأن حدود التركز الائتماني هي كما يلي:

- أن لا تتعدى التسهيلات الممنوحة للعميل الواحد ما نسبته 10% من قاعدة رأس مال المصرف، ويمكن رفع هذه النسبة إلى 15% من قاعدة رأس مال المصرف بعد الحصول على الموافقة المسبقة لسلطة النقد الفلسطينية (تعميم رقم 1997/20).
- أن لا تتعدى مجموع التسهيلات التي يتجاوز نسبتها 10% من قاعدة رأس مال المصرف ضعف قاعدة رأس المال (تعميم رقم 1997/20).
- يجب أن لا يتجاوز مبلغ التسهيلات الممنوحة للأشخاص (طبيعين ومعنويين) ذوي الصلة بالمصرف 20% من قاعدة رأس مال المصرف (تعميم رقم 1997/20).
- تم تحديد حد أدنى لنسبة الائتمان بحيث لا تقل نسبة إجمالي التسهيلات إلى ودائع العملاء عن 40% (تعميم رقم 1998/20)، (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف،2007).

المبدأ 13: على المصارف، أن تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- إن الإدارة السليمة للمخاطر الائتمانية، تتضمن الأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية في الأوضاع الاقتصادية، سواء في الاقتصاد ككل، أو في قطاعات معينة، التي قد يكون لها تأثيرات غير موفقة على تعرضات الائتمان لدى المصرف، بحدوث مستويات أعلى من المستويات المتوقعة للتعثر، وتقييم قدرة المصرف على تحمل هذه التغيرات، وإدراج هذه التقديرات في تحديد كفاية رأس المال والمخصصات (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P17)

وهذا يتفق مع ما تواجهه المصارف العاملة في فلسطين من تردي الأوضاع الاقتصادية، ولذلك أصدرت سلطة النقد الفلسطينية تعليمات للمصارف، بتصنيف قروض موظفي القطاع العام وتعليق الفوائد، وأن تُوضع تحت المراقبة بسبب تعثر دفع رواتب موظفي السلطة الوطنية، وقد التزمت المصارف بما ورد في التعليمات (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف، 2007).

المجال الرابع: التحقق من وجود رقابة دقيقة على مخاطر الائتمان
ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

المبدأ 14: على المصارف، إرساء نظام تقييم مستقل ومستمر لعمليات إدارة مخاطر الائتمان، ونقل نتائج هذه المراجعات مباشرة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- يجب أن يكون لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة من قبل أشخاص مستقلين، تساعد في تقييم عملية إدارة الائتمان، وتحدد دقة تصنيفات المخاطر الداخلية. وتقدم معلومات كافية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا، لتقييم أداء الموظفين المختصين بمنح الائتمان ووضع المحفظة لائتمانية.

ويتوافق قانون المصارف 2002/2 مع هذا المبدأ، فقد نصت المادة الرابعة والعشرون في البند (و) على أن من مسؤوليات مجلس إدارة أي مصرف مرخص انتخاب لجنة التدقيق الداخلي من أعضاء مجلس الإدارة. وقرار سلطة النقد رقم (1) الصادر في 20/7/ 1995، بأن يُعين المصرف مدققا ومراقبا داخليا للقيام بأعمال التفتيش والمراقبة والتدقيق لأعمال المصرف اليومية في مختلف فروعه.

المبدأ 15: على المصارف، التأكد من أن عملية منح الائتمان مدارة ومراقبة بشكل ملائم، ويوجد تقيد بالسياسات الائتمانية، وان التعرضات لمخاطر الائتمان هي ضمن الحدود المقبولة للمصرف. ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية:

أ- إن هدف إدارة مخاطر الائتمان هي المحافظة على تعرضات مخاطر الائتمان ضمن الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا. وإن إرساء

وتدعيم الرقابة الداخلية يساعد على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان للحدود المقبولة للمصرف.

ب-إن المراجعة الداخلية لعمليات إدارة مخاطر الائتمان يجب أن تُنفذ بشكل دوري، وذلك للتأكد من أن الأنشطة الائتمانية تتوافق مع سياسات وإجراءات المصرف الائتمانية.

ت-يجب أن تُستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، بالإضافة إلى أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P18)

المبدأ 16: على المصارف، إرساء نظام لاتخاذ إجراءات وقائية مبكرة فيما يتعلق بالائتمانات المتدهورة

أ- لابد للمراجعة الداخلية المنتظمة، أن تعمل على تحديد ضعف ومشاكل الائتمان. وأن يتم إدراك التدهور في نوعية الائتمان في مراحل مبكرة.

أما دور المراقبين: نتناول المبادئ التالية:

المبدأ 17: على المراقبين، الطلب من المصارف أن تستحدث نظاما فعالا لتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان كجزء من إدارة المخاطر. وعلى المراقبين أيضا إجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات المصرف وسياساته وإجراءاته المتبعة وممارساته المتعلقة بمنح الائتمان.

أ- على المراقبين، ومن خلال ممارساتهم الرقابية على المصارف، تقييم أنظمة المصارف في تحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان. لابد أن يتضمن تقييما لأدوات القياس مثل التصنيفات الداخلية للمخاطر، ونماذج مخاطر الائتمان المستخدمة من قبل المصرف. بالإضافة إلى تحديدهم، أن أعضاء مجلس الإدارة يراقبون بكفاءة عملية إدارة مخاطر الائتمان، وتوافقها مع السياسات المناسبة المحددة.

ب-ينفذ المراقبين أو المراجعين الخارجيين المراجعة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها، ويتم الاعتماد بدرجة عالية على نتائج المراجعة الداخلية المستقلة، لتقييم عمليات منح

الائتمان ومهام إدارة الائتمان، ونوعية المحفظة الائتمانية، وكفاية الاحتياطيات والمخصصات.

ت- على المراقبين، تقييم ما إذا كانت إدارة المصرف تدرك المخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة.

ث- على المراقبين، أن يراقبوا اتجاهات المحفظة الائتمانية الإجمالية للمصرف، ومناقشة أي تدهور ملحوظ مع الإدارة العليا. مثل ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير أي مخصصات إضافية، تأثير توقف مستحقات الفوائد على ربحية المصرف، والتأكد من أن المصرف اتخذ التصرفات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان.

ج- على المراقبين، أن يقيموا إذا كان رأس مال المصرف بالإضافة إلى احتياطاته ومخصصاته كافية، مقارنة بمستوى مخاطر الائتمان المتلازمة مع الأنشطة المختلفة المدرجة داخل وخارج الميزانية.

ح- على المراقبين، وضع الحدود الوقائية التي تُطبق على جميع المصارف، بصرف النظر عن نوعية عملية إدارة مخاطر الائتمان الخاصة بهم. تتضمن هذه الحدود تقييد تعرضات المصرف للمخاطر الناجمة عن المقترضين الأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلات المالية (Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000, P20).

ويمكن التعرف على دور سلطة النقد في الرقابة على المصارف العاملة في فلسطين، من خلال ما يتوفر لدى المراقب من صلاحيات كاملة للحصول على المعلومات حول محافظ الائتمان والمحافظ الاستثمارية، ويتمكن من الاتصال بالعاملين في قسم الائتمان بحرية تامة، إذ تنص المادة السابعة والأربعون في البند الأول أنه "لسلطة النقد أن تُكلف مفتشا أو أكثر بفحص وتفتيش دفاتر وسجلات المصارف، وتدقيق حساباتها ووثائقها مرة واحدة في السنة على الأقل، وذلك بغرض التحقق من سلامة المركز المالي ونوعية الموجودات وكفاءة الإدارة والتشغيل وكفاية السيولة للمتطلبات القانونية والتشغيلية"، أما البند الثالث " تشمل وسائل التفتيش على سبيل المثال لا الحصر، تقييم معايير الرقابة الداخلية والرقابة الوقائية والإجراءات التصحيحية". وأن المادة الرابعة والعشرون من قانون المصارف قد نصت في البند (و) على أنه "من مسؤوليات مجلس إدارة أي

مصرف مرخص انتخاب لجنة التدقيق الداخلي من أعضاء مجلس الإدارة" (قانون المصارف 2/ 2002).

وأوردت المادة الثامنة والثلاثون في البند الثاني من قانون المصارف أنه " يجوز لسلطة النقد أن تحدد بتعليمات المتطلبات الخاصة بتصنيف وتقييم الأصول في تكوين المخصصات المتعلقة بالديون المشكوك في تحصيلها والديون المعدومة، وتعليق احتساب الفوائد عليها". ونص التعميم رقم 93/ 2001 الصادر بتاريخ 2001/7/22 على أنه: "يجب على جميع البنوك العاملة في فلسطين تكوين المخصصات الكافية لتغطية المخاطر، وتقويم محفظة قروضها مرة كل ثلاثة شهور على الأقل، خاصة فيما يتعلق بتسديد أصل الدين والعمولات وعمل المخصصات اللازمة". وأن نظام التصنيف والمخصصات يشمل البنود داخل وخارج الميزانية، حيث أشار التعميم وتحت عنوان "بنود خارج الميزانية" بأن: التسهيلات غير المباشرة تُعتبر غير منتظمة إذا تم تصنيف التسهيلات المباشرة (لنفس العميل) كتسهيلات غير منتظمة، ويجب تكوين مخصص لها بعد طرح قيمة الضمان المسموح به. وأن المراقب يطلب من المصارف وضع آليات للتقييم المستمر للضمانات وتخمين قيمة الرهونات وفق تعليمات المخصصات والضمانات المقبولة الواردة في التعميم رقم 93/ 2001.

وتتحقق سلطة النقد من أن لدى المصارف معلومات تُمكن الإدارة من التعرف وفي الوقت المناسب على التركزات، وأنه يجب أن تعمل سياسة الإقراض لدى المصارف على تطوير التنوع في المحفظة الائتمانية. وأنه يجب أن يكون لدى المصرف الأنظمة الفعالة لمراقبة الالتزام باستراتيجية وأهداف إدارة مخاطر الائتمان، ويساعد في ذلك المراجعة الداخلية ونظام إعداد التقارير، والذي من شأنه تزويد مجلس الإدارة والإدارة العليا بالمعلومات المناسبة حول محفظة الائتمان، وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف، 2007).

وأن موظفو الرقابة الميدانية في سلطة النقد يتابعون عمليا ممارسات المصارف وإجراءاتها المتعلقة بمنح ومتابعة القروض، ويتابعون توافر الضوابط الإدارية وتحديد الصلاحيات الداخلية ونطاق التفويض والسلطات لعملية إدارة الائتمان في المصارف، كما يأخذ مراقبو سلطة النقد بالاعتبار نتائج تقييم التدقيق الداخلي وتقاريره الدورية لعمليات إدارة الائتمان في المصرف. ومن ناحية الرقابة المكتبية، تلتزم المصارف بتقديم تقارير ربع سنوية بشأن محفظة القروض

والاستثمارات بما يحدده دليل التفتيش على المصارف الخاص بسلطة النقد الفلسطينية (سلطة النقد الفلسطينية، دائرة رقابة المصارف، 2007).

ولكن أوضحت دراسة السيقلي (2005): بأنه يجب على سلطة النقد الفلسطينية توفير بعض المتطلبات ومنها ما يأتي:

أ- وجود نصوص واضحة تطلب من خلالها سلطة النقد وبحد أدنى، أن يكون العاملين في مجال منح الائتمان على دراية بأسس ومعايير منح الائتمان المتبعة لدى المصرف.

ب-مطالبة سلطة النقد من المصارف، أن تضع إجراءات لمنع الأشخاص الذين لهم علاقة بتقييم القروض أو اتخاذ قرار منح القروض من الاستفادة من تلك القروض.

ج- وجود اهتمام لدى سلطة النقد بشأن عمليات الإقراض والاستثمار التي يمكن أن تقوم بها المصارف على المستوى الدولي (السيقلي، 2005).

وقد أوردت أدبيات إدارة المخاطر المصرفية أن الانتقال من تطبيق أحكام بازل I إلى أحكام بازل II ليس مجرد استبدال مجموعة من القواعد بمجموعة أخرى، ولكنه تحول كامل في مفهوم إدارة المخاطر، مما يفترض توفر العديد من العناصر في البنية الأساسية للقطاع المصرفي بشكل عام. فالانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II يتطلب، وخاصة فيما يتعلق بالأساليب الأكثر تقدما عددا من المقومات، هي:

أ- **الحوكمة:** تعني حوكمة الشركات "Corporate Governance" تطبيق الإدارة السليمة في الشركات، فهي مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء، بهدف تحقيق الجودة والتميز في الأداء (النجار، 2005، ص12)

وتعني الحوكمة في الجهاز المصرفي تحديد إطار الشراكة في إدارة المخاطر "Risk Management Partnership"، بهدف تشجيع المصارف على تعزيز وتطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر أو الضبط الداخلي، مما يؤدي إلى دعم سلامة وأمان الجهاز المصرفي(حشاد2، 2005، ص24).

ويتمثل إطار الشراكة في إدارة المخاطر فيما يلي (حشاد2، 2005، ص25):

- المراقبون (Supervisors or Regulators): ويتمثل دورهم في مراقبة وتشجيع وجود بيئة جيدة لإدارة المخاطر في المصارف.

- المساهمون (Shareholders): يقع على المساهمين عبء اختيار أعضاء مجلس الإدارة وهم المسئولين عن عمليات الحوكمة، وبالتالي فإن اختيارهم يجب أن يكون اختيارا سليما لضمان وجود إدارة مثلى في المصرف.

- مجلس الإدارة (Board of Director): تقع مسؤولية إدارة المصرف على مجلس الإدارة، حيث أنه هو الذي يقوم بوضع الاستراتيجيات وتعيين الموظفين وخصوصا الإدارة العليا، وتقع على عاتقه أن يكون المصرف قويا ويعمل بصورة جيدة.

- الإدارة التنفيذية (Executive Management): وهي الإدارة المسئولة عن تطبيق السياسات التي يضعها مجلس الإدارة. ويجب أن يكون لديهم الخبرة والقدرة على إدارة المخاطر المصرفية بكفاءة.

- لجنة التدقيق (Audit Committee) والتدقيق الداخلي: تُعتبر لجنة التدقيق والتدقيق الداخلي امتداد لمهمة مجلس الإدارة لإدارة المخاطر، ويجب أن تقوم بالتأكد من التزام الإدارة التنفيذية باستراتيجية المصرف، وبكفاءة أنظمة الرقابة والضوابط الداخلية.

- المدقق الخارجي (External Auditor): يجب أن يهتم المدقق الخارجي بجانب التحليل المالي للميزانية والأرباح ونتائج الأعمال إلى التدقيق العميق على المخاطر " risk- oriented auditiry"، وأن يوجد تنسيق بينه وبين المراقبين "السلطة الرقابية".

- الجمهور العام (Public) أو المتعاملون مع المصرف: يقع على المتعاملين مع المصرف وخصوصا المودعين عبئا أيضا في مجال إدارة المخاطر، ولأداء هذا الدور، يجب أن يساءلوا إدارة المصرف الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية، حتى يمكنهم تقييم المصرف بدقة.

ب- تطوير النظم المحاسبية: حرصت لجنة بازل للرقابة على المصارف على التشاور المستمر مع مجلس معايير المحاسبة الدولية، لتحقيق أكبر قدر من التناسق بين متطلبات بازل II من ناحية وما تفرضه القواعد والمعايير الدولية والمحلية للنظم المحاسبية من ناحية أخرى. خاصة، وأن الدعامة الثالثة عن "انضباط السوق" وما تتطلبه من العمل على تطوير قواعد الشفافية ونشر المعلومات من

جانب المصارف، يستلزم تطويرا في مجال النظم المحاسبية المطبقة والإفصاح عن البيانات والتقارير المالية.

ج- مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية: لا يقتصر النجاح في تطبيق بازل II على تطوير أساليب إدارة المصارف وهيئات الرقابة، بل يتطلب الأمر بجانب ذلك تطوير عدد من المؤسسات المالية الأخرى المساعدة "مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية". خاصة في الدول النامية، يصعب على المصارف الصغيرة والمتوسطة الاستناد إلى نظم ونماذج تقدير المخاطر الداخلية، مما يفرض عليها الأخذ بتقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين. ولكن يؤخذ عليها أن تقديراتها تكون أكثر تساهلا من المؤسسات المالية الدولية. ومن المطلوب، أن تطور هذه المؤسسات أساليب أعمالها، وأن تتقارب مستويات أدائها المهني مع مستويات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية.

ء- توفر الموارد المناسبة: إن توفر الموارد المناسبة لدى المصارف يعتبر هاما، من أجل تلبية احتياجات الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات.

هـ- تطوير الكفاءات البشرية: يتطلب تنفيذ أحكام اتفاق بازل II نوعية عالية من الكفاءات البشرية، سواء في إدارة المخاطر، أو التحليل المالي، أو في تطبيق النظم المحاسبية، أو من حيث الكفاءات التكنولوجية في تقنيات المعلومات. مما يحتاج بذل جهود في التدريب والتعلم حتى تتوفر الكفاءات المطلوبة (إتحاد المصارف العربية، 2006، ص41).

المبحث الرابع

أساليب قياس المخاطر الائتمانية وفق اتفاقية بازل الجديدة

بالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في اتفاق بازل 1، فإن أوزان المخاطر المحددة من قبل لجنة بازل تستخدم مقياسا واحدا يناسب الجميع (One size fits all)، بينما طرح اتفاق بازل 2 ثلاث طرق أو أساليب لحساب مخاطر الائتمان هي: الأسلوب النمطي أو المعياري Standardized approach، وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي، وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم Internal rating based approach (Foundation and Advanced) (حشاد 1، 2004، ص33). وسيتم مناقشة هذه الأساليب الثلاثة كما يأتي:

أولا: أسلوب التصنيف النمطي:

تعتبر الطريقة المعيارية The Standardized Approach لقياس المخاطر الائتمانية المنهجية الأبسط لاحتساب متطلبات رأس المال لمخاطر الائتمان، وتستخدمه المصارف التي تمارس أنشطة غير معقدة. ويتضمن هذا الأسلوب تصنيفا أدق للمخاطر،كما يتضمن توسيع إطار استخدام الرهونات لتغطية المخاطر الائتمانية، وحدد وسائل جديدة لتخفيف مخاطرها وبالتالي تخفيف الأعباء الرأسمالية.

وبموجب هذا المعيار، يتم تصنيف المخاطر بالاعتماد على مؤسسات التصنيف العالمية(Standard & Poor's, Moody's, Fitch)، وقد تم الإبقاء على مفهوم رأس المال "الأساسي والمساند"، وتم الإبقاء أيضا على معدل كفاية رأس المال (8%)، إلا أنه تم تعديل نظام الأوزان "Weights"، فلم تعد تُعطى الأوزان وفقا لفئة المقترض "القروض السيادية sovereigns، المؤسسات corporate، المصارف الأخرى"، بل أصبحت ترتبط وزن المخاطر "Risk Weights" المعينة للقروض وفقا لدرجات المخاطر لهذه القروض، والتي تحددها مؤسسات التصنيف وحسب معايير محددة فصلتها لجنة بازل.

وفي إطار هذا الأسلوب، فإن استخدام التقييمات الائتمانية الخارجية يساعد على التمييز بين المخاطر الائتمانية وفئاتها: القروض السيادية، الالتزامات على المصارف الأخرى، الشركات، قروض الأفراد، القروض العقارية لأغراض سكنية، القروض العقارية لأغراض تجاري. وكل فئة من هذه الفئات لها وزن مخاطر، ويعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل ائتماني على التصنيف الائتماني للمقترض (حداد، 2004).

1- الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف الائتماني (دراسات مالية ومصرفية، المجلد 12، العدد4، 2004، ص10) :

حدد اتفاق بازل 2 بعض الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية External credit assessment institution (ECAI)، حتى يمكن اعتمادها لقبول تصنيفاتها الائتمانية، ومن هذه المعايير:

- ◊ الموضوعية (Objectivity): يجب أن يكون أسلوب تحديد التقديرات الائتمانية متشددا ونظاميا، وخاضعا لنوع من التحقق والتأكد استنادا إلى التجربة التاريخية. أضف لذلك، أن التقديرات يجب أن تخضع إلى المراجعة المستمرة، وتستجيب إلى التغييرات في المركز المالي.
- ◊ الاستقلالية (Independence): يجب أن تكون مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي مستقلة. كما يجب أن لا تكون خاضعة للضغوط السياسية والاقتصادية التي قد تؤثر في التصنيف الذي تتوصل إليه، كما يجب أن تكون عملية التقييم متحررة من أي قيود قد تنشأ من مجلس الإدارة.
- ◊ الدخول الدولي/الشفافية (International Access/Transparency): يجب أن تتاح هذه التقديرات لكل من المؤسسات المحلية والأجنبية. وأن الأسلوب العام المستخدم من قبل مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي يجب أن ينشر علنا إلى الجمهور.
- ◊ الإفصاح (Disclosure): يجب أن تفصح مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي عن المعلومات الآتية: أساليبها في التقدير، والنسب الفعلية للخسارة التي تحققت لكل شريحة تقدير، والتعديلات في التصنيف مثلا: تحول تصنيف بمرتبة AA إلى تصنيف A عبر الوقت.
- ◊ المصداقية (Credibility): تُستمد المصداقية إلى حد ما من المعايير المشار إليها أعلاه. أضف لذلك، أن اعتماد الأطراف المستقلة (المستثمرون والمصدرون والشركاء التجاريون) على التقديرات التي قدمتها مؤسسات التقدير الائتماني الخارجي من قبل هو دليل على مصداقية تقديراتها.
- ◊ الموارد (Resources): يجب أن تمتلك مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي الموارد الكافية، التي تُمكنها من إجراء التقديرات الائتمانية علية الجودة.

والتصنيف الائتماني تقييم مستقل، تقوم به شركات متخصصة معترف بها من جانب هيئة سوق المال، لتقييم الجدارة الائتمانية للجهة التي تقوم بإصدار السندات، للوفاء بالتزاماتها في المواعيد المقررة.

وتقوم شركات تقييم الملاءة الائتمانية بتقييم مدى قدرة المصارف والمؤسسات المقترضة على الوفاء بجميع التزاماتها المالية في وقتها وبانتظام.

2- درجات التصنيف الائتماني للالتزامات طويلة الأجل وفقا لمؤسسة Standard & Poor's العالمية:

نورد درجات التصنيف الائتماني Credit ratings للالتزامات طويلة الأجل لمؤسسة S&P، والتي تعتبر واحدة من أقوى ثلاث مؤسسات دولية للتصنيف الائتماني، والدرجات هي:

AAA Best Credit Quality : أعلى درجة تقييم للملاءة الائتمانية، تتمتع المنشأة في هذا المستوى من التقييم بقدرة فائقة على سداد الالتزامات من الأقساط والفوائد في مواعيدها، بالمقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها.

AA Very Good Credit Quality : درجة تقييم عالية جدا للملاءة الائتمانية، وتشير إلى قدرة قوية جدا لمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها. ولا تختلف المخاطر الائتمانية المرتبطة بهذه الالتزامات إلا اختلافا طفيفا عن مخاطر تلك الالتزامات المصنفة في درجة التقييم AAA.

A More susceptible to economic conditions, still Good : درجة تقييم عالية للملاءة الائتمانية، وهذا التصنيف يعكس قدرة قوية لمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعدها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها، لكنها أكثر عرضة لآثار تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية بالمقارنة مع قدرة منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.

BBB Lowest Credit Quality: درجة تقييم جيدة للملاءة الائتمانية، وهي تشير إلى أن قدرة المنشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها مرضية، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها، لكن احتمال تأثرها بتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية أكبر بكثير من قدرة منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.

Caution is necessary BB : ويشير هذا التصنيف إلى شكوك في قدرة منشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها،وفي نطاق هذه الدولة تُعتبر التزامات المنشأة محفوفة بمخاطر ائتمانية إلى حد ما، كما أن القدرة على سداد المستحقات في موعدها ستظل عرضة لتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية.

B Vulnerable to changes in economic conditions : يشير هذا التصنيف إلى ازدياد الشكوك في قدرة منشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها، لا تتوفر حماية كافية لهذه الالتزامات في حالة وقوع تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية، كما أن هذه الالتزامات تحف بها مخاطر ائتمانية أكبر من المخاطر الموجودة في درجات التقييم الأعلى.

ونورد جدول (2-1) يوضح درجات التصنيف الائتماني:

جدول (2-1) تصنيف الملاءة الائتمانية

طويل الأجل	قصير الأجل
AAA	F1+
AA+	
AA	
AA -	
A+	F1
A	
A -	F2
BBB+	
BBB	F3
BBB-	
تقييمات دون مستوى الاستثمار	
BB+	
BB	B
BB-	
B+	
B	
B-	
CCC	C
CC	
C	

This is the system of credit ratings Standard & Poor's applies to bonds. Ratings can be modified with + or – signs, so a AA– is a higher rating than is an A+ rating. With such modifications, BBB– is the lowest investment grade rating. Other credit rating systems are similar.

Source: Standard & Poor's, 2004.

(مجلة البنوك في فلسطين، العدد 19، 2002، ص62)

3- معايير التصنيف الائتماني والجدارة الائتمانية هي:

- درجة استقرار الصناعة.
- القدرة التنافسية للمنشأة.
- المركز المالي وهيكل التمويل ونتائج الأداء المالي والتشغيلي والتدفقات النقدية للمنشأة.
- الإدارة والرقابة الداخلية، الأرصدة المستحقة السداد (إتحاد المصارف العربية، 2006، ص16).

4- أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للأسلوب المعياري: وذلك وفقا لجدول (2-2) الآتي:

جدول (2-2) أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للأسلوب المعياري Standardized Approach

مطالبات على Claims on	AAA to AA-	A to A-	BBB to BBB-	BB+ to B-	أقل من B-	غير مصنف (unrated)
الحكومات Sovereigns	%0	%20	%50	%100	%150	%100
منشآت القطاع العام بخلاف الحكومة المركزية Public Sector Entities (PSE)	تقدر أوزان المخاطر للمطالبات على منشآت القطاع العام طبقا للخيار الأول أو الخيار الثاني للمطالبات على المصارف. وإذا ما اختير الخيار الثاني، يجري تطبيقه دون استخدام المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل.					
بنوك التنمية الدولية Multilateral Development Banks (MDB)	تعالج وفقا للمطالبات على المصارف، ولكن بدون استخدام المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل.					
المصارف Banks (الخيار الأول)[1] Option 1	%20	%50	%100	%100	%150	%100
المصارف Banks (الخيار الثاني) [2] Option 2 المطالبات لأكثر من 3 شهور	%20	%50	%50	%100	%150	%50
المصارف Banks (الخيار الثاني) [3] Option 2 المطالبات أقل من 3 شهور	%20	%20	%20	%50	%150	%20
منشآت الأوراق المالية Securities Firms	تعامل مثل معاملة المطالبات على المصارف، ويشترط أن تخضع لرقابة متطلبات كفاية رأس المال القائمة على أساس المخاطر، وبدون ذلك تخضع هذه المطالبات لذات القواعد التي تخضع لها المطالبات على الشركات.					

مطالبات على	AAA to AA-	A+ to A-	BBB+ to BB-	BB- to أقل من BB-	غير مصنف (unrated)
الشركات Corporate	%20	%50	%100	%150	%100
مطالبات واردة ضمن محافظ التجزئة القانونية Claims included in the Regulatory Retail Portfolios	حددت اللجنة وزن المخاطر للمطالبات التي تدخل ضمن هذه المحفظة بنسبة 75%				
مطالبات مضمونة بعقارات سكنية Claims Secured by Residential Property	يكون وزن المخاطر 35% للقروض المضمونة بالكامل برهن عقاري سكني، سواء كان المقترض هو الذي يشغله أم كان مؤجرا. قد يطلب المراقبون من المصارف أن يزيدوا من تلك الأوزان التفضيلية للمخاطر وفقا لما تقتضيه الأحوال.				
القروض المضمونة بعقارات تجارية Claims Secured by Commercial Real Estate	%100 باستثناء الأسواق المتقدمة Well-Developed Markets وبعد موافقة المصرف المركزي، يسمح بترجيح الأصول بوزن 50% للتمويل العقاري المضمون برهن مرتفع القيمة.				
القروض التي مضى موعد استحقاقها Past Due Loans	وزن مخاطر 150% إذا ما كانت المخصصات المحددة أقل من 20% من رصيد الدين القائم. وزن مخاطر 100% عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 20% من رصيد الدين القائم. وزن مخاطر يبلغ 100% ويمكن خفضها إلى 50% بعد موافقة المراقب عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 50% من رصيد الدين القائم.				
الأصول الأخرى Other Assets	الوزن النمطي للمخاطر 100%				

(1) يتم إعطاء كافة المصارف المنشأة في دولة معينة وزنا للمخاطر يقل درجة واحدة عن الوزن الممنوح للحكومات في تلك الدولة.

(2) يقوم وزن المخاطر على أساس التصنيف الائتماني الخارجي للمصرف ذاته. (3)مطالبات على مصارف وآجالها قصيرة أقل من 3

(Basel Committee: Revised Framework, The First Pillar-minimum capital requirements, June 2004, P19-P26)، (دراسات مالية ومصرفية، المجلد 12، العدد 4، 2004، ص5-ص9)

وهذا النظام المعياري لتقدير المخاطر يعني مثلا، أنه في حالة أن يكون الطرف الآخر (المقترض) جهة سيادية، قدم لها المصرف تمويلا قدره 100 مليون دولار، وهي مصنفة في مرتبة AAA إلى -AA، فإنه ستتم معاملة هذا التمويل (الأصل) على أنه خال من مخاطر العجز عن السداد، ولن يُطلب من المصرف مقدم التمويل أي رأس مال مقابل ذلك.

ولكن إذا كان تصنيف هذه الجهة السيادية في مرتبة BB إلى -B، فإن التمويل يتطلب حماية رأس المال بنسبة 100%، وبنسبة 8% من الأصل، أي 8 مليون دولار رأس مال مقابل المخاطر المرتبطة بذلك الأصل.

وإن جاء تصنيف الطرف الآخر (الحكومة) عند مستوى تصنيف -B، ولأجل احتساب متطلبات رأس المال، فالأصل الناشئ بمبلغ 100 مليون دولار سيُعامل على أنه يساوي 150 مليون دولار، ويحتاج متطلبات رأس المال لمقابلة مخاطره 8% من 150 مليون دولار.

وحالة أخرى نفترض أن يكون الطرف الآخر(المقترض) إحدى الشركات، وحصلت على تمويل من مصرف قدره 100 مليون دولار، وتُصنف في مرتبة AAAإلى -AA، وعليه تستلزم وزن مخاطر مرجح بنسبة 20% سيؤدي إلى متطلبات رأس مال 1.6%.

وعادة تُحتسب نسبة كفاية رأس المال حسب المعادلة الآتية:

متطلبات رأس المال = الموجودات المرجحة بالمخاطر x 8%

= (الأصل * وزن المخاطر) x 8%

Capital Requirements = Risk- Weighted Assets * .08

K = RWA * .08

= EAD * RW * .08

where,

EAD: Exposure At Default

RW: Risk Weight, which is 40% for residential mortgage and 75% for other retail credit (Allen & Delong, 2003, P4).

ويمكن توضيح احتساب كفاية رأس المال وفقا للنموذج المعياري من خلال شكل (2-2) الاتي:

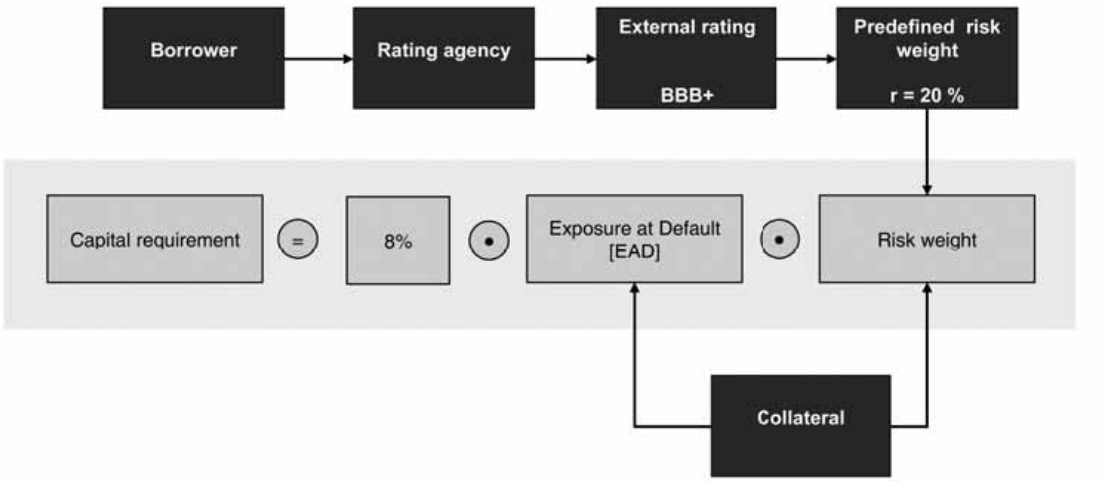

Calculating Credit Risk using the Standardized Approach
Source: Christl & Pribil, , P38, 2006.

ملاحظات:

- لا يمكن لأي مطالبة على أي مصرف غير مصنف ائتمانيا، أن تتلقى وزنا للمخاطر يقل عن الوزن الذي يُطبق على الدولة التي أنشئ فيها هذا المصرف.
- ينبغي على السلطات الرقابية، أن تزيد من الوزن النمطي للمخاطر بالنسبة للمطالبات التي تقدر ضرورة زيادة وزن المخاطر، وفقا للممارسة العامة للتعثر عند السداد.
- تبعا للاختيار الوطني، قد تسمح السلطات الرقابية بأن يُحدد وزن المخاطر لكافة المطالبات على الشركات ب 100%، بغض النظر عن تصنيفها الخارجي.

(the first pillar: standardized approach, P23)

- يجب أن تستوفي المطالبات التي توضع ضمن محفظة التجزئة القانونية المعايير الأربعة التالية:

1- معيار التوجه Orientation Criterion: يكون التعرض للمخاطر لفرد أو عدة أفراد أو منشأة أعمال صغيرة.

2- معيار المنتج Product Criterion: يتخذ التعرض للمخاطر أحد الأشكال التالية: بطاقات الائتمان والسحب على المكشوف، القروض الشخصية مثل: قروض التقسيط وقروض السيارات والقروض التعليمية، والتسهيلات للمشروعات الصغيرة.

3- معيار التفتت (التنويع) Granularity Criterion: يجب على المراقب أن يقتنع بأن محفظة التجزئة تتسم بدرجة كافية من التنوع، تؤدي إلى تخفيض المخاطر في المحفظة، بحيث يؤهلها لوزن مخاطر بنسبة 75%. وإحدى الطرق لتحقيق ذلك، قد تتمثل في وضع حد أعلى لمقدار إجمالي التعرض للمخاطر لطرف واحد (طرف واحد يعني منشأة أو عدة منشآت يمكن اعتبارها كمستفيد واحد)، بما لا يزيد عن 0.2% من إجمالي محفظة التجزئة.

4- انخفاض قيمة التعرض للمخاطر الفردية: لا يمكن أن يتعدى الحد الأقصى لإجمالي مخاطر التجزئة بالنسبة لطرف واحد ما يزيد مطلقا على 1 مليون يورو (مجلة دراسات مالية ومصرفية، المجلد 12، العدد 4، 2004، ص8).

5- المدخل المعياري- تخفيف المخاطرة بالضمانة

الضمانة المالية المقبولة Eligible Financial Collateral

تُعتبر أدوات الضمانة الآتية مقبولة من حيث الاعتماد، وذلك ضمن المدخل البسيط Simple Approach وهي:

-النقدية، والذهب

- أدوات الدين(السندات) المصنفة من قبل مؤسسة تصنيف خارجي معتمدة، وهي إما أن تكون:

* في الأقل -BB عندما تكون صادرة عن الكيانات السيادية ومنشآت القطاع العام، التي تُعامل وكأنها كيانات سيادية من قبل المشرف الوطني.

* في الأقل -BBB عندما تكون صادرة عن المصارف وشركات الأوراق المالية.

- أوراق الدين غير المصنفة من قبل مؤسسة تصنيف ائتماني معتمدة، والصادرة مما يأتي:

* صادرة عن مصرف.

* مدرجة في سوق مالي معتمد.

* مصنفة على أنها دين ممتاز.

- حقوق الملكية (بعض أنواع الأسهم المتداولة في سوق المال)

- بعض أنواع صناديق الاستثمار.

وحتى يمكن اعتماد الضمانة ضمن المدخل البسيط،، فإنه يجب أن تكون قد ارتهنت Pledged لكامل مدة التعرض، كما يجب أن تُسعر بحسب السوق، وأن يُعاد تقييمها بشكل متكرر، وبما لايقل عن ستة أشهر كحد أدنى (دراسات مالية ومصرفية، المجلد 13، العدد الأول، 2005، ص4).

6- تحديات تطبيق المنهج القياسي أو المعياري لقياس مخاطر الائتمان في الدول العربية (اتحاد المصارف العربية، 2006، ص 43)**:**

أ- قلة شركات التصنيف الائتماني المحلية، ويؤخذ عليها أن تقديراتها تكون عادة أكثر تساهلا من مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية مثل Moodys, Standards & Poor's.

ب-تضطر المصارف العربية وخصوصا الصغيرة والمتوسطة، والتي لا تمتلك الإمكانات التي تساعدها في وجود أنظمة تصنيف ائتماني داخلي، إلى الاعتماد في كثير من الأحوال على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية أو هيئات ضمان الصادرات الدولية، نظرا لعدم توافر مؤسسات مماثلة منتشرة في الدول العربية. وكما هو معلوم، فإن تكاليف التقييم الائتماني الخارجي مرتفعة، ولا يستطيع الكثير من هذه المصارف تحملها، مما يستدعي بقاؤها خارج التقييم الائتماني، وبالتالي ازدياد درجة مخاطر التعامل معها، وأيضا ضعف قدراتها في استقطاب مصادر التمويل الدولية.

ثانيا: أسلوب التصنيف الداخلي The Internal Ratings – Based Approach (IRB):

يمكن للمصارف التي تستوفي الحد الأدنى من بعض الشروط ومتطلبات الإفصاح، أن تنال موافقة السلطات الرقابية لاستخدام أسلوب التصنيف الداخلي من أجل قياس مخاطر الائتمان، والاعتماد على تقديراتها الداخلية لمكونات المخاطر risk components في تحديد متطلبات رأس المال لتعرض معين given exposure. وهذا يجعل متطلبات رأس المال أكثر توافقا مع درجة المخاطر الائتمانية التي قد يتعرض لها المصرف.

فالمصارف التي تمتلك محفظة ائتمانية ذات جودة عالية، تتعرض لمخاطر أقل وتحتاج لرأس مال أقل، والعكس حال احتفاظها بمحفظة ائتمانية منخفضة الجودة، مما يعطي المصارف حافزا لتطوير أنظمتها الداخلية لإدارة المخاطر.

وتتضمن مكونات المخاطر قياس احتمال التعثر عن الدفع "Probability of Default, PD"، والخسارة عند حدوث التعثر "Loss Given Default, LGD"، والتعرض عند التعثر "Exposure at Default, EAD"، والاستحقاق الفعلي "Effective Maturity, M".

وقد يُطلب من المصارف في بعض الحالات استخدام القيمة الإشرافية "Supervisory Value" مقابل التقدير الداخلي لواحد أو أكثر من مكونات المخاطر (حداد،2004).

ويقوم المدخل المستند للتصنيف الداخلي على مقاييس "الخسائر غير المتوقعة Unexpected Losses, UL" و"الخسائر المتوقعة Expected Losses, EL "، وتمكننا "دوال Functions" الترجيح بالمخاطرة من تحديد متطلبات رأس المال لذلك الجزء غير المتوقع من الخسائر. أما الخسائر المتوقعة فتعالج بشكل مستقل.

المحور الأول:آليات المدخل المستند للتصنيف الداخلي:

ضمن آليات المدخل المستند للتصنيف الداخلي Mechanics of the IRB Approach، نتناول هنا تعريف وتحديد فئات الأصول التي تستند على هذا المدخل في تقدير مخاطرها، ومكونات المخاطر والتي تُستخدم على أنها "مدخلات لدوال الترجيح بالمخاطرة Inputs to the risk weight functions" التي تم تطويرها لأصناف الموجودات. مثال ذلك، هناك دالة للترجيح بالمخاطرة تخص "تعرضات الشركات Corporate exposure" وأخرى "للتعرضات بالتجزئة الدوارة والمتجددة Revolving retail exposure". ومن ثم كيفية اعتماد المصرف للمدخل المستند للتصنيف الداخلي .

1. تبويب التعرضات للمخاطر:

يجب على المصارف بموجب المدخل المستند للتصنيف الداخلي، أن تبوب تعرضاتها للمخاطر **Categories of Exposures** بالدفتر المصرفي Banking Book Exposures في فئات عريضة من الموجودات، يتصف كل منها بخصائص مختلفة من المخاطرة الضمنية different underlying risk characteristics.

أما أصناف الموجودات هي (أ) شركات، (ب) كيانات سيادية، (ج) مصارف، (د) تجزئة، و(ه) حقوق الملكية.

وفي فئة موجودات الشركات، يوجد خمس فئات فرعية للإقراض المتخصص specialized lending (SL)، وفي فئة موجودات التجزئة توجد ثلاث فئات تم تحديدها بشكل مستقل (Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P52).

أولا: تعريف تعرض الشركات Definition of Corporate Exposures

يُعرف تعرض الشركة بأنه التزام بدين Debit Obligation على الشركة المساهمة Corporation والشركة التضامنية Partnership والمنشأة الفردية Proprietorship.

وتم تحديد خمس فئات فرعية للإقراض المتخصص Specialized Lending (SL) للشركات وهي:

أ- تمويل المشروع Project Finance (PF): هو طريقة للتمويل، وغالبا ما يكون مخصصا للمنشآت الكبيرة والمعقدة، التي قد تتضمن مثلا: محطات توليد الطاقة، والمناجم والبنى التحتية للاتصالات والنقل. ويعتمد المقرض على الإيرادات التي يولدها المشروع كمصدر للسداد، والتي تتمثل في التدفقات النقدية للمشروع، وعلى قيمة الضمانة المتمثلة بموجودات المشروع. وبالمقابل، إذا كان سداد التعرض يعتمد أساسا على "مستخدم نهائي End User"، يتمتع بالاستقرار والتنوع والجدارة الائتمانية، متعاقد على الوفاء بالتعرض، فإن التعرض يُعتبر مضمونا من قبل المستخدم النهائي.

ب- تمويل الموجود Object Finance (OF): يشير تمويل الموجود إلى طريقة لتمويل حيازة الموجودات المادية Physical Assets، مثل السفن والطائرات والأقمار الصناعية، حيث يعتمد سداد التعرض على التدفقات النقدية التي تولدها تلك الموجودات، التي تم تمويلها مع رهنها Pledged لصالح المقرض.

وإذا كان التعرض هو تجاه مقترض يُمكنه مركزه المالي وقدرته على خدمة الدين، بدون الاعتماد بشكل محدد على الموجودات المرهونة، فإنه يجب معالجة التعرض على أنه تعرض الشركات المضمون Collateralized Corporate Exposure

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P53).

ج- تمويل السلع Commodities Finance (CF): يشير تمويل السلع إلى الإقراض المهيكل قصير الأجل Structured Short Term Lending، لتمويل الاحتياطيات أو المخزون أو الديون الناشئة عن السلع المتبادلة في التجارة مثل البترول، المعادن والمحاصيل.

حيث يتم سداد التعرض من متحصلات بيع السلع، وقد لا تكون للمقترض قدرة مستقلة على سداد التعرض، إذا لم تكن لديه أية نواحي نشاط أخرى، أو ليست لديه أية موجودات مادية في ميزانيته للتعويض عن ضعف الجودة الائتمانية Credit Quality للمقترض.

وهنا نحتاج إلى مهارة المقرض في مجال هيكلة المعاملة، وليس على مجرد الجودة الائتمانية للمقترض.

ويمكن للمصارف تصنيف الجودة الائتمانية للمقترضين المتنوعين الذين يعملون كشركات، استنادا إلى عملياتهم الواسعة والمستمرة. وفي مثل هذه الحالات تعامل قيمة السلعة كمخفف للمخاطرة Risk Mitigant وليس كمصدر أساسي للسداد.

د- العقار المولد للدخل Income Producing Real Estate (IPRE): يشير العقار المولد للدخل إلى طريقة لتقديم التمويل اللازم للعقار. وتعتمد احتمالات السداد واسترداد Recovery التعرض على التدفقات النقدية التي تولدها هذه الموجودات.

ه- العقار التجاري شديد التقلب High Volatility Commercial Real Estate (HVCRE): يُعرف الإقراض لتمويل العقار التجاري شديد التقلب، على أنه تمويل العقار التجاري الذي يتصف بالتذبذب الشديد في معدلات الخسائر. ويشتمل الآتي:

1- تعرضات العقار التجاري المضمون بممتلكات، من الأنواع التي تبوب من قبل السلطات الرقابية كونها تشترك بصفات التقلبات الأعلى في معدلات التعثر المتحققة بالمحفظة.

2- القروض التي تمول أي من مراحل حيازة الأراضي وتطويرها والإنشاء عليها Land Acquisition, Development, and Construction، وفي دول محددة.

3- القروض التي تمول الحيازة والتطوير والإنشاءات للممتلكات الأخرى، حيث يكون مصدر السداد في نقطة نشوء التعرض، هو إما من خلال البيع غير المؤكد للممتلكات في المستقبل، أو من التدفقات النقدية التي تكون مصدرا لسداد غير مؤكد (مثل عدم إجارة الممتلكات وفقا لنسب الإشغال السائد في السوق الجغرافي الخاص بذلك النوع من العقار

التجاري)، وما لم تكن للمقترض حقوق ملكية كبيرة تحت المخاطرة Substantial Equity at risk.

وفي الدول التي يبوب فيها المشرفون بعض أنواع العقارات التجارية على أنها "عقارات تجارية شديدة التقلب"، فإنه يترتب عليهم الإعلان عن مثل هذه القرارات، والتأكد من أن هذه المعالجة تطبق بشكل متكافئ على المصارف العاملة تحت إشرافهم، وذلك عندما يتم منح القروض لتمويل العقارات التجارية شديدة التقلب في الدولة المعنية (Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P54).

ثانيا: تعريف التعرضات السيادية: Definition of Sovereign Exposures

تغطي هذه الشريحة من الموجودات كل التعرضات التي تُعامل على أنها كيانات سيادية بموجب "المدخل المعياري". وهي تتضمن الكيانات السيادية (ومصارفها المركزية)، وبعض كيانات القطاع العام (Public Sector Entities, PSEs)، ومصارف التنمية متعددة الجنسية (Multinational Development Banks, MDBs)، التي تفي بمعايير الترجيح بالمخاطرة بنسبة (صفر%) بموجب المدخل المعياري.

ثالثا: تعريف التعرضات المصرفية Definition of Bank Exposures:

تشتمل هذه الشريحة من الموجودات على تعرضات المصارف، وكذلك منشآت الأوراق المالية. وتتضمن تعرضات المصارف أيضا، المطالبات Claims على منشآت القطاع العام المحلية التي تُعالج وكأنها مطالبات على المصارف Claims on Banks بموجب "المدخل المعياري"، ومصارف التنمية متعددة الجنسية التي لا تفي بمعايير الترجيح بالمخاطرة بنسبة (صفر%) بموجب المدخل المعياري (Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P55).

رابعا: تعريف تعرضات التجزئة Definition of Retail Exposures:

يبوب التعرض على أنه بالتجزئة إذا ما استوفى بجميع المعايير المدرجة أدناه:

أ- طبيعة المقترض أو القيمة المنخفضة لتعرضات الأفراد Nature of Borrower, or Low Value of Individual Exposures:

- التعرضات للأفراد Exposures to Individuals مثل "الائتمانات الدوارة Revolving Credits" و"الخطوط الائتمانية Lines of Credit" مثل البطاقات الائتمانية والجاري مدين والتسهيلات بالتجزئة المضمونة بالأدوات المالية. بالإضافة إلى القروض الشخصية لأجل والتأجير التمويلي Leases مثل(القروض على أقساط، وقروض السيارات، والإيجار طويل الأجل، وقروض الطلبة، والتمويل الشخصي، وغيرها من التعرضات التي تتمتع بالصفات ذاتها).
- قروض الرهونات السكنية Residential Mortgage Loans: بما في ذلك القروض طويلة الأجل وخطوط الائتمان الدوار المستند لحقوق ملكية المسكن Revolving Home Equity Lines of Credit، وهي مؤهلة للمعالجة الخاصة بالتجزئة، بغض النظر عن حجم التعرض، مادام الائتمان قد منح لفرد يمتلك أو يشغل الممتلكات.
- القروض الممنوحة للمنشآت الصغيرة Loans extended to Small Businesses، والتي تدار على أنها تعرضات بالتجزئة، بشرط أن يكون إجمالي تعرض "المجموعة المصرفية Banking Group" لمنشأة صغيرة مقترضة أقل من (1) مليون يورو.

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P55)

ب- العدد الكبير من التعرضات Large Number of Exposures:

يجب أن تأخذ التعرضات شكل "مجمع واسع من التعرضات Large Pool Of Exposures"، تدار من قبل المصرف على أساس المجمع Pool. وقد يختار المشرفون وضع حد أدنى للتعرضات ضمن المجمع الواحد، لكي يمكن معاملة التعرضات في ذلك المجمع على أنها بالتجزئة.

- يمكن معاملة "تعرضات المنشآت الصغيرة Small Business Exposures دون مبلغ (1) مليون يورو على أنها تعرضات بالتجزئة، إذا كان المصرف يعامل مثل هذه

التعرضات في النظم الداخلية لإدارة المخاطرة بالأسلوب ذاته المطبق على التعرضات الأخرى بالتجزئة (Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P56).

2- أسلوب الأساس والأسلوب المتقدم Foundation and Advanced Approaches

بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول التي يغطيها إطار أسلوب التصنيف الداخلي IRB، توجد ثلاثة عناصر رئيسية key elements هي:

- مكونات المخاطر Risk Components: وهي تقديرات ومحددات لمخاطر الائتمان، توفرها المصارف وبعضها من تقديرات المشرفين.
- دوال أوزان المخاطر Risk Weight Functions: وهي الوسيلة means التي يتم بها تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بالمخاطر، وبالتالي تحديد متطلبات رأس المال اللازم لها.
- الحد الأدنى للمتطلبات- المعايير الدنيا التي يجب الوفاء بها- Minimum Requirements: وهي المعايير "standards" التي يجب استيفاءها حتى يستطيع المصرف أن يستخدم أسلوب التصنيف الداخلي لأي فئة من الأصول (Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, 2004, P59)

ونعرف هنا مكونات المخاطر على النحو التالي:

احتمال العجز عن السداد PD: يقيس احتمال تعثر العميل عن سداد ما عليه من التزامات مالية تجاه المصرف what is the probability of a counterparty defaulting. وتقوم مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية بإعطاء معلومات مهمة عن احتمال أن يعجز المقترضون عن الوفاء بالتزاماتهم. وكلما كان التصنيف جيدا للعميل كلما قلت احتمالات التعثر في السداد، ويرتبط التصنيف المنخفض دائما بمعدلات الفشل المرتفعة. هذا يعني أن احتمالية عدم السداد للائتمان يعتمد على جودة التصنيف الائتماني للعميل customer's credit rating quality.

وفي كل المناهج، يتعين على المصارف احتساب احتمالات العجز عن السداد، من قبل المدينين لها، من مجموعات الجهات الحكومية ذات السيادة والمؤسسات والمصارف والشركات.

ويتعين أن يقوم المشرفون من المصارف المركزية، باحتساب احتمالات التعثر من طرف المتعاملين مع كل مصرف، وذلك للتأكد من صحة المعلومات المتوفرة من المصارف.

الخسارة عند حدوث التعثر LGD: هي قياس قيمة الخسارة في المحفظة الاستثمارية التي تصاحب حدوث التعثر how much of the exposure amount do we expect to lose. وبينما يكون احتمال العجز عن السداد خاصا بمقترض محدد، فخسارة العجز عن السداد تكون خاصة بتسهيل ائتماني محدد. وتتأثر قيمة هذه الخسارة المتوقعة بالمعالجات remedies، التي قد تُستخدم لتخفيف خسارة الائتمان mitigate credit losses.

التعرض عند التعثر EAD: وهي تحدد القيمة التقديرية للتوظيفات المعرضة للمخاطر، ويتم احتسابها وفقا للبنود داخل الميزانية والبنود خارج الميزانية. وقيمة التعرض يرتبط بكل تمويل على حدة.

فإن كان التسهيل المقدم 100 دولار، تُستغل خلال فترة سنتين ويتم سحبها في أربعة أقساط متساوية، ثم حدث التعثر في نهاية السنة الأولى، تكون قيمة التعرض للخسائر 50 دولارا.

آجال التسهيلات الائتمانية M: تمثل آجال الاستحقاق للتسهيلات الائتمانية محددا مهما لمخاطر الائتمان. فالتمويل طويل الأجل ينطوي على احتمال أكبر للتعثر، ويُطلب من المصارف تقديم معلومات كاملة عن آجال التسهيلات الائتمانية التي قدمتها (خان وحبيب، 2003، ص112-ص114)، (Jim Rich & Curits Tange, 2003, P4).

وقد أوجدت لجنة بازل لكثير من فئات الأصول أسلوبين عريضين board approaches: هما الأساسي Foundation والمتقدم Advanced.

وفي أسلوب الأساس **Foundation Approach** وكقاعدة عامة، تقوم المصارف بتوفير تقديراتها لاحتمالات التعثر PD، وتعتمد على التقديرات الرقابية لمكونات المخاطر الأخرى.

أما في الأسلوب المتقدم**Advanced Approach** ، تعد المصارف تقديراتها لاحتمالات التعثر PD والخسارة عند حدوث التعثر LGD والتعرض عند التعثر EAD والاستحقاق الفعلي EM.

وفي كلتا الحالتين، فإن المصارف يجب أن تستخدم دوال أوزان المخاطر المقدمة في هذا الإطار، بغرض تحديد متطلبات رأس المال.

3- اعتماد المدخل المستند للتصنيف الداخلي لجميع فئات الأصول

إذا اعتمد المصرف "المدخل المستند للتصنيف الداخلي" لجزء من احتفاظه holdings، فإنه يتوقع منه توسيع هذا الاعتماد لكي يغطي "المجموعة المصرفية Banking Group" ككل، التي يعمل فيها المصرف.

غير أن لجنة بازل تعترف بأنه وللكثير من المصارف، قد لا يكون أمرا عمليا، ولعدة أسباب تنفيذ المدخل المستند للتصنيف الداخلي، لكي يغطي كل "فئات الموجودات Asset Classes" و"وحدات الأعمال Business Units" في الوقت ذاته. فإن بعض محددات البيانات، قد تعني أن المصارف تستطيع الوفاء بتقديراتها لكل من "احتمال التعثر عن الدفع" و"الخسارة عند حدوث التعثر" و"التعرض عند التعثر" لبعض وليس لكل فئات موجوداتها ووحدات أعمالها في الوقت ذاته.

من هذا المنطلق، فإن بإمكان مشرفي السلطات الرقابية السماح للمصارف اعتماد "التطبيق بمراحل" للمدخل المستند للتصنيف الداخلي عبر المجموعة المصرفية ككل. تتضمن مراحل التطبيق: (أولا): اعتماد المدخل المستند للتصنيف الداخلي عبر فئات الموجودات ضمن وحدة الأعمال ذاتها(أو في حالة تعرضات التجزئة عبر الشرائح الفرعية المنفردة)، و(ثانيا): اعتماد المدخل المستند للتصنيف الداخلي عبر وحدات الأعمال في المجموعة المصرفية ذاتها، و(ثالثا): التحرك من "المدخل الأساسي " إلى "المدخل المتقدم" .

يترتب على المصرف إعداد "خطة تنفيذ Implementation Plan"، تحدد توقيت تنفيذ "التطبيق بمراحل" للمدخل المستند للتصنيف الداخلي.

ويجب أن تكون الخطة دقيقة وواقعية، وأن يتم الاتفاق عليها مع المشرف. فهي يجب أن تكون قابلة للتطبيق، وتسمح بالتحرك نحو المدخل الأكثر تقدما، وليست مدفوعة بالرغبة إلى تدني مخصص رأس المال .

ويُتوقع من المصارف التي تعتمد المدخل المستند للتصنيف الداخلي، أن تستمر في استخدام هذا المدخل. كما يسمح بالعودة الاختيارية إلى "المدخل المعياري" فقط في الظروف الاستثنائية. مثل "فك الارتباط Divestiture" من جزء كبير من أعمال المصرف ذات العلاقة بالائتمان. ويجب أن

يحظى ذلك بموافقة المشرف (Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P61).

المحور الثاني: قواعد لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف:

عند مناقشة قواعد تعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف Rules for Corporate, Sovereign and Bank Exposures نتناول هنا:

أولا: طريقة حساب "الخسارة غير المتوقعة UL" متطلبات رأس المال Capital requirements الخاصة بتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف (التي هي ليست في حالة التعثر). وقد وضعت اللجنة "دالة واحدة للترجيح بالمخاطرة One Risk Weight Function" لتحديد متطلبات رأس المال لكل فئات الأصول، مع استثناء وعرض دالة ترجيح للمخاطر لكل من الإقراض المتخصص SL، ودالة مستقلة للترجيح بالمخاطرة Separate Risk Weight Function للعقار التجاري شديد التقلب HVCRE.

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P63)

1- الموجودات المرجحة بالمخاطرة لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف:

يتطلب تقدير الموجودات المرجحة بالمخاطرة لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف Risk Weighted Assets in Corporate, Sovereign and Bank Exposures الآتي:

أولا: معادلة استخراج الموجودات المرجحة بالمخاطرة Formula for Derivation of Risk Weighted Assets:

يعتمد استخراج الموجودات المرجحة بالمخاطرة على تقديرات كل من احتمال التعثر عن الدفع PD ،والخسارة عند حدوث التعثر LGD، والتعرض عند التعثر EAD، وفي بعض الأحيان على الاستحقاق الفعلي EM، وذلك لتعرض معين.

و المعادلة الخاصة بحساب الموجودات المرجحة بالمخاطرة هي كما يأتي:

Correlation ® = 0.12x (1-EXP(-50xPD))/(1-EXP(-50))+0.24x[1-(1-EXP(-50xPD))/(1-EXP(-50))]

معامل الارتباط= 12,* (1- متوقع تصنيف درجة التعرض(-50*احتمال الخسارة))/(1-متوقع تصنيف درجة التعرض(-50))+24.*[1-(1- متوقع درجة تصنيف التعرض(-50*احتمال التعثر))/(1-متوقع تصنيف درجة التعرض(-50))]

Maturity Adjustment (b) = (0.11852- 0.05478x In (PD))^2

تعديل الاستحقاق= (11852.- 05478.* اللوغاريتم الطبيعي (احتمال التعثر))^ 2

Capital Requirements (K)= [LGD x N[(1-R)^-0.5x G (PD) + (R/(1-R))^0.5x G (0.999)] – PD x LGD] x (1-1.5xb)^-1x ((1+ (M-2.5)x b)

متطلبات رأس المال= [الخسارة عند حدوث التعثر*دالة التصنيف التجميعية للمتغير[(1-معامل الارتباط)^_ 0.5* دالة التصنيف العكسية للمتغير (احتمال الخسارة)+ (معامل الارتباط/(1-معامل الارتباط))^*0.05* دالة التصنيف العكسية للمتغير(0.999)]- احتمال الخسارة* الخسارة عند حدوث التعثر]*(1-1.5*تعديل الاستحقاق)^_ 1((1+(الاستحقاق الفعلي-2.5)* تعديل الاستحقاق)

Risk Weighted Assets (RWA) = K x 12.5 x EAD

الموجودات المرجحة بالمخاطر= متطلبات رأس المال* 12.5* التعرض عند التعثر

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P63)

أما ما يتعلق بالتعديل الخاص بحجم المنشأة فيما يخص المنشآت الصغيرة والمتوسطة

Firm- size adjustment for small and medium sized entities (SME)

يُسمح للمصارف بموجب "المدخل المستند للتصنيف الداخلي" وفيما يخص الائتمان الممنوح للشركات، التمييز المستقل بين التعرضات للمقترضين من المنشآت الصغيرة والمتوسطة (التي تُعرف على أنها تلك التعرضات التي تكون فيها المبيعات المسجلة للمجموعة الموحدة "Consolidated Group"، والتي تعتبر المنشأة جزءا منها أقل من 50 مليون يورو) وبين المنشآت الكبيرة. إذ يتم تنفيذ التعديل بحسب حجم المنشأة Firm Size Adjustment

(.04x(1-(S-5)/45) في معادلة الترجيح بالمخاطرة للشركات، للتعبير عن تعرضات المقترضين من المنشآت الصغيرة والمتوسطة. وتعرف S أي حجم المبيعات على أنه مجموع المبيعات السنوية، والتي تقع ضمن مدى يتراوح بين أقل من 50 مليون يورو وبين 5 مليون يورو. أما المبيعات المسجلة التي تقل عن 5 مليون يورو فسوف تُعالج على أنها معادلة إلى 5 مليون يورو، وذلك لأغراض تنفيذ تعديل حجم المنشأة للمقترضين من المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

In this approach, the unexpected loss of an exposure is calculated on the basis of a bank's internal ratings. The supervisory capital requirements per credit exposure are then determined according to the bank's internal rating categories. In the IRB Approach, the following risk parameters have to be calculated for each loan:

. Probability of default (PD): This reflects the probability that a counterparty will default within one year.

. Loss given default (LGD): This parameter indicates the amount of the loss expressed as a percentage of the amount outstanding at the time when the counterparty defaults. Collateral plays a crucial role in LGD estimation.

. Exposure at default (EAD): This refers to the credit amount outstanding at the time of default.

. The effective maturity (M) of the exposure.

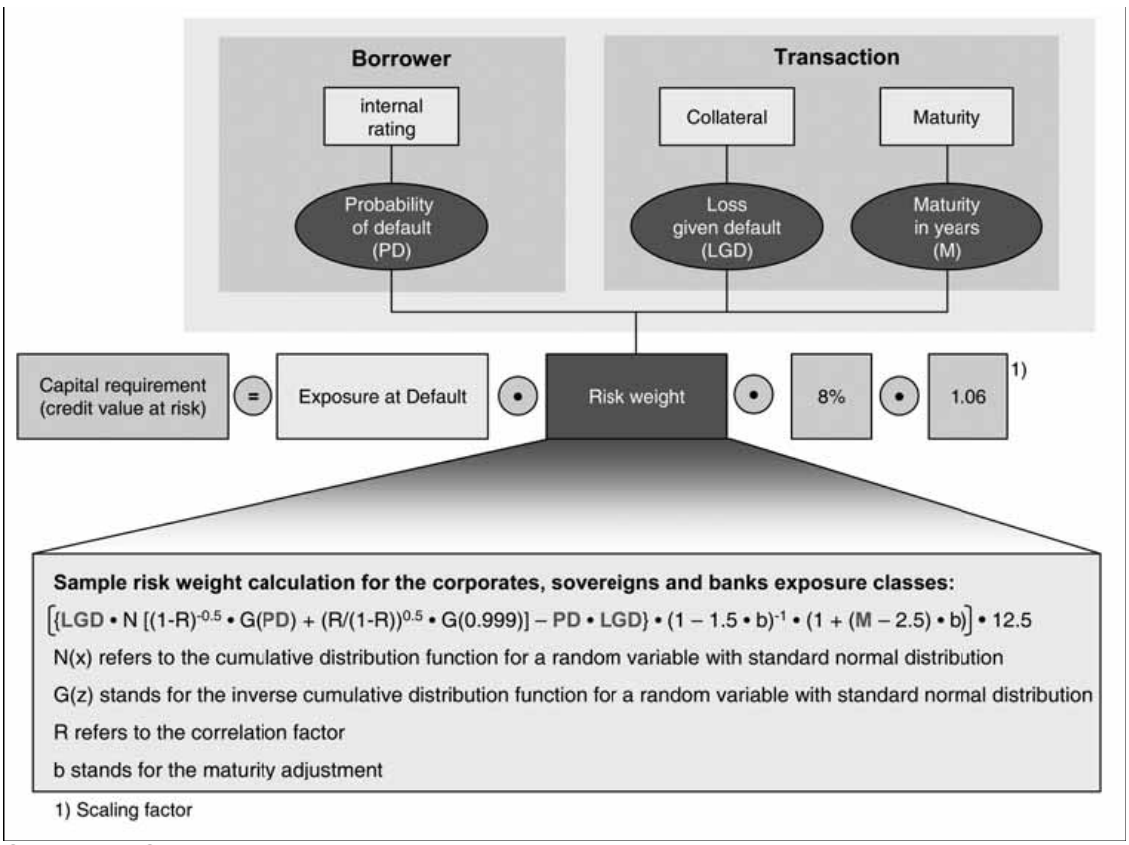

Calculating Credit Risk using the IRB Approach
Source: Christl & Pribil, , P39, 2006.

ثانيا: ترجيحات المخاطرة للإقراض المتخصص Risk Weighted for Specialized Lending

أ- ترجيحات المخاطرة لتمويل المشروع، وتمويل الموجود، وتمويل السلع، والعقار التجاري المولد للدخل:

سوف يُطلب من المصارف التي لا تستطيع الوفاء بمتطلبات تقدير "احتمال التعثر عن الدفع PD" بموجب المدخل المستند للتصنيف الداخلي للشركات، أن تبوب "درجاتها الداخلية Internal Grades" بخمس شرائح إشرافية، كل منها يرتبط بترجيح محدد للمخاطرة.

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P64)

أما الترجيحات بالمخاطر للخسائر غير المتوقعة المرتبطة بكل شريحة إشرافية فهي وفق جدول (2-3) الآتي:

جدول (2-3) الشرائح الإشرافية والترجيحات بالمخاطرة للخسائر غير المتوقعة (UL) للإقراض المتخصص (SL)

قوي (Strong)	جيد (Good)	مرضي (Satisfactory)	ضعيف (Weak)	تعثر (Default)
%70	%90	%115	%250	%0

على الرغم من أنه يُتوقع من المصارف أن تتبع في "تصنيفاتها الداخلية" بما يتوافق مع "الشرائح الإشرافية" الخاصة "بالإقراض المتخصص"، فإن كل شريحة إشرافية تتوافق بوجه عام مع "مدى Range" من "التقديرات الخارجية للائتمان"، كما هو معروض في جدول (2-4) الآتي:

جدول (2-4) تصنيف التقديرات الخارجية للائتمان

قوي (Strong)	جيد (Good)	مرضي (Satisfactory)	ضعيف (Weak)	تعثر (Default)
BBB or better	BB+ or BB	BB- or B+	B to C	Not applicable

- في إطار الاجتهاد الوطني، يمكن للمشرفين السماح للمصارف تخصيص ترجيحات بالمخاطرة مفضلة بنسبة 50% فيما يخص التعرضات القوية Strong Exposures، و70% فيما يخص التعرضات الجيدة Good Exposures. بشرط أن يكون استحقاقهما المتبقي أقل من 2.5 سنة.

- ستكون المصارف التي تفي بمتطلبات تقدير "مخاطرة التعثر PD" قادرة على استعمال "المدخل الأساسي العام General Foundation Approach"، وذلك لشريحة موجودات الشركات لغرض استخراج "الترجيحات بالمخاطرة" للفئات الفرعية للإقراض المتخصص.
- أما المصارف التي تفي بمتطلبات تقدير "مخاطرة التعثر PD" و" الخسارة عند حدوث التعثرLGD" و"التعرض عند التعثر EAD"، تكون قادرة على استعمال "المدخل المتقدم العام General Advanced Approach" وذلك لشريحة موجودات الشركات، لغرض استخراج "الترجيحات بالمخاطرة" للفئات الفرعية للإقراض المتخصص.

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P65)

ب-الترجيحات بالمخاطرة للعقار التجاري شديد التقلب Risk Weights for HVCRE:

- يجب على المصارف التي لا تفي بمتطلبات تقدير "مخاطرة التعثر PD"، أو عندما يقرر المشرف عدم تنفيذ المدخلين الأساسي والمتقدم فيما يخص العقار التجاري شديد التقلب، أن تبوب "درجاتها الداخلية Internal Grades" في "خمس شرائح إشرافية" ترتبط كل واحدة منها مع ترجيح محدد بالمخاطرة. وذلك كما في جدول (2-5) الآتي:

جدول (2-5)

الشرائح الإشرافية والترجيحات بالمخاطرة للخسائر غير المتوقعة (UL) للعقار التجاري شديد التقلب

قوي (Strong)	جيد (Good)	مرضي (Satisfactory)	ضعيف (Weak)	تعثر (Default)
%95	%120	%140	%250	%0

- وكما سبق عرضه، فإن كل شريحة إشرافية تتوافق بوجه عام مع "مدى" من التقديرات الائتمانية الخارجية.
- في إطار الاجتهاد الوطني، قد يسمح المشرفون للمصارف بتخصيص ترجيحات بالمخاطرة مفضلة بنسبة 70%، وذلك للتعرضات القوية strong exposures، و95% للتعرضات الجيدة، بشرط أن يكون استحقاقها المتبقي أقل من 2.5 سنة.
- يمكن للمصارف التي تفي بمتطلبات تقدير مخاطر التعثر PD، والتي يختار المراقب تنفيذ المدخل الأساسي أو المدخل المتقدم، فيما يخص تعرضات العقار التجاري شديد التقلب،

استعمال المعادلة ذاتها لاستخراج ترجيحات المخاطرة المستخدمة للتعرضات الأخرى "للإقراض المتخصص SL ". باستثناء أنها سوف تطبق معادلة الارتباط بالموجودات كما أدناه:

Correlation ®= 0.12x (1-EXP(-50xPD))/(1-EXP(-50))+0.30x[1-(1-EXP(-50xPD))/(1-EXP(-50))]

- يجب على المصارف التي لا تفي بمتطلبات تقدير الخسارة عند التعثر LGD، والتعرض عند التعثر EAD، فيما يخص تعرضات العقار التجاري شديد التقلب، أن تستعمل المرتكزات parameters الإشرافية لكل من الخسارة عند التعثر LGD والتعرض عند التعثر EAD، فيما يخص تعرضات الشركات.

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P66.)

2- عناصر المخاطرة لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف:

يتم تقدير عناصر المخاطرة Risk Components كالآتي:

أولا: احتمال التعثر عن الدفع Probability of Default, PD:

يُحدد احتمال التعثر عن الدفع PD لتعرضات الشركات والمصارف بأكبر الرقمين الآتيين:

احتمال التعثر بما يزيد عن سنة واحدة المرتبط بدرجة المقترض الداخلية internal borrower grade التي خصص لها ذلك التعرض، أو 03.%.

أما بالنسبة للتعرضات السيادية sovereign exposures، فإن مخاطر التعثر عن الدفع PD هي مخاطرة التعثر لسنة واحدة المرتبطة بدرجة المقترض الداخلية التي خصص لها ذلك التعرض.

ثانيا: الخسارة عند حدوث التعثر Loss Given Default, LGD:

- يجب على المصرف أن يقدم تقديرا عن الخسارة عند حدوث التعثر لتعرض كل شركة وكيان سيادي ومصرف.

ويوجد مدخلان لاستخراج هذا التقدير هما: المدخل الأساسي والمدخل المتقدم.

أ- الخسارة عند حدوث التعثر بموجب المدخل الأساسي LGD Under the Foundation Approach:

1) معالجة المستحقات غير المضمونة والضمانة غير المعتمدة

Treatment of unsecured claims and non recognized collateral:

- بموجب المدخل الأساسي، المستحقات الممتازة senior claims المترتبة على الشركات والمستحقات على الكيانات السيادية والمصارف غير المضمونة تحتسب نسبة 45% LGD (أي ترجح مخاطرها بنسبة 45%).
- لكل المستحقات فاقدة الامتياز subordinated claims المترتبة على الشركات والكيانات السيادية والمصارف تحتسب نسبة 75% LGD. يُعرف "القرض فاقد الامتياز subordinated loan على أنه تسهيل فاقد الامتياز بوضوح تجاه تسهيل آخر.

قد يختار المشرفون في إطار الاجتهاد الوطني، استخدام تعريف فقدان الامتياز subordination في حالات مثل كون التسهيل غير مضمون وكون معظم موجودات المقترض قد استعملت لضمان تعرضات أخرى.

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P67)

2) الضمانة بموجب المدخل الأساسي Collateral under the foundation approach

بالإضافة إلى الضمانة المالية المعتمدة بموجب "المدخل المعياري"، فإنه بموجب "المدخل الأساسي المستند للتصنيف الداخلي" يوجد أشكال أخرى من الضمانة المعتمدة، تُعرف على أنها "ضمانة مؤهلة بموجب المدخل المستند للتصنيف الداخلي "eligible IRB collateral". تتضمن هذه الضمانات الأخرى كلا من الذمم المدينة والعقار التجاري والسكني المحدد Specified Commercial and Residential Real Estate .

ب- الخسارة عند حدوث التعثر بموجب المدخل المتقدم (LGD under the advanced approach)

قد يسمح المشرفون للمصارف بعد الوفاء بمتطلبات إضافية معينة للحد الأدنى additional minimum requirements ،باستعمال تقديراتها الداخلية للخسارة عند التعثر LGD الخاصة بتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف.

وتقاس الخسارة عند حدوث التعثر LGD على أنها نسبة من التعرض عند التعثر EAD .

المحور الثالث: قواعد تعرضات التجزئة:

عند مناقشة قواعد تعرضات التجزئة Rules for Retail Exposures نتناول هنا:

طريقة احتساب الخسارة غير المتوقعة UL متطلبات رأس المال Capital Requirements الخاصة بتعرضات التجزئة.

وقد وضعت اللجنة ثلاثة دوال للترجيح بالمخاطرة للأصول. دالة ترجيح للمخاطر لقروض الرهونات السكنية Residential mortgage exposures، ودالة ترجيح للمخاطر لتعرضات الأفراد Revolving retail exposures، ودالة ترجيح للمخاطر لتعرضات التجزئة الأخرى Other retail exposures.

1- الموجودات المرجحة بالمخاطرة لتعرضات التجزئة

يعتمد استخراج الموجودات المرجحة بالمخاطرة لتعرضات التجزئة Risk Weight assets for retail exposures على تقديرات كل من احتمال التعثر عن الدفع PD، والخسارة عند حدوث التعثر LGD، ولا تشتمل أي من الدوال الثلاثة لترجيح المخاطر الاستحقاق الفعلي EM.

i. قروض الرهونات السكنية Residential mortgage exposures

Correlation ® (معامل الارتباط) = 0.15

Capital Requirements (K)= LGD x N[(1-R)^-0.5x G (PD) + (R/(1-R))^0.5x G (0.999)] – PD x LGD

Risk Weighted Assets (RWA) = K x 12.5 x EAD

ii. التعرضات للأفراد Revolving retail exposures :

Correlation ® (معامل الارتباط) = 0.04

Capital Requirements (K)= LGD x N[(1-R)^-0.5x G (PD) + (R/(1-R))^0.5x G (0.999)] – PD x LGD

Risk Weighted Assets (RWA) = K x 12.5 x EAD

iii. تعرضات التجزئة الأخرى Other retail exposures :

Correlation ® = 0.03 x (1-EXP(-35xPD))/(1-EXP(-35))+0.16 x [1-(1-EXP(-35xPD))/(1-EXP(-35))]

Capital Requirements (K)= [LGD x N[(1-R)^-0.5x G (PD) + (R/(1-R))^0.5x G (0.999)] – PD x LGD] x (1-1.5xb)^-1x ((1+ (M-2.5)x b)

Risk Weighted Assets (RWA) = K x 12.5 x EAD

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P77)

2- عناصر المخاطرة لتعرضات التجزئة :

يتم تقدير عناصر المخاطرة Risk Components لتعرضات التجزئة كالآتي:

يُحدد احتمال التعثر PD لتعرضات التجزئة بأكبر الرقمين الآتيين:

احتمال التعثر لما يزيد عن سنة واحدة المرتبط بدرجة المقترض الداخلية internal borrower grade التي خصص لها ذلك التعرض، أو 03.%.

ويجب على المصرف أن يقدم تقديرا عن الخسارة عند حدوث التعثر لتعرض الخسارة عند حدوث التعثر Loss Given Default, LGD

(Basel Committee, Revised framework, The First Pillar, Credit Risk IRB approach, June 2004, P78)

المحور الرابع: قياس الخسارة المتوقعة لتعرضات الائتمان EL:

تُقاس الخسارة المتوقعة لتعرضات الشركات والكيانات السيادية والمصارف والتجزئة وفقا للمعادلة الآتية:

EL = PD * LGD * EAD

الخسارة المتوقعة لتعرضات الائتمان= إحتمال التعثر عن الدفع * الخسارة عند حدوث التعثر* التعرض عند التعثر

ثالثا: التحديات التي تواجهها المصارف العربية لتطبيق بازل II، وخصوصا بالنسبة للمتطلبات المتعلقة بقياس مخاطر الائتمان وفق نظام التقييم الائتماني الداخلي والإفصاح المالي:

إن خطط تطبيق متطلبات بازل II ستشمل الدعامة الأولى فقط في الجزائر وسوريا ومصر وموريتانيا واليمن، فيما تشمل الخطط تطبيق جميع الدعائم الثلاث في كل من: الإمارات والبحرين والسعودية والسودان وفلسطين وقطر والكويت ولبنان وليبيا والمغرب.

وأن التحدي الأكبر أمام السلطات الرقابية في الدول العربية يكمن في تطبيق الدعامة الثانية لما تمثله كجوهر لكفاءة العمل الإشرافي (البيلاوي، 2006، ص55).

وأن أهم التحديات التي تواجهها المصارف العربية لتطبيق بازل II، وخصوصا المتطلبات المتعلقة بقياس مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل والإفصاح المالي حسب ركائز الدعامة الثالثة لبازل II هي:

1. غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصارف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية التي تُعطى للعملاء الحاصلين على تصنيف ائتماني مرتفع.
2. عدم فاعلية إدارة المخاطر في بعض المصارف وخاصة الصغيرة منها، وذلك لحداثة عهد هذه الإدارات.
3. الحاجة إلى الارتقاء بمستوى المهارات للعاملين في المصارف لتتوافق مع متطلبات المعيار الجديد.
4. عدم وجود أنظمة تصنيف ائتماني داخلي في العديد من المصارف.
5. عدم وجود بيانات تاريخية شاملة ومكتملة يمكن الاعتماد عليها لتطبيق الأساليب المتقدمة في المعيار الجديد.
6. عدم توافر الموارد المناسبة لدى الكثير من المصارف، من أجل تلبية احتياجات الاستثمار المطلوبة، والكثيرة نسبيا في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات (اتحاد المصارف العربية، 2006،ص7).

1. تطبيق التعليمات الواردة في الركيزة الثالثة من اتفاقية بازل 2 المتعلقة بتقيد المصارف بقواعد الشفافية وانضباط السوق (اتحاد المصارف العربية، 2006، ص 18).

وأنه كمرحلة أولى سيتم تطبيق الطرق المعيارية لقياس مخاطر الائتمان ومخاطر السوق. أما بالنسبة لمخاطر التشغيل فسوف يتم الاحتساب باستخدام طريقتين، هما: طريقة المؤشر الأساسي والطريقة المعيارية، على أن يتم الانتقال إلى الطرق الأكثر تقدما اعتبارا من عام 2010 (اتحاد المصارف العربية، 2006، ص7).

المبحث الخامس
إيضاحات حول التسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني للعام 2005، مع مقارنات للأعوام من 2000- 2004:

أولا: مقدمة

إن الوظيفة الرئيسية للمصارف التجارية هي قبول الودائع المختلفة واستخدامها في القروض والسلفيات والاستثمارات. ويُعتبر منح الائتمان أو التسهيلات الائتمانية بالدرجة التي تتفق مع توفير الأمان لأموال المودعين يحقق الرفاهية للمجتمع ونموه وازدهاره.

وللتسهيلات الائتمانية نتائج اقتصادية هامة نذكر منها:

1. تقوم التسهيلات الائتمانية بدور هام في الحياة الاقتصادية، حيث تعتمد عليها الأنشطة الاقتصادية المختلفة لتوفير احتياجاتها من السيولة.
2. يؤثر حجم التسهيلات الائتمانية على الحالة الاقتصادية العامة، فالمبالغة في حجم الائتمان يمكن أن يؤدي إلى آثار تضخم ضارة، والانكماش في منح الائتمان قد يؤدي إلى صعوبة مواصلة المشروعات لنشاطها، وبالتالي الحد من التنمية الاقتصادية والاجتماعية... لذلك يجب أن يكون الائتمان متوازناً ومليبًا للاحتياجات التمويلية الفعلية للاقتصاد القومي بما يؤدي إلى زيادة معدلات التنمية المنشودة، ولذلك أيضًا فإن الدولة تحاول أن تسيطر على الائتمان بوسائل مباشرة وغير مباشرة من خلال المصرف المركزي، ويساعدها في ذلك القرارات الائتمانية الصادرة عن إدارات الائتمان بالمصارف التجارية، حيث أن قرار الائتمان يجب أن لا يخرج عن السياسة الائتمانية للمصرف.

وتقوم إدارة المصرف التجاري برسم سياسته الائتمانية، بما يحقق له حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة له مع تحقيق عائد مناسب. وتقتضي السياسة الحكيمة لتوظيف الأموال المواءمة بين ودائع المصارف من ناحية واستخداماتها لهذه الودائع من ناحية أخرى، خاصة من حيث نوع وحجم وآجال استحقاق كل منها.

وأن البيئة المصرفية التي تعمل فيها المصارف بفلسطين بيئة غير مواتية وطبيعية شأن البيئات المصرفية التي تحيط بالعمل المصرفي في بلدان أخرى، جراء ممارسات الاحتلال والتي تسببت في انعدام الاستقرار السياسي والاقتصادي، وانعكس ذلك في ارتفاع حدة المخاطر

الاستثمارية، ولكن واجهت المصارف هذه التحديات، وأدارت الأزمة بالتعاون مع سلطة النقد الفلسطينية بنجاح، تجسده الحقائق والبيانات المالية ونسبة التغير الإيجابي في معظم عناصر البيانات الموضحة لاحقا: خاصة مخاطر التسهيلات الائتمانية التي زادت بسبب الأوضاع الاقتصادية الصعبة، والانقطاع النسبي لدخل المواطن، وتعثر الكثير من المنشآت الاقتصادية، وانخفاض مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي، والذي أدى بدوره إلى تراجع التزام عملاء المصارف بالوفاء بالتزاماتهم التعاقدية تجاه مصارفهم، مما تسبب في ارتفاع حجم الديون المتعثرة ومخصصاتها في المصارف. (أبو عبدو، 2004)

ثانيا: قيمة التسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني:

يوضح جدول رقم (2–6) حجم التسهيلات الائتمانية للمصارف العاملة في فلسطين:

جدول (2–6) التسهيلات الائتمانية للمصارف العاملة في فلسطين لأقرب ألف دولار

العام	البيان	جنسية المصارف				
		المصارف الوطنية	المصارف الأردنية	المصارف المصرية	المصارف الأجنبية	المجموع
2000	قيمة التسهيلات	287,406	917,926	104,797	36,523	1,346,652
	النسبة المئوية	*%21*	*%68*	*%7.70*	*%2.70*	*%100*
2001	قيمة التسهيلات	294,852	798,796	101,790	25,267	1,220,705
	النسبة المئوية	*%24*	*%65*	*%8.3*	*%2*	*%100*
2002	قيمة التسهيلات	271,140	580,408	98,565	3,589	953,702
	النسبة المئوية	*%28*	*%61*	*%10.3*	*%0.3*	*%100*
2003	قيمة التسهيلات	317,054	655,517	95,460	3,193	1,071,224
	النسبة المئوية	*%29.6*	*%61*	*%9*	*%0.2*	*%100*
2004	قيمة التسهيلات	450,408	873,865	95,259	3,094	1,422,626
	النسبة المئوية	*%31.7*	*%61*	*%7*	*%0.2*	*%100*
2005	قيمة التسهيلات	600,797	1,095,992	88,768	5,803	1,791,360
	النسبة المئوية	*%33.5*	*%61*	*%5*	*%0.3*	*%100*

المصدر: إدارة الأبحاث والسياسات النقدية، سلطة النقد الفلسطينية، 2005

يتبين من الجدول أعلاه رقم (2–6)، ارتفاع حجم التسهيلات الائتمانية التي تمنحها المصارف للعملاء في الأعوام 2004، 2005 مقارنة بالهبوط الذي تحقق في الأعوام 2001 حتى 2003. وهذا يُعتبر مؤشرا إيجابيا وإن كانت الزيادة متواضعة، إذ أن المصارف لازالت تضع

عنصر المخاطرة في مقدمة العناصر المهمة حين النظر في منح التسهيلات، وبخاصة مخاطرة المنح للمشروعات الكبيرة corporate، ما جعلها تتجه نحو استغلال السيولة في ما يعرف بخدمات التجزئة retail، لتوزيع المخاطرة على قاعدة واسعة من عملائها، وبمبالغ بسيطة وبضمانات تحويل الرواتب للمصارف للحد من المخاطرة (مجلة البنوك، 2005).

ونلاحظ أيضا ارتفاع مساهمة المصارف الوطنية لتصل إلى 33.5% من إجمالي التسهيلات في العام 2005 مقارنة بما سجلته 21% عام 2000، وهذه قفزة نوعية بشأن سياسة المصارف الوطنية في منح التسهيلات، حيث قوبلت الزيادة في حجم الودائع بالزيادة في منح التسهيلات للعملاء.

ثالثا: نسبة التسهيلات المباشرة للودائع للمصارف العاملة في فلسطين:

تُعتبر الودائع العنصر الأهم في موارد المصارف، حيث تُوظف أموال هذه الودائع في تحقيق السياسة الائتمانية للمصرف وتوليد الإيرادات المتوقعة. ويشير جدول (2-7) إلى ما تم توظيفه من هذه الودائع في التسهيلات المباشرة:

جدول (2-7) نسبة إجمالي التسهيلات الائتمانية للودائع للمصارف العاملة في فلسطين

المصارف	2000	2001	2002	2003	2004	2005
مجموع المصارف الوطنية	%51	%52	%48	%50	%60	%65
مجموع المصارف الوافدة	%36	%32	%24	%25	%30	%37

المصدر: إدارة الأبحاث والسياسات النقدية، سلطة النقد الفلسطينية، 2005

من الجدول أعلاه (2-7) يتبين ما يلي:-

1- ارتفاع نسبة التسهيلات الائتمانية المباشرة إلى الودائع الممنوحة من المصارف الوطنية، إذ ارتفعت هذه نسبة التسهيلات من 51%- 65%، وذلك مابين الأعوام 2000-2005. وهي نسبة تفوق عن مطلب سلطة النقد الفلسطينية 40%.

2- تتحفظ المصارف الوافدة في منح التسهيلات الائتمانية، على الرغم من استحواذها على أعلى حجم ودائع في السوق المصرفية الفلسطينية، وربما يرجع الانخفاض هذا إلى:

أ- عدم توفر المناخ الاستثماري المناسب في فلسطين، وتوجه الاستثمار للخارج.

ب- عدم استقرار الظروف السياسية.

ج- عدم قدرة العملاء على توفير الضمانات اللازمة للحصول على التسهيلات الائتمانية مثل الرهونات العقارية.

ح- بطء معالجة الديون المتعثرة من خلال القضاء (أبو معمر، 2001، 264).

رابعا: هيكل التسهيلات الائتمانية حسب طبيعتها للمصارف العاملة في فلسطين:

جدول(2-8) هيكل التسهيلات الائتمانية حسب نوعها للمصارف العاملة في فلسطين لأقرب ألف دولار

نوع التسهيلات	2000	2001	2002	2003	2004	2005
جاري مدين	766,880	643,260	522,082	580,667	790,193	623,829
قروض	513,389	542,010	413,168	474,443	619,794	1,154,281
سحوبات مصرفية	66,383	35,143	11,765	9,819	5,669	3.905
تمويل تأجيري	0	292	6,687	6,294	6,970	9,345
إجمالي التسهيلات	1,346,652	1,220,705	953,702	1,071,223	1,422,626	1,791,360

المصدر: إدارة الأبحاث والسياسات النقدية، سلطة النقد الفلسطينية، 2005

يتضح من الجدول أعلاه رقم (2-8)، أنه قد تباينت الأهمية النسبية للرصيد القائم من التسهيلات الائتمائية المباشرة تبعاً للنوع، خاصة وأن الجزء الأكبر من هذا الرصيد يتكون من القروض، وبنسبة 64% من إجمالي الرصيد القائم للتسهيلات في العام 2005، مقارنة مع 44% في عام 2004، وبقيمة 1,154 مليون دولار تقريبا، مسجلاً ارتفاعا بحوالي 534 مليون دولار تقريبا وبنسبة 86%، مقارنة مع ارتفاع بنحو 31% في عام2004.

يتبعه الرصيد القائم من الجاري مدين الذي بلغ 624 مليون دولار تقريبا في العام 2005، أو ما نسبته 35% من الإجمالي، مقارنة مع 56% في عام 2004، مسجلاً تراجعا بنحو 166

مليون دولار تقريبا، وبنسبة 21%، مقارنة مع ارتفاع بحوالي 31% في عام2004. وتعمل المصارف على تشجيع مثل هذا النوع من التسهيلات لارتفاع قيمة العوائد المتحققة منه. كما يُعتبر من التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل، وبالتالي انخفاض حجم المخاطر المصرفية المصاحبة له (عودة،2006).

كما يُعتبر هذا النوع من التسهيلات قصيرة الأجل مناسبا لتمويل النشطة التجارية المختلفة (مقداد،2004).

وفي المقابل تزايد الرصيد القائم من التسهيلات الائتمانية المباشرة الممنوحة على شكل تمويل تأجيري وسحوبات مصرفية وكمبيالات مخصومة إلى 13 مليون دولار تقريبا، أو ما نسبته 1% من الإجمالي، وهي نفس النسبة المتحققة في عام 2003.

خامسا: توزيع التسهيلات الائتمانية على القطاعات الاقتصادية المختلفة:

جدول(2–9) توزيع التسهيلات الائتمانية على القطاعات الاقتصادية (قطاع عام وخاص) لأقرب مليون دولار

القطاع الاقتصادي		2000	2001	2002	2003	2004	2005
الزراعة	قيمة التسهيلات	20.99	14.05	16.25	16.41	18.45	14.69
	النسبة المئوية	*%1.5*	*%1.2*	*%1.7*	*%1.5*	*%1.3*	*%1.1*
الصناعة	قيمة التسهيلات	109.86	112.51	101.05	92.63	98.34	104.67
	النسبة المئوية	*%8.2*	*%9.2*	*%10.6*	*%8.6*	*%6.9*	*%5.8*
الإنشاءات	قيمة التسهيلات	124.24	128.64	116.4	133.68	152.84	168.68
	النسبة المئوية	*%9.2*	*%10.50*	*%12.2*	*%12.5*	*%10.7*	*%9.4*
التجارة	قيمة التسهيلات	357.85	307.83	263.08	264.35	299.26	322.39
	النسبة المئوية	*%26.6*	*%25.2*	*%27.5*	*%24.7*	*%21*	*%17.9*
النقل	قيمة التسهيلات	48.98	41.12	39.09	33.45	43.79	45.81
	النسبة المئوية	*%3.6*	*%3.4*	*%4.1*	*%3.1*	*%3.1*	*%2.5*
الخدمات	قيمة التسهيلات	196.25	184.29	197.2	213.06	218.89	259.67
	النسبة المئوية	*%14.6*	*%15.10*	*%20.6*	*%19.9*	*%15.3*	*%14.4*
أخرى	قيمة التسهيلات	488.07	431.56	224.18	318.61	596.83	876.87
	النسبة المئوية	*%36.3*	*%35.4*	*%23.4*	*%29.7*	*%41.8*	*%48.8*

المصدر: إدارة الأبحاث والسياسات النقدية، سلطة النقد الفلسطينية، 2005

يُبين الجدول أعلاه رقم (2-9) تطورات توزيع التسهيلات الائتمانية على القطاعات الاقتصادية المختلفة، والتي أخذت بالتراجع والتذبذب بين النقصان والزيادة الطفيفة خلال السنوات من 2001-2005.

1. قد سجلت التسهيلات الممنوحة للقطاع الزراعي تراجعا ملحوظا في عام 2001، حيث بلغت 14.05 مليون دولار مقابل 20.99 مليون دولار لعام 2000، وتحسنت تدريجيا حتى وصلت إلى 14.69 مليون دولار عام 2005. ويحصل على ما نسبته 1.1% فقط من إجمالي التسهيلات الممنوحة، وهو الأقل نصيبا من بين القطاعات الاقتصادية الأخرى، وذلك للأسباب التالية:-

   أ. عدم قدرة القطاع الزراعي في فلسطين على توفير الضمانات اللازمة للمصارف (مقداد 2005).

   ب. معظم الأراضي في فلسطين غير مسجلة في سلطة الراضي والطابو.

   ج. اتفاع درجة المخاطرة للاستثمار في القطاع الزراعي لتقلب أسعار المنتجات الزراعية بسبب الإغلاق المتكرر للمعابر والحصار.

   د. يعتبر الاستثمار الزراعي استثمارا متوسط إلى طويل الأجل (أبو عبدو، 2004).

2. تراجع قيمة التسهيلات الائتمانية الممنوحة للمنشآت الصناعية، وذلك بسبب تدهور هذه المنشآت وإغلاق العديد منها خلال انتفاضة الأقصى.

3. سجلت التسهيلات الائتمانية الممنوحة لقطاع الإنشاءات صعودا وهبوطا خلال السنوات المذكورة، ليشكل ما نسبته 9.4% من الحجم الكلي للائتمان. حيث تمويله يساهم في معالجة مشكلة البطالة، نظرا لأن نسبة كبيرة من العاطلين عن العمل في الاقتصاد الفلسطيني هي عمالة كانت تعمل في قطاع الإنشاءات داخل الخط الأخضر قبل انتفاضة الأقصى (عبد الرازق،2003).

4. تذبذبت التسهيلات الائتمانية الممنوحة للقطاع التجاري بين الزيادة والنقصان، وذلك بسبب الحصار وإغلاق المعابر المستمر بين محافظات غزة ومحافظات الضفة الغربية من جهة، ومع

العالم الخارجي من جهة أخرى، الأمر الذي أدى إلى عرقلة حركة الصادرات والواردات (العبادسة، 2005).

وهي تحتل النسبة الأعلى من إجمالي التسهيلات الائتمانية، ويرجع هذا الاهتمام بهذا القطاع إلى:-

أ. تمويل شراء المواد الخام والسلع هو تمويل قصير الأجل قد يتم من خلال حساب جاري مدين، سحب على المكشوف، قروض قصيرة الأجل (زايدة، 2006).

ب. يتوفر للمصرف الضمانات اللازمة لتمويل المستفيدين من هذا القطاع، مثل كفالة التجار لبعضهم البعض (أبو معمر، 2001).

5. تذبذبت التسهيلات الائتمانية الممنوحة لقطاع النقل بين الزيادة والنقصان وفقا لمستوى النشاط الاقتصادي في الأراضي الفلسطينية، وحرية التنقل بين المعابر.

6. أيضا تذبذبت التسهيلات الائتمانية الممنوحة لقطاع الخدمات بين الزيادة والنقصان وفقا لمستوى النشاط الاقتصادي في الأراضي الفلسطينية.

7. تزايدت التسهيلات الائتمانية الممنوحة لقطاع الأخرى، والتي تمثل بالأغلبية تسهيلات للقطاع العام من السلطة الوطنية الفلسطينية والبلديات ومؤسسات القطاع العام.

سادسا: الديون المتعثرة ومخصصات الديون المشكوك فيها في الجهاز المصرفي الفلسطيني:

تمثل نسبة الديون المتعثرة أو المشكوك في تحصيلها مؤشرا على صحة الاقتصاد القومي وسلامة السياسات الائتمانية المتبعة وملاءة المقترضين، وعادة ما تكون هذه النسبة عالية في أوقات الكساد والركود الاقتصادي، كذلك في حالات التغيرات المفاجئة والحادة في أسعار الصرف والفائدة.

وهذا يعني ارتفاع المخاطر وانخفاض التدفقات النقدية Cash Flows ,معدلات الربحية في الجهاز المصرفي (الطوخي، 2007).

و إن الظروف الصعبة التي تحُل بالأراضي الفلسطينية منذ العام 2000، والتي تتمثل في الحصار والإغلاق الذي يمارسه الاحتلال، أدت إلى تراجع شديد في القدرة الإنتاجية للعديد من المؤسسات الاقتصادية، مما انعكس على عدم قدرة أصحابها على الإيفاء بالتزاماتهم المالية تجاه المصارف التي قدمت لهم التسهيلات الائتمانية اللازمة لتطوير مؤسساتهم، الأمر الذي أدى إلى

ارتفاع حجم الديون المتعثرة، والتي تفاقمت حدتها حتى زادت عن 147 مليون دولار مع نهاية عام 2003، مقارنة مع 65-70 مليون دولار قبل انتفاضة الأقصى (ضيف الله، 2004، ص24).

وتُعتبر النسبة المثلى العالمية للتسهيلات المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات هي 3-10%، وتُعبر النسبة دون 3% عن كفاءة السياسة الإقراضية والنقدية للمصرف (مجلة البنوك في فلسطين، 2001، ص14).

إلا أن المصارف أخذت تتكيف مع الواقع المصرفي والظروف العامة في فلسطين، ونجحت بالتعامل معها إلى حد معين، وهذا ما يدل على تراجع خسائرها ونمو موجوداتها وودائعها. حيث حرصت على معالجة الديون المتعثرة، سواء بجدولة الديون والتي تعتمد على تدفقات العميل المالية وعلى أقساط مريحة يستطيع سدادها في تاريخ الاستحقاق، أو التسوية بإعادة جدولة للدين مع إعفاء المدين جزء من الفوائد المعلقة لتحقيق تسديد الأصل وجزء من الفوائد (التميمي، 2004، ص7).

وأن تزايد نسبة الديون المصنفة إلى إجمالي التسهيلات في المصارف العاملة في فلسطين، أوجب على المصارف رصد مخصصات للديون المستحقة وفق تعليمات سلطة النقد الفلسطينية، حيث أصدرت سلطة النقد الفلسطينية التعميم رقم 93- 2001/7 بخصوص تكوين مخصصات الديون وضمانات التسهيلات المصرفية، لاحتفاظ المصارف العاملة في فلسطين بها كاحتياطيات كافية لتغطية المخاطر التي قد تكتنف محفظة القروض.

وفي ذلك محافظة على استقرار المصارف وحماية مصالح المودعين من وقوع خسائر محتملة لكافة أنواع الائتمان المصرفي، ومنع تآكل قاعدة رأس المال، حيث يتم إعداد نوعين من المخصصات وهي كما يلي:

1. المخصصات العامة: وهي مبلغ يخصص لمقابلة خسائر غير محددة في التسهيلات الائتمانية (المباشرة وغير المباشرة) المقدمة من المصرف للمعتمدين أشخاصا كانوا أو مؤسسات.
2. المخصصات الخاصة: وهي مبلغ يخصص لمقابلة الخسائر المحددة في بعض التسهيلات الائتمانية كل على حدة.

مخصصات خسائر الائتمان: هي مبالغ تُحمّل على مصاريف التشغيل لتكوين احتياطي كافي لتغطية خسائر متوقعة في محفظة القروض.

جدول (2-10) الديون المصنفة والمخصصات في الجهاز المصرفي الفلسطيني 2001-2005 لأقرب ألف دولار

السنة	البيان	التسهيلات الائتمانية	الديون المصنفة	الديون المتعثرة بعد استبعاد الفوائد	المخصصات	نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات	نسبة تغطية الديون المتعثرة
2001/12/31	المصارف الوطنية	294,852	68,289	46,838	41,801	%16	%89
	المصارف الوافدة	925,853	91,889	48,145	41,147	%5	%85
	الإجمالي	**1,220,705**	**160,178**	**94,983**	**82,948**	**%8**	**%87**
2002/12/31	المصارف الوطنية	271,140	74,388	47,768	43,602	%18	%91
	المصارف الوافدة	682,562	140,972	80,866	75,066	%12	%93
	الإجمالي	**953,702**	**215,360**	**128,634**	**118,668**	**%13**	**%92**
2003/12/31	المصارف الوطنية	317,054	87,531	59,071	57,670	%19	%98
	المصارف الوافدة	754,170	137,573	88,862	86,775	%12	%98
	الإجمالي	**1,071,224**	**225,104**	**147,933**	**144,445**	**%14**	**%98**
2004/12/31	المصارف الوطنية	450,408	79,480	58,385	57,145	%13	%98
	المصارف الوافدة	972,217	132,860	90,371	86,151	%9	%95
	الإجمالي	**1,422,626**	**212,340**	**148,756**	**143,296**	**%10**	**%96**
2005/12/31	المصارف الوطنية	600,797	72,926	51,558	50,978	%8	%99
	المصارف الوافدة	1,190,563	126,257	85,835	81,986	%7	%96
	الإجمالي	**1,791.360**	**199,182**	**137,394**	**132,964**	**%8**	**%97**

المصدر: إدارة الأبحاث والسياسات النقدية، سلطة النقد الفلسطينية، 2005

يتضح من الجدول رقم (2-10)، أن المصارف العاملة في فلسطين وضعت مخصصات خسائر ائتمان قوية بالنسبة للتسهيلات الائتمانية المشكوك في تحصيلها، حيث ارتفعت المخصصات لتغطية الديون المتعثرة من 87% عام 2001 إلى 97% عام 2005.

وأن معظم المصارف قد نجحت في معالجة نسبة عالية من محفظة الديون المتعثرة، وسط توقعات بأن تواصل المصارف هذه الجهود. حيث انخفضت نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات من 14% عام 2003 إلى 8% عام 2005.

ويلاحظ أن الديون المتعثرة لمعظم المصارف في العام 2005 تعتبر في إطار الحدود الآمنة.

ومن هنا يهدف هذا البحث إلى تقييم كفاءة إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين، ومدى توفر المقومات والاستعدادات اللازمة لتطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وقياس المخاطر الائتمانية وفق الأساليب المتقدمة الواردة في الإطار المعدل بازل II. وذلك بهدف تقليل الخسائر المحتملة وغير المتوقعة في محفظة التسهيلات ا لائتمانية إلى أدنى مستوياتها.

ولكن نجد أنه بالمقارنة بحجم الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي المصري، نجد أنه تبلغ نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات في الجهاز المصرفي المصري 11% عام 2005، بالرغم من استقرار الظروف الاقتصادية والبيئة الاستثمارية في جمهورية مصر العربية، مما يعكس عدم كفاءة إدارة مخاطر الائتمان في المصارف (حتيه، 2007). بينما انخفضت نسبة الديون المتعثرة لإجمالي التسهيلات في الجهاز المصرفي الأردني من 17.1% عام 2002 إلى 5.4% عام 2006، مما يعكس كفاءة إدارة مخاطر الائتمان (طوقان، 2007).

الفصل الثالث

منهجية الدراسة ونتائج الدراسة الميدانية

المبحث الأول: منهجية الدراسة

المبحث الثاني: نتائج الدراسة الميدانية

المبحث الثالث: النتائج والتوصيات

المبحث الأول
منهجية الدراسة

مقدمة:

يتناول هذا المبحث وصفاً لمنهج الدراسة، والأفراد مجتمع الدراسة وعينتها، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطرق إعدادها، وصدقها وثباتها، كما يتضمن هذا الفصل وصفا للإجراءات التي قامت بها الباحثة في تقنين أدوات الدراسة وتطبيقها، وأخيرا المعالجات الإحصائية التي اعتمدت الباحثة عليها في تحليل الدراسة .

أ- منهج البحث: يتم الاعتماد في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم وصف إطار لجنة بازل الجديد للرقابة المصرفية الفعالة، وكافة مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000، وأساليب قياس مخاطر الائتمان الواردة في الاتفاق المعدل بازل II، ومن ثم تحليل واقع إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، والاستعدادات التي تتخذها لتطوير هذه الأنظمة وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية، مما يحقق القدرة التنافسية لها، ويدعم سلامة وأمان الجهاز المصرفي الفلسطيني.

ب- مجتمع البحث وعينته: حيث يُناقش البحث واقع إدارة مخاطر الائتمان وأساليب تطويرها في المصارف العاملة في فلسطين، فإن مجتمع الدراسة الميداني اقتصر على العاملين في إدارة مخاطر الائتمان بدوائرها المختلفة في المصارف العاملة في فلسطين، بحيث شمل: المدراء المدير العام ونائب المدير العام، ومدراء دوائر إدارة الائتمان، ومدراء دوائر رقابة مخاطر الائتمان، ومدراء دوائر التدقيق الداخلي، وجميع المشاركين في اتخاذ قرار الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين. وقد تم استخدام أسلوب الحصر الشامل.

ويبلغ عدد المصارف العاملة في فلسطين 22 مصرفا (10 مصارف وطنية، 12 مصرفا وافدا)، بعدد 143 فرعا ومكتبا. ولكن تم استبعاد خمسة مصارف بعدد 10 فرعا ومكتبا لصعوبة الوصول لها في محافظات الضفة الغربية وهي(البنك التجاري الأردني، بنك الاتحاد للادخار والاستثمار، بنك القدس للتنمية والاستثمار، بنك الأقصى الإسلامي، بنك الشرق الأوسط). أي أن عدد فروع مجتمع البحث 133 فرعا ومكتبا، وتم أيضا استثناء المكاتب المصرفية من مجتمع

البحث وعددها 31 مكتبا لعدم وجود موظفي تسهيلات ائتمانية فيها. وبذلك يصبح عدد فروع مجتمع البحث 102 فرعا في محافظات الضفة الغربية وغزة.

وقد بلغ عدد موظفي مجتمع البحث 187 موظف (بواقع 5 استبانة للإدارات الرئيسية لكل مصرف وهم 17 مصرف + استبانة لكل فرع وهم 102 فرعا). وتم استخدام أسلوب الحصر الشامل. أي 85 استبانة للإدارات الرئيسية + 102 استبانة للفروع = 187 استبانة (مجتمع البحث بالكامل)

المصارف العاملة في فلسطين والتي يشملها مجتمع البحث

عدد الفروع	المصارف الوطنية	عدد الفروع	المصارف الوافدة
25	بنك فلسطين المحدود	**16**	بنك القاهرة عمان
5	البنك التجاري الفلسطيني	**22**	البنك العربي
7	بنك الاستثمار الفلسطيني	**8**	بنك الأردن
8	البنك الإسلامي العربي	**7**	البنك العقاري المصري العربي
4	بنك فلسطين الدولي	**5**	البنك الأهلي الأردني
7	البنك الإسلامي الفلسطيني	**5**	بنك الإسكان للتجارة والتمويل
9	بنك القدس للتنمية والاستثمار	**1**	البنك الأردني الكويتي
1	بنك الرفاه	**1**	البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي
2	المؤسسة المصرفية الفلسطينية		
68	مجموع عدد الفروع والمكاتب	**65**	مجموع عدد الفروع والمكاتب

وبالتالي فإن عينة البحث هي جميع موظفي مجتمع البحث والبالغ 187 موظف. وقد تم استرداد 111 استبانة، بمعدل استرداد 58.8%، مع استبعاد استبانة واحدة لعدم استكمال الإجابة عليها. والجدول التالي يبين خصائص عينة الدراسة وفقا لجنسية المصرف كالتالي:

يبين جدول رقم (3-1) توزيع عينة الدراسة حسب متغير جنسية المصرف، حيث تبين أن 40.9% من عينة الدراسة من العاملين في المصارف الوافدة ،و 59.1% من عينة الدراسة من العاملين في المصارف الوطنية.

يبين جدول رقم (3-1)

توزيع عينة الدراسة وفقا لجنسية المصرف

نوع المصرف	التكرار	النسبة المئوية
وافد	45	40.9
وطني	65	59.1
المجموع	110	100.0

ج- مصادر جمع البيانات: يعتمد البحث في جمع البيانات على مصادر البيانات الأولية والثانوية، بحيث تمثلت مصادر البيانات الأولية في استبانة (الملحق رقم 1) تم توزيعها على مجتمع البحث. وتكونت الاستبانة من 6 مجالات ارتباطا بمبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000، بحيث احتوى كل مجال على مجموعة من المعايير التي وردت في هذه الوثيقة وأدبيات إدارة مخاطر الائتمان.

أما المصادر الثانوية فتمثلت في مصدرين: الأول من المراجع والبحوث العلمية وأوراق العمل والمواقع الرسمية بالانترنت المرتبطة بموضوع بازل II وإدارة المخاطر المصرفية وعلى وجه الخصوص إدارة مخاطر الائتمان، من حيث التعريف بمعايير الإطار الجديد بازل II وأهدافه، وإدارة مخاطر الائتمان وأساليب قياسها. والثاني من التقارير المالية السنوية للمصارف العاملة في فلسطين، وما يتعلق بالتسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني من واقع إحصائيات وقرارات وتعميمات سلطة النقد الفلسطينية وقانون المصارف.

د- الأسلوب الإحصائي: لمعالجة البيانات وتحليل نتائج الدراسة الميدانية تم استخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الإنسانية المعروف باسم "SPSS"، كما تم استخدام الأساليب الإحصائية الآتية:

1. التكرارات والمتوسطات والنسب المئوية .
2. معامل بيرسون للارتباط الخطي .

3. اختبار الثبات والصدق الداخلي لأداة البحث من خلال معامل ألفا كرون باخ والتجزئة النصفية.
4. اختبار التوزيع الطبيعي للبيانات "اختبار كولومجروف–سمرنوف 1- Sample K-S"
5. اختبار T "one sample T test".

ه- صدق وثبات الاستبيان:

تم تقنين فقرات الاستبانة وذلك للتأكد من صدق وثبات فقراته كالتالي:

❖ **صدق فقرات الاستبيان** : قامت الباحثة بالتأكد من صدق فقرات الاستبيان بطريقتين.

1) صدق المحكمين :

تم عرض الاستبيان على مجموعة من المحكمين أعضاء الهيئة التدريسية في كلية التجارة بالجامعة الإسلامية، ومتخصصين في الإدارة والاقتصاد والمحاسبة والإحصاء ومن المتخصصين في هذا المجال . وتمت الاستجابة لآراء السادة المحكمين، بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم، وبذلك خرج الاستبيان في صورته شبه النهائية ليتم تطبيقه على العينة الاستطلاعية.

2) صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان:

تم حساب الاتساق الداخلي لفقرات الاختبار على عينة الدراسة البالغة 30 فرد، وذلك بحساب معاملات الارتباط الخطي لبيرسون بين كل فقرة من فقرات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال التابع له.

وقد كانت النتائج إيجابية بشكل عام، حيث دلت معاملات الارتباط المختلفة على وجود اتساق داخلي للفقرات مع المجالات التي تنتمي إليها. وفيما يلي معاملات الارتباط المختلفة لكل فقرة مع المجال الذي تنتمي إليه:

يبين جدول رقم (2) ملحق رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول (يعتمد مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف العاملة في فلسطين أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، وكذلك

قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 28 والتي تساوي 0.361 ، وبذلك تعتبر فقرات المجال الأول صادقة لما وضعت لقياسه.

يبين جدول رقم (3) ملحق رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني (تحافظ المصارف العاملة في فلسطين على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية بطريقة مناسبة) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، وكذلك قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 28 والتي تساوي 0.361 ، وبذلك تعتبر فقرات المجال الثاني صادقة لما وضعت لقياسه.

يبين جدول رقم (4) ملحق رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث (تتوفر لدى المصارف العاملة في فلسطين المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة "بازل II" لتحديد وقياس مخاطر الائتمان) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، وكذلك قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 28 والتي تساوي 0.361، وبذلك تعتبر فقرات المجال الثالث صادقة لما وضعت لقياسه.

يبين جدول رقم (5) ملحق رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع (تمتلك المصارف العاملة في فلسطين أنظمة معلومات وتقنيات تحليل تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس مخاطر الائتمان بدقة وكفاءة.) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، وكذلك قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 28 والتي تساوي 0.361 ، وبذلك تعتبر فقرات المجال الرابع صادقة لما وضعت لقياسه.

يبين جدول رقم (6) ملحق رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس (تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان، والالتزام بالأنظمة والسياسات والتعليمات الداخلية والإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، وكذلك قيمة r المحسوبة اكبر من

قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 28 والتي تساوي 0.361، وبذلك تعتبر فقرات المجال الخامس صادقة لما وضعت لقياسه.

يبين جدول رقم (7) ملحق رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال السادس (تلتزم المصارف العاملة في فلسطين بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، وكذلك قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 28 والتي تساوي 0.361، وبذلك تعتبر فقرات المجال السادس صادقة لما وضعت لقياسه.

الصدق البنائي لمجالات الاستبانة

يبين جدول رقم (8) ملحق رقم (2) مدى ارتباط كل مجال من مجالات الاستبيان بالدرجة الكلية لفقرات الاستبيان، ويتبين أن محتوى كل مجال من مجالات الاستبيان له علاقة قوية بهدف الدراسة عند مستوى دلالة (0.05).

ثبات الاستبانة Reliability:

أجرت الباحثة خطوات الثبات على العينة الاستطلاعية نفسها بطريقتين هما طريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ.

- طريقة التجزئة النصفية Split-Half Coefficient: تم إيجاد معامل ارتباط بيرسون بين معدل الأسئلة الفردية الرتبة ومعدل الأسئلة الزوجية الرتبة لكل مجال وقد تم تصحيح معاملات الارتباط باستخدام معامل ارتباط سبيرمان براون للتصحيح (Spearman-Brown Coefficient) حسب المعادلة التالية:

معامل الثبات = $\frac{2ر}{1+ر}$ حيث ر معامل الارتباط وقد بين جدول رقم (9) ملحق رقم (2) أن هناك معامل ثبات كبير نسبيا لفقرات الاستبيان.

- طريقة ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha:

استخدمت الباحثة طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة كطريقة ثانية لقياس الثبات، وقد بين جدول رقم (10) ملحق رقم (2) أن معاملات الثبات مرتفعة لمجالات الاستبانة.

اختبار التوزيع الطبيعي(اختبار كولمجروف- سمرنوف (1- Sample K-S))

يُطبق اختبار كولمجروف- سمرنوف لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لان معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعيا. ويوضح الجدول التالي رقم (11) ملحق رقم (2) نتائج الاختبار حيث أن قيمة مستوى الدلالة لكل مجال اكبر من 0.05 ($sig. > 0.05$) وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام الاختبارات المعلميه.

المبحث الثاني
نتائج الدراسة الميدانية

1- مناقشة فقرات وفرضيات الدراسة:

تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة (One Sample T test) لتحليل فقرات الاستبانة، والجداول التالية تحتوي على المتوسط الحسابي والوزن النسبي للمتوسط وقيمة t ومستوى الدلالة لكل فقرة، وتكون الفقرة ايجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها، إذا كانت القيمة المطلقة لـــ t المحسوبة أكبر من القيمة المطلقة لـــ t الجدولية، والتي تساوي 1.98عند درجة حرية "109" ومستوى معنوية "0.05" (أو مستوى المعنوية اقل من 0.05 والوزن النسبي اكبر من 60 %)، وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها، إذا كانت القيمة المطلقة لـــ t المحسوبة أصغر من القيمة المطلقة لـــ t الجدولية عند درجة حرية "109" ومستوى معنوية "0.05" (أو مستوى المعنوية اقل من 0.05 والوزن النسبي اقل من 60 %)، وتكون آراء العينة في الفقرة محايدة إذا كان مستوى المعنوية اكبر 0.05

2- النتائج الإحصائية لاختبار الفرضية الأولى:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمان سليمة يعتمدها مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (3-12)

جدول يوضح نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الأول

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي للمتوسط	قيمة t	مستوى الدلالة
1	يُعتبر مجلس الإدارة الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان.	4.14	82.75	12.409	0.000
2	تتضمن إدارة مخاطر الائتمان تعريف وتحديد المخاطر الائتمانية، وأساليب "منهجيات" قياس ورقابة هذه المخاطر.	4.37	87.45	19.785	0.000
3	يهتم مجلس الإدارة بمراجعة سياسات الائتمان، وإجراء التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف.	4.27	85.45	17.178	0.000
4	يحرص مجلس الإدارة على التزام الإدارة التنفيذية بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس.	4.28	85.64	16.744	0.000
5	يتابع مجلس الإدارة قدرة الإدارة التنفيذية على إدارة أنشطة الائتمان بفاعلية وكفاءة، وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها.	4.19	83.85	16.574	0.000
6	يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية، ومراجعة التقنيات التي تستخدم لقياس المخاطر.	4.25	84.91	15.814	0.000
7	تلتزم الإدارة العليا بتطبيق استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة، وتطوير السياسات الائتمانية للمصرف.	4.18	83.64	16.130	0.000
8	تُعين الإدارة العليا بوضوح الأشخاص المختصين بإدارة مخاطر الائتمان، وحدود صلاحياتهم ومسؤولياتهم.	4.20	84.04	14.619	0.000
9	تفصل الإدارة العليا بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر.	3.96	79.27	10.559	0.000
10	تحرص الإدارة العليا للمصرف على دراسة وافية للمخاطر " تحديد وتحليل المخاطر المحتملة" المتعلقة بالخدمات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.	4.05	81.09	12.194	0.000

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي للمتوسط	قيمة t	مستوى الدلالة
11	توفر الإدارة العليا الكادر البشري المؤهل وذو الخبرة الكافية، والذي يكون قادرا على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف.	4.05	81.09	12.937	0.000
	جميع الفقرات	4.18	83.54	20.867	0.000

قيمة t الجدولية عند درجة حرية (109) ومستوى معنوية 0.05 تساوي 1.98

تابع جدول رقم (3-12)

يبين جدول رقم (3-12) تحليل فقرات المجال الأول، أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات ايجابية، حيث أن الوزن النسبي للمتوسط لكل فقرة اكبر من "60%" ومستوى المعنوية اقل من 0.05، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه " يُعتبر مجلس الإدارة الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 82.75%، وعلى أن " تتضمن إدارة مخاطر الائتمان تعريف وتحديد المخاطر الائتمانية، وأساليب "منهجيات" قياس ورقابة هذه المخاطر " بوزن نسبي 87.45%، وعلى أن " يهتم مجلس الإدارة بمراجعة سياسات الائتمان، وإجراء التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف " بوزن نسبي 85.45%، وعلى أن " يحرص مجلس الإدارة على التزام الإدارة التنفيذية بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس " بوزن نسبي 85.64%، وعلى أن " يتابع مجلس الإدارة قدرة الإدارة التنفيذية على إدارة أنشطة الائتمان بفاعلية وكفاءة، وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها " بوزن نسبي 83.85%، وعلى أن " يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية، ومراجعة التقنيات التي تستخدم لقياس المخاطر " بوزن نسبي 84.91%، وعلى أن " تلتزم الإدارة العليا بتطبيق استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة، وتطوير السياسات الائتمانية للمصرف " بوزن نسبي 83.64%، وعلى أن " تُعين الإدارة العليا بوضوح الأشخاص المختصين بإدارة مخاطر الائتمان، وحدود صلاحياتهم ومسؤولياتهم " بوزن نسبي 84.04%، وعلى أن " تفصل الإدارة العليا بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر

" بوزن نسبي 79.27%، نلاحظ هنا انخفاض نسبي لهذه الفقرة عن باقي فقرات المجال، حيث تبين لنا أن بعض المصارف لا تقوم بتخصيص دائرة مستقلة لإدارة مخاطر الائتمان، بل تجمع بين مهام قياس ومراقبة مخاطر الائتمان من جانب مع متابعة والسيطرة عليها من جانب آخر وذلك في دائرة واحدة تسمى دائرة التسهيلات، وعلى أن " تحرص الإدارة العليا للمصرف على دراسة وافية للمخاطر " تحديد وتحليل المخاطر المحتملة" المتعلقة بالخدمات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة " بوزن نسبي 81.09%، وعلى أن " توفر الإدارة العليا الكادر البشري المؤهل وذو الخبرة الكافية، والذي يكون قادرا على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف " بوزن نسبي 81.09% .

وبصفة عامة يتبين أن الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الأول يساوي 4.18 ، والوزن النسبي يساوي 83.54% وهو اكبر من "60%" ، وقيمة t المحسوبة تساوي 20.867 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، ومستوى المعنوية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05، الأمر الذي يعني قبول الفرضية بأن يوجد علاقة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر ائتمان سليمة يعتمدها مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. وهذا بدوره يؤكد أن المصارف تلتزم بالمبدأ الأول والثاني والثالث من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000. وأن قانون المصارف 2002 أجاز لسلطة النقد في البند الثالث من المادة الثامنة والثلاثون تحديد الشروط الواجب اتخاذها نحو أنواع وأشكال الائتمانات التي تمارسها المصارف. ويتفق مع ما جاء بأدبيات إدارة الائتمان المصرفي (الشواربي،2002) و(حنفي،2002). كما تتفق هذه النتيجة من البحث مع لجنة الخدمات المالية الأمريكية (1999) من خلال مبادئ إدارة المخاطر المصرفية الصادرة عنها، والتي تشتمل بأن يقوم مجلس الإدارة في أي مؤسسة مالية بوضع سياسات إدارة المخاطر،

وتتضمن هذه السياسات تعريف أو تحديد المخاطر وأساليب أو منهجيات قياس وإدارة والرقابة على المخاطر. ولتتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف، ويجب على مجلس الإدارة مراجعة هذه السياسات وإجراء التعديلات

الملائمة، ووجود هيكل تنظيمي يحدد بوضوح وبصورة خاصة مسؤوليات الأشخاص التي تُبنى قرارات أعمالها على المخاطر.

وتتفق هذه النتيجة مع استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية التي يتبعها (Bank of Pakistan)، والذي يعتبر مجلس إدارة أي مؤسسة مالية هو الجهة المسئولة عن وضع الأهداف الكلية، والسياسات والاستراتيجيات الخاصة بإدارة المخاطر. وينبغي أيضا على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية قد اتخذت الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها. كما يجب معرفة مجلس الإدارة بصورة منتظمة على المخاطر المختلفة التي يواجهها المصرف من خلال التقارير الدورية. وأيضا تتوافق مع ما أوصت به دراسة خان وحبيب (2001)، بأنه لتطوير ثقافة إدارة المخاطر في الصناعة المصرفية الإسلامية تحتاج إدارات المصارف أن تهيئ بيئة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديدها الواضح لأهداف وخطط إدارة المخاطر، ومن خلال قيام نظم قادرة على تحديد وقياس احتمالات التعرض للمخاطر والسيطرة عليها ودرء آثارها.

3- النتائج الإحصائية لاختبار الفرضية الثانية:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (3-13) جدول يوضح نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثاني

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	القيمة	مستوى الدلالة
1	يعمل المصرف في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد: الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية وكفاءة الضمانات.	4.29	85.82	17.055	0.000
2	تلتزم الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة مخاطر الائتمان التي يحددها مجلس الإدارة.	4.26	85.27	15.732	0.000
3	يأخذ المصرف بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة للأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية.	4.15	82.91	17.120	0.000
4	ينتفع المصرف من الضمانات لتخفيض مخاطر الائتمان.	4.23	84.67	16.032	0.000
5	يقوم المصرف بإجراء تقييم دوري للضمانات المقدمة من العملاء، للتأكد من أن هذه الضمانات لازالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض وتخفيف مخاطر الائتمان.	4.30	86.00	17.378	0.000
6	يحرص المصرف على المراجعة الدورية لتصنيف محفظة الائتمان.	4.30	86.00	19.913	0.000
7	يحرص المصرف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة.	4.33	86.67	20.270	0.000
8	تتحقق كفاءة السياسة الإقراضية والنقدية للمصرف بانخفاض نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3-10%.	4.11	82.26	13.243	0.000
9	يبذل المدير العام والعاملون في دوائر إدارة الائتمان جهودا حثيثة لمعالجة الديون المتعثرة، وتقويض أثرها السلبي على نتائج الأعمال وقاعدة رأس المال للمصرف.	4.28	85.64	16.988	0.000
10	يضع المصرف قواعد تنظيمية للحد من التركز " تنويع كاف للمحفظة الائتمانية" لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين ذو صلة فيما بينهم، للمناطق الجغرافية، القطاعات الاقتصادية.	4.04	80.73	13.089	0.000
11	يتبع المصرف منهجية التسعير السليمة للائتمان "التسعير الحساس للمخاطر".	3.96	79.27	12.505	0.000

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الدلالة
12	تخضع تعاملات منح الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة مجلس الإدارة، وفي حالات معينة " لذوي المصلحة" تبلغ للسلطات الرقابية.	4.26	85.27	16.615	0.000
13	تهتم إدارة الائتمان في المصرف بدراسة مخاطر الائتمان بإجراء الدراسات التسويقية، دراسة المنافسة، مخاطر السوق، التقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، الدراسات المستقبلية أو المتوقعة للعميل.	4.16	83.12	13.992	0.000
14	تهتم إدارة الائتمان في المصرف بالتحليل المالي الكافي للائتمان ومتابعة المقترض، لإدراك الدلائل المبكرة لتدهور الائتمان، والعمل مع المقترضين على معالجة التدهور	4.06	81.27	13.141	0.000
15	يتمتع الأشخاص الذين يقومون بإدارة مخاطر الائتمان بالمهارات الإدارية والفنية المطلوبة لإدارة مخاطر الائتمان بكفاءة.	4.06	81.27	13.311	0.000
16	تفوق العوائد من أنشطة الائتمان المخاطر التي يتعرض لها المصرف.	3.96	79.27	11.151	0.000
	جميع الفقرات	4.17	83.50	23.342	0.000

قيمة t الجدولية عند درجة حرية (109) ومستوى معنوية 0.05 تساوي 1.98

تابع جدول رقم(3-13)

يبين جدول رقم (3-13) تحليل فقرات المجال الثاني، حيث يتبين أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات ايجابية حيث أن الوزن النسبي لكل فقرة اكبر من "60%" ومستوى المعنوية اقل من 0.05، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه " يعمل المصرف في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد: الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية وكفاءة الضمانات " بوزن نسبي 85.82%، وعلى أن " تلتزم الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة مخاطر الائتمان التي يحددها مجلس الإدارة " بوزن نسبي 85.27%، وعلى أن " يأخذ المصرف بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة للأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية " بوزن نسبي 82.91%، وعلى أن " ينتفع المصرف من الضمانات لتخفيض مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 84.67%، وعلى أن " يقوم المصرف بإجراء تقييم دوري للضمانات المقدمة من العملاء، للتأكد من أن هذه الضمانات لازالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض وتخفيف مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 86.00%، وعلى أن " يحرص المصرف على المراجعة الدورية لتصنيف محفظة الائتمان " بوزن نسبي 86.00%، وعلى أن " يحرص المصرف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة " بوزن نسبي 86.67%،

وعلى أن " تتحقق كفاءة السياسة الإقراضية والنقدية للمصرف بانخفاض نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3-10%." بوزن نسبي 82.26%، وعلى أن " يبذل المدير العام والعاملون في دوائر إدارة الائتمان جهودا حثيثة لمعالجة الديون المتعثرة، وتقويض أثرها السلبي على نتائج الأعمال وقاعدة رأس المال للمصرف " بوزن نسبي 85.64%، وعلى أن " يضع المصرف قواعد تنظيمية للحد من التركز " تنويع كاف للمحفظة الائتمانية" لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين ذو صلة فيما بينهم، للمناطق الجغرافية، القطاعات الاقتصادية " بوزن نسبي 80.73%، وعلى أن " يتبع المصرف منهجية التسعير السليمة للائتمان "التسعير الحساس للمخاطر"." بوزن نسبي 79.27%، وعلى أن " تخضع تعاملات منح الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة مجلس الإدارة، وفي حالات معينة " لذوي المصلحة" تبلغ للسلطات الرقابية " بوزن نسبي 85.27%، وعلى أن " تهتم إدارة الائتمان في المصرف بدراسة مخاطر الائتمان بإجراء الدراسات التسويقية، دراسة المنافسة، مخاطر السوق، التقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، الدراسات المستقبلية أو المتوقعة للعميل " بوزن نسبي 83.12%، وعلى أن " تهتم إدارة الائتمان في المصرف بالتحليل المالي الكافي للائتمان ومتابعة المقترض، لإدراك الدلائل المبكرة لتدهور الائتمان، والعمل مع المقترضين على معالجة التدهور " بوزن نسبي 81.27%، وعلى أن " يتمتع الأشخاص الذين يقومون بإدارة مخاطر الائتمان بالمهارات الإدارية والفنية المطلوبة لإدارة مخاطر الائتمان بكفاءة " بوزن نسبي 81.27%، وعلى أن " تفوق العوائد من أنشطة الائتمان المخاطر التي يتعرض لها المصرف " بوزن نسبي 79.27%.

وبصفة عامة يتبين أن الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الأول يساوي 4.17 والوزن النسبي يساوي 83.50% وهو اكبر من "60%" وقيمة t المحسوبة تساوي 23.342 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، ومستوى المعنوية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 مما يعني قبول الفرضية أي يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وإدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية في المصارف بطريقة مناسبة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. وهذا بدوره يؤكد أن المصارف تلتزم بالمبدأ الرابع والخامس والسادس والسابع والتاسع من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000. ويتفق مع ما تضعه سلطة النقد من حدود تحوطية للحد من مخاطر الإقراض للأطراف ذوي الصلة فيما بينهم وفقا للمادة السادسة عشر والمادة الواحد

والعشرون من قانون المصارف 2002، وقرار سلطة النقد رقم (1) الصادر بتاريخ 1995/7/20. ويتفق أيضا مع شروط سلطة النقد للحد من التركز الائتماني في المصارف وفق تعميم 1997/20، والتزام بتعليمات التفتيش الميداني الذي يقوم به مراقبو سلطة النقد. وكفاية تكوين المخصصات لتغطية مخاطر التسهيلات المباشرة وغير المباشرة وفقا للمادة الثامنة والثلاثون "البند الثاني" من قانون المصارف 2002، وتعميم سلطة النقد رقم 2001/93. ويتفق مع ما جاء بأدبيات إدارة الائتمان المصرفي (الشواربي،2002) و(الزبيدي،2002) و(اتحاد المصارف العربية، مايو، 2006). كما تؤيد هذه النتيجة كلا من دراسة ظاهر ومعلا (1999) ودراسة أبو عبدو (2004) بأن تتخذ كلا من المصارف الأردنية والمصارف العاملة في فلسطين قراراتها الائتمانية على ركائز مهنية وتعتمد على محددات داخلية وخارجية، وبخاصة عامل توفر الضمانات. وأيضا تتفق نتائج إجابات العينة حول كفاءة إدارة وقياس وضبط العمليات الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين مع ما تتضمنه بيانات جدول (2– 10)، والذي يوضح أن المصارف تتحوط بمخصصات خسائر ائتمان قوية بالنسبة للتسهيلات الائتمانية المشكوك في تحصيلها، ونجحت معظمها في معالجة نسبة عالية من محفظة الديون المتعثرة، وسط توقعات بأن تواصل المصارف هذه الجهود، واعتبرت الديون المتعثرة لمعظم المصارف في العام 2005 في إطار الحدود الآمنة. ويؤكد كفاية المخصصات لتغطية الديون المتعثرة ما ورد في دراسة زايدة (2006) بأن يوجد التزام من المصارف العاملة في فلسطين فيما يتعلق بتكوين المخصصات لمعالجة التعثر.

4- النتائج الإحصائية لاختبار الفرضية الثالثة:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين والمقومات اللازمة في المصارف لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة " بازل II " لتحديد وقياس المخاطر الائتمانية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

جدول رقم (3-14)

جدول يوضح نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثالث

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	القيمة	مستوى الدلالة
1)يصعب على المصرف قياس مخاطر الائتمان وفقا لمنهجيات بازل II للأسباب التالية:					
1	أ- غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصرف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية التي تعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع.	3.87	77.41	9.167	0.000
2	ب- قلة عدد العملاء المصنفين من قبل شركات تصنيف ائتماني خارجية.	3.90	77.96	10.542	0.000
3	ت- عدم وجود أنظمة تصنيف داخلي للائتمان لعملاء المصرف.	3.26	65.14	2.366	0.020
4	ث- عدم وجود بيانات تاريخية شاملة "انخفاض جودة المعلومات الائتمانية" يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان.	3.67	73.45	6.833	0.000
5	ج- يحتاج الانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II، وخاصة الأساليب الأكثر تقدما تعديلا في النظم المحاسبية التي يتبعها المصرف، وبما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصاح والشفافية.	3.71	74.13	7.567	0.000
6	ح- يحتاج المصرف إلى تدريب مستمر وتعليم لتطوير القدرات والمهارات البشرية، وخاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال.	4.22	84.36	16.575	0.000
7	خ- عدم توافر الموارد المناسبة للمصرف من أجل تلبية احتياجات الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات.	3.42	68.49	3.564	0.001

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	قيمة	مستوى الدلالة
	جميع الفقرات	3.72	74.31	10.182	0.000
2- ما هو الأسلوب "Approach" الذي سيتبعه مصرفكم لقياس مخاطر الائتمان في إطار بازل -2؟					
1	أ- الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach	1.73	86.60	5.131	0.000
2	ب- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي Foundation Internal_ Rating Based Approach (IRB)	1.59	79.47	1.763	0.081
3	ج- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم Advanced Internal Rating Based Approach	1.57	78.38	1.165	0.248
	جميع الفقرات	1.70	85.17	6.076	0.000
3- هل حددت سلطة النقد الفلسطينية للمصارف العاملة في فلسطين اعتماد المنهج الملائم لأجل احتساب مخاطر الائتمان؟					
1	أ- الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach	1.46	73.04	0.791-	0.431
2	ب- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي Foundation Internal Rating Based Approach (IRB)	1.33	66.67	3.335-	0.001
3	ج- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم Advanced Internal Rating Based Approach	1.32	66.11	3.589-	0.001
	جميع الفقرات	1.41	70.51	2.147-	0.034

قيمة t الجدولية عند درجة حرية (109) ومستوى معنوية 0.05 تساوي 1.98

تابع جدول رقم (3-14)

أ)الصعوبات التي يواجهها المصرف لقياس مخاطر الائتمان وفقا لمنهجيات بازل II :

يبين جدول رقم (3-14) تحليل فقرات المجال الثالث، حيث يتبين أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات ايجابية حيث أن الوزن النسبي لكل فقرة اكبر من "60%" ومستوى المعنوية اقل من 0.05، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه يصعب على المصرف قياس مخاطر الائتمان وفقا لمنهجيات بازل II للأسباب التالية حسب الأهمية:

1. يحتاج المصرف إلى تدريب مستمر وتعليم لتطوير القدرات والمهارات البشرية، وخاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال حيث احتل هذا السبب المرتبة الأولى بوزن نسبي 84.36%

2. قلة عدد العملاء المصنفين من قبل شركات تصنيف ائتماني خارجية حيث احتل هـذا السـبب المرتبة الثانية بوزن نسبي 77.96%.
3. غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصرف على الاسـتفادة من الأوزان التفضيلية التي تعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع حيـث احتل هذا السبب المرتبة الثالثة بوزن نسبي 77.41%.
4. يحتاج الانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II، وخاصة الأساليب الأكثر تقدما تعـديلا فـي الـنظم المحاسبية التي يتبعها المصرف، وبما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصـاح والشفافية حيث احتل هذا السبب المرتبة الرابعة بوزن نسبي 74.13%.
5. عدم وجود بيانات تاريخية شاملة "انخفاض جودة المعلومات الائتمانية" يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان حيث احتل هذا السبب المرتبة الخامسة بوزن نسبي 73.45%.
6. عدم توافر الموارد المناسبة للمصرف من أجل تلبية احتياجـات الاسـتثمار فـي التكنولوجيـا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات حيث احتل هذا السـبب المرتبـة السادسـة بوزن نسبي 68.49%.
7. عدم وجود أنظمة تصنيف داخلي للائتمان لعملاء المصرف حيث احتل هـذا السـبب المرتبـة السابعة والأخيرة بوزن نسبي 65.14%. ويشير انخفاض الوزن النسبي هنا على مدى الحاجـة لوجود أنظمة تصنيف داخلي للائتمان لعملاء المصرف، تقوم بتحديد أكثر دقة لخصائص كـل عميل ائتمان وخصائص المحفظة الائتمانية، والتركز الائتماني، ومشاكل الائتمان، ومدى كفاية احتياطات خسائر القروض، وتسعير الائتمان، وكفاية رأس المال.

وبصفة عامة يتبين أن الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الأول يساوي 3.72 والوزن النسبي يساوي 74.31% وهو اكبر من "60%" ، وقيمة t المحسوبة تساوي 10.182 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، ومستوى المعنوية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05، مما يعني وجود صعوبات تواجهها المصارف لقياس مخاطر الائتمان وفقا لمنهجيات بازل II عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. مما يعني رفض الفرضية، أي أن المصارف العاملة في فلسطين لا يتوفر لها المقومات اللازمة. وهذا يتفق مع التحديات التي تواجهها المصارف العربية لتطبيق بازل II، وخصوصا بالنسبة للمتطلبات المتعلقة بقياس مخاطر الائتمان والإفصاح المالي (البيلاوي 2006)، (اتحاد المصارف العربية، 2006).

ب) الأسلوب "Approach" الذي سيتبعه مصرفكم لقياس مخاطر الائتمان في إطار بازل –2

يبين جدول رقم (3–14) آراء أفراد العينة في الأساليب المتبعة لقياس مخاطر الائتمان في إطار بازل –2 في مصارفهم، وذلك بوجود إجماع لدى المستجيبين على استخدام الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach، وهذا ما يدل عليه حيث احتل المرتبة الأولى بوزن نسبي 86.60%.

وهذا يتفق مع توجه المصارف العربية للبدء بتطبيق المنهج المعياري لاحتساب مخاطر الائتمان، ومن ثم الانتقال لتطبيق المناهج الأكثر تقدما، بعد تحقق لجنة الرقابة على المصارف من قدرة المصرف المعني على ذلك (اتحاد المصارف العربية، 2006). ويختلف مع نتائج استطلاع دراسة SAS (2004)، بتوجهات المؤسسات المالية في دول أخرى نحو تطبيق المدخل المستند للتصنيف الداخلي المتقدم.

بينما لم توافق أفراد العينة على تطبيق أسلوب التقييم الداخلي الأساسي والمتقدم لعدم وجود المقومات اللازمة لتطبيق مثل هذا الأسلوب.

ج) هل حددت سلطة النقد الفلسطينية للمصارف العاملة في فلسطين اعتماد المنهج الملائم لأجل احتساب مخاطر الائتمان؟

يبين جدول رقم (3–14) موافقة أفراد العينة بأن سلطة النقد الفلسطينية للمصارف العاملة في فلسطين لم تقم باعتماد المنهج الملائم لأجل احتساب مخاطر الائتمان. وهذا ما يدل عليه نتائج اختبار t، حيث أن جميع قيم t سالبة وذات معنوية احصائية عند 05.

5- النتائج الإحصائية لاختبار الفرضية الرابعة:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وأنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول رقم (3-15)

جدول يوضح نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الرابع

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	القيمة t	مستوى الدلالة
1	تستند تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة "اعتمادية المعلومات"	3.85	77.06	11.425	0.000
2	تسمح معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان لإدارة المصرف بسرعة تقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وخاصة تحديد تركزات مخاطر المحفظة الائتمانية.	3.88	77.61	11.997	0.000
3	تُمكن معلومات نظم إدارة المعلومات مجلس الإدارة وجميع المستويات الإدارية من إنجاز عملية المراقبة، وتحديد متطلبات رأس المال.	3.98	79.63	13.990	0.000
4	يحتاج المصرف إلى القيام ببعض التعديلات الجوهرية في النظم الداخلية، تضمن تدفق المعلومات بين الدوائر التنفيذية من جهة، وانتقالها من المستويات التشغيلية إلى أعلى المستويات الإدارية من جهة أخرى.	3.85	77.04	10.393	0.000
5	تُراجع الإدارة التنفيذية مدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأــكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان.	3.93	78.50	12.375	0.000
	جميع الفقرات	3.90	77.97	17.550	0.000

قيمة t الجدولية عند درجة حرية (109) ومستوى معنوية 0.05 تساوي 1.98

تابع جدول رقم (3-15)

يبين جدول رقم (3-15) تحليل فقرات المجال الرابع، حيث يتبين أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات ايجابية حيث أن الوزن النسبي لكل فقرة اكبر من "60%" ومستوى المعنوية اقل من 0.05، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه " تستند تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة "اعتمادية المعلومات"" بوزن نسبي 77.06%،وعلى أن " تسمح معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان لإدارة المصرف بسرعة تقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وخاصة تحديد تركزات مخاطر المحفظة الائتمانية " بوزن نسبي 77.61%، وعلى أن " تُمكن معلومات نظم إدارة المعلومات مجلس الإدارة وجميع المستويات الإدارية من إنجاز عملية المراقبة، وتحديد متطلبات رأس المال " بوزن نسبي 79.63%، وعلى أن " تُراجع الإدارة التنفيذية مدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأــكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 78.50 % . وفي ذات الوقت " يحتاج المصرف إلى القيام ببعض التعديلات الجوهرية في النظم الداخلية، تضمن تدفق المعلومات بين الدوائر التنفيذية من جهة، وانتقالها من المستويات التشغيلية إلى أعلى المستويات الإدارية من جهة أخرى " بوزن نسبي 77.04%

وبصفة عامة يتبين أن الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الرابع يساوي 3.90، والوزن النسبي يساوي 77.97% وهو اكبر من "60%"، وقيمة t المحسوبة تساوي 17.55 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، ومستوى المعنوية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 . الأمر الذي يعني قبول الفرضية، بأن يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وأنظمة معلومات وتقنيات تحليل في المصارف تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس المخاطر الائتمانية بدقة وكفاءة عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. وهذا بدوره يؤكد أن المصارف تلتزم بالمبدأ الثامن والحادي عشر من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000. كما تؤيد هذه النتيجة لجنة الخدمات المالية الأمريكية (1999)، من خلال مبادئ إدارة المخاطر المصرفية الصادرة عنها، والتي تشتمل بأن إطار فاعل لإدارة المخاطر يحتاج وجود نظام معلومات إدارية فاعل يضمن تدفق المعلومات من المستويات التشغيلية إلى أعلى المستويات الإدارية.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة السيقلي(2005)، بأن المعلومات التي تحصل عليها سلطة النقد الفلسطينية من المصارف تتناسب مع متطلبات مبادئ الرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل من حيث الشمولية والدقة والانتظام.

وأيضا تتوافق مع ما أوصت به دراسة خان وحبيب، (2001)، بأنه لتطوير ثقافة إدارة المخاطر في الصناعة المصرفية الإسلامية يجب توفير نظم إدارة المعلومات عن المخاطر يتمتع بالشمولية والدقة. ويعزز ذلك، بأن أفادت عينة دراسة SAS (2004) أن من أهم العناصر التي تساهم في تطوير أنظمة إدارة مخاطر الائتمان في المؤسسات المالية هو جودة المعلومات الائتمانية، والتي يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان، واتخاذ القرار الائتماني. وأن من أهم الاستثمارات التي تنوي المؤسسات المالية توظيف الأموال فيها لتطوير أنظمة إدارة مخاطر الائتمان هو تحسين البيئة التنظيمية ونظم المعلومات للمؤسسة لإعداد التقارير الإدارية والمالية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان.

6- النتائج الإحصائية لاختبار الفرضية الخامسة:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) للمصارف قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة، بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان والالتزام بالأنظمة والسياسات والخطط والتعليمات الداخلية وكذلك الإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر في المصارف، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول رقم (3-16)

جدول يوضح نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال الخامس

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	قيمة	مستوى الدلالة
	أ- المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان:				
1	1- يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان.	4.11	82.26	12.617	0.000
2	2- يتمتع التدقيق الداخلي لمخاطر الائتمان بالاستقلالية وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.	4.03	80.55	11.209	0.000
3	3- تساعد المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم عملية إدارة الائتمان في المصرف.	4.09	81.83	13.320	0.000
4	4- تحدد المراجعة الداخلية للائتمان دقة تصنيفات مخاطر محفظة الائتمان.	3.97	79.45	11.318	0.000
5	5- تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.	3.94	78.72	11.313	0.000
6	6- تُستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان ومنهجيات قياس مخاطر الائتمان	3.94	78.90	10.708	0.000
7	7- تُستخدم المراجعة الداخلية للائتمان في تحديد أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود.	3.84	76.88	9.530	0.000

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	قيمة	مستوى الدلالة
8	8- تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل مبكرة.	4.01	80.18	11.479	0.000
9	9- تقدم المراجعة الداخلية للائتمان تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وهي كالآتي: - تُعد تقييما عن مستوى واتجاهات مخاطر الائتمان، وآثارها على مستويات رأس مال المصرف. - تقييم كفاءة نظم القياس. - تقييم المتطلبات المستقبلية لرأس مال المصرف وفقا لقيمة مخاطر الائتمان، والتعديلات اللازمة في الخطة الاستراتيجية للائتمان تبعا لذلك.	3.80	75.93	9.047	0.000
جميع الفقرات المتعلقة بالمراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان		3.97	79.40	14.004	0.000
ب- دور سلطة النقد الفلسطينية					
1	يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى كفاية رأس مال المصرف مقارنة بمخاطر الائتمان.	4.11	82.29	15.474	0.000
2	يُنفذ مراقبو سلطة النقد المراجعة اللازمة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها.	4.09	81.89	14.775	0.000
3	يقوم مراقبو سلطة النقد بإجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للمصرف.	3.94	78.86	11.805	0.000
4	يضع مراقبو سلطة النقد حدود تقيد تعرضات المخاطر للأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم.	3.93	78.65	12.618	0.000
5	يقوم مراقبو سلطة النقد بمراقبة اتجاهات محفظة الائتمان، ومناقشة أي تدهور ملحوظ في المحفظة مع الإدارة العليا مثل: ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير مخصصات إضافية، تأثير توقف فوائد مستحقة على ربحية المصرف.	3.90	77.90	11.529	0.000
6	يتابع مراقبو سلطة النقد اتخاذ المصرف الإجراءات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان.	3.88	77.52	10.408	0.000
7	يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات.	3.76	75.28	9.698	0.000

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الدلالة
8	يحدد مراقبو سلطة النقد مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف عملية إدارة مخاطر الائتمان.	3.71	74.23	8.067	0.000
9	يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان لعمليات منح الائتمان.	3.70	73.96	8.542	0.000
10	يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى إدراك إدارة المصرف للمخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة.	3.70	73.96	8.429	0.000
	جميع الفقرات المتعلقة بدور سلطة النقد الفلسطينية	3.87	77.48	16.043	0.000
	جميع فقرات المجال	3.92	78.48	17.318	0.000

قيمة t الجدولية عند درجة حرية (109) ومستوى معنوية 0.05 تساوي 1.98

تابع جدول رقم (3-16)

أ- المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان:

يبين جدول رقم (16) تحليل فقرات المجال الخامس (المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان)، حيث يتبين أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات ايجابية، وأن الوزن النسبي لكل فقرة اكبر من "60%" ومستوى المعنوية اقل من 0.05 . بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه " يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان " بوزن نسبي 82.26%، وعلى أن " يتمتع التدقيق الداخلي لمخاطر الائتمان بالاستقلالية وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة " بوزن نسبي 80.55%، وعلى أن " تساعد المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم عملية إدارة الائتمان في المصرف " بوزن نسبي 81.83%، وعلى أن " تحدد المراجعة الداخلية للائتمان دقة تصنيفات مخاطر محفظة الائتمان " بوزن نسبي 79.45%، وعلى أن " تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا " بوزن نسبي 78.72%، وعلى أن " تُستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان ومنهجيات قياس مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 78.90%، وعلى أن " تُستخدم المراجعة الداخلية للائتمان في تحديد أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود " بوزن نسبي 76.88%، وعلى أن " تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل

مبكرة " بوزن نسبي 80.18%، وعلى أن " تقدم المراجعة الداخلية للائتمان تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وهي كالآتي:

- تُعد تقييما عن مستوى واتجاهات مخاطر الائتمان، وآثارها على مستويات رأس مال المصرف.
- تقييم كفاءة نظم القياس.
- تقييم المتطلبات المستقبلية لرأس مال المصرف وفقا لقيمة مخاطر الائتمان، والتعديلات اللازمة في الخطة الإستراتيجية للائتمان تبعا لذلك" بوزن نسبي 75.93%.

وبصفة عامة يتبين أن الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الخامس (المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان) يساوي 3.97، والوزن النسبي يساوي 79.40 % وهو اكبر من "60%، وقيمة t المحسوبة تساوي 14.004، وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، ومستوى المعنوية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05، مما يعني توفر مراجعة داخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان في المصارف الفلسطينية عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. وهذا بدوره يؤكد أن المصارف تلتزم بالمبدأ الرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000. ويتوافق مع المادة الرابعة والعشرون من قانون المصارف، وقد نصت في البند (و) على أن من مسؤوليات مجلس إدارة أي مصرف مرخص انتخاب لجنة التدقيق الداخلي من أعضاء مجلس الإدارة. وقرار سلطة النقد رقم (1) الصادر في 20/7/ 1995، بأن يُعين المصرف مدققا ومراقبا داخليا للقيام بأعمال التفتيش والمراقبة والتدقيق لأعمال المصرف اليومية في مختلف فروعه. كما تؤيد هذه النتيجة ما جاءت به لجنة الخدمات المالية الأمريكية (1999)، من خلال مبادئ إدارة المخاطر المصرفية الصادرة عنها، بأن الأشخاص القائمين بوظيفة مراجعة المخاطر والتدقيق الداخلي يجب أن يتمتعوا بالاستقلالية، وترفع تقاريرهم مباشرة لمجلس الإدارة.

وتتفق هذه النتيجة مع ما أوصت به دراسة البنك الأهلي المصري (2001)، بأنه لمواجهة المخاطر المصرفية لابد من توافر نظم الرقابة الداخلية بقدر كاف ومناسب لحجم أنشطة المصرف. وأيضا تتوافق مع ما أوصت به دراسة خان وحبيب (2003)، بأنه للتأكد من فاعلية عملية إدارة المخاطر المصرفية تحتاج المصارف الإسلامية أن تُوجد نظاما حاذقا للمراقبة الداخلية.

ب) دور سلطة النقد الفلسطينية

يبين جدول رقم (3–16) أن دور سلطة النقد الفلسطينية كالتالي حسب الأهمية:

1- يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى كفاية رأس مال المصرف مقارنة بمخاطر الائتمان حيث احتل المرتبة الأولى بوزن نسبي 82.29%.

2- يُنفذ مراقبو سلطة النقد المراجعة اللازمة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها حيث احتل المرتبة الثانية بوزن نسبي 81.89%.

3- يقوم مراقبو سلطة النقد بإجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للمصرف حيث احتل المرتبة الثالثة بوزن نسبي 78.86%.

4- يضع مراقبو سلطة النقد حدود تقيد تعرضات المخاطر للأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم حيث احتل المرتبة الرابعة بوزن نسبي 78.65%.

5- يقوم مراقبو سلطة النقد بمراقبة اتجاهات محفظة الائتمان، ومناقشة أي تدهور ملحوظ في المحفظة مع الإدارة العليا مثل: ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير مخصصات إضافية، تأثير توقف فوائد مستحقة على ربحية المصرف حيث احتل المرتبة الخامسة بوزن نسبي 77.90%.

6- يتابع مراقبو سلطة النقد اتخاذ المصرف الإجراءات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان حيث احتل المرتبة السادسة بوزن نسبي 77.52%.

7- يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات حيث احتل المرتبة السابعة بوزن نسبي 75.28%.

8- يحدد مراقبو سلطة النقد مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف عملية إدارة مخاطر الائتمان حيث احتل المرتبة الثامنة بوزن نسبي 74.23%.

9- يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان لعمليات منح الائتمان حيث احتل المرتبة التاسعة بوزن نسبي 73.96%.

10-يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى إدراك إدارة المصرف للمخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة حيث احتل المرتبة التاسعة والأخيرة بوزن نسبي 73.96%.

وبصفة عامة يتبين أن الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الخامس المتعلقة بدور السلطة الفلسطينية في الرقابة على مخاطر الائتمان يساوي 3.87 والوزن النسبي يساوي 77.48 %وهو اكبر من "60%" وقيمة t المحسوبة تساوي 16.043 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، ومستوى المعنوية تساوي 0.000 وهي اقل من 0.05 مما يعني أن لسلطة النقد الفلسطينية دور كبير في الرقابة على مخاطر الائتمان عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. وهذا بدوره يؤكد أن المصارف تلتزم بالمبدأ السابع عشر من مبادئ إدارة مخاطر الائتمان الواردة في وثيقة بازل سبتمبر 2000. ويعزز دور سلطة النقد في الرقابة على المحفظة الائتمانية وإدارة الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين من خلال مواد قانون المصارف 2002، والتي وردت واضحة في المادة الثامنة والثلاثون ببنودها، والمادة السابعة والأربعون ببنودها، وتعميم رقم 2001/93 الصادر في 2001/7/22، ودليل التفتيش الميداني الخاص بسلطة النقد. والمادة السادسة عشر والمادة الحادية والعشرون من قانون المصارف 2002 والقرار رقم (1) الصادر بتاريخ 1995/7/20 فيما يتعلق بالحدود التحوطية للحد من مخاطر الإقراض للأطراف ذات الصلة بالمصرف. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة السيقلي (2005)، بأن هناك التزام بشكل عام من قبل سلطة النقد باعتماد أساليب الرقابة المصرفية المستمرة في رقابتها على الجهاز المصرفي الفلسطيني، ويكون لها حق التدخل لاتخاذ إجراءات وتدابير تصحيحية بحق المصارف التي لا تلتزم بالنظم الرقابية التحوطية.

كما بلغ الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال الخامس يساوي 3.92 والوزن النسبي يساوي 78.48 % وهو اكبر من "60%" وقيمة t المحسوبة تساوي 17.318 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98، مما يعني قبول الفرضية أي يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين ووجود نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) للمصارف قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة، بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان والالتزام بالأنظمة والسياسات والخطط والتعليمات الداخلية وكذلك الإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر في المصارف، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

7- النتائج الإحصائية لاختبار الفرضية السادسة:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وتوجه المصارف العاملة في فلسطين نحو تعزيز الانضباطية السوقية "الشفافية والإفصاح في السوق"، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس المال، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب قياسها وإدارتها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول (3-17) يوضح نتائج اختبار إجابات أفراد العينة على فقرات المجال السادس

مسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الوزن النسبي	القيمة t	مستوى الدلالة
1	يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة، تبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح.	4.18	83.52	14.729	0.000
2	يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن الأداء المالي للمصرف.	4.09	81.85	13.932	0.000
3	يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن المركز المالي للمصرف، وبخاصة كفاية وهيكلية رأس مال المصرف، والسيولة.	4.14	82.78	15.686	0.000
4	يتضمن الإفصاح الدوري السياسات المحاسبية في تقييم أصول والتزامات المصرف	3.94	78.70	10.684	0.000
5	يتضمن الإفصاح السياسات المحاسبية المطبقة في تكوين مخصصات التسهيلات الائتمانية.	3.99	79.81	12.822	0.000
6	يتضمن الإفصاح الدوري الأساليب المتبعة في إدارة وقياس مخاطر الائتمان.	3.93	78.69	11.528	0.000
7	يتضمن الإفصاح الدوري نوعية وحجم مخاطر الائتمان	3.88	77.59	11.690	0.000
	جميع الفقرات	4.02	80.42	15.610	0.000

قيمة t الجدولية عند درجة حرية (109) ومستوى معنوية 0.05 تساوي 1.98

يبين جدول رقم (3-17) تحليل فقرات المجال السادس حيث يتبين أن آراء أفراد العينة في جميع الفقرات ايجابية حيث أن الوزن النسبي لكل فقرة اكبر من "60%" ومستوى المعنوية اقل من

0.05، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أنه " يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة، تبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح " بوزن نسبي 83.52%، وعلى أن " يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن الأداء المالي للمصرف " بوزن نسبي 81.85%، وعلى أن " يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن المركز المالي للمصرف، وبخاصة كفاية وهيكلية رأس مال المصرف، والسيولة " بوزن نسبي 82.78%، وعلى أن " يتضمن الإفصاح الدوري السياسات المحاسبية في تقييم أصول والتزامات المصرف " بوزن نسبي 78.70%، وعلى أن " يتضمن الإفصاح السياسات المحاسبية المطبقة في تكوين المخصصات " بوزن نسبي 79.81%، وعلى أن " يتضمن الإفصاح الدوري الأساليب المتبعة في إدارة وقياس مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 78.69%، وعلى أن " يتضمن الإفصاح الدوري نوعية وحجم مخاطر الائتمان " بوزن نسبي 77.59%.

وبصفة عامة بلغ الوسط الحسابي لجميع فقرات المجال السادس يساوي 4.02، والوزن النسبي يساوي 80.42 % وهو اكبر من "60%"، وقيمة t المحسوبة تساوي 15.610 وهي اكبر من قيمة t الجدولية والتي تساوي 1.98. مما يعني قبول الفرضية أي يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفق الإطار الجديد لكفاية رأس المال "بازل II" في المصارف العاملة في فلسطين وتوجه المصارف العاملة في فلسطين نحو تعزيز الانضباطية السوقية "الشفافية والإفصاح في السوق"، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس المال، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب قياسها وإدارتها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$. وهذا يتوافق مع متطلبات الإفصاح الواردة في المحور الثالث لاتفاقية بازل الجديدة بازل II وهو انضباط السوق Market discipline. ويؤيده تقارير القوائم المالية السنوية لعدد من المصارف ومنها "بنك فلسطين المحدود، وبنك الاستثمار، والمؤسسة المصرفية الفلسطينية)، ومقابلة مدير دائرة رقابة المصارف بسلطة النقد الفلسطينية.

المبحث الثالث

النتائج والتوصيات

أولا: النتائج:

يهدف هذا البحث إلى تقييم واقع استراتيجيات ونظم إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، والاستعدادات والإجراءات التي تتخذها لتطوير هذه الأنظمة وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية "متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية

بازل II"، وإعداد إطارا شاملا لإدارة مخاطر الائتمان في المصارف وفق الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية. وأن محتويات البحث تتمحور نحو تحقيق هذه الأهداف. وعليه نورد النتائج التي تحققت من البحث ارتباطا بالأهداف، حيث تبين من خلال دراسة بيئة إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين ما يلي:

أ- كفاءة العملية الائتمانية..... ويشمل ذلك:

1. يعتمد مجلس الإدارة بالمصارف استراتيجية لإدارة مخاطر الائتمان، والتي تشمل وضع السياسات الائتمانية وتحديد مخاطر الائتمان وأساليب قياس ورقابة هذه المخاطر والسيطرة عليها.
2. يُراجع مجلس الإدارة سياسات الائتمان، ويُجري التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف، وخاصة أن الظروف السياسية والاقتصادية في المحافظات الفلسطينية في حال عدم استقرار مستمر.
3. يحرص مجلس الإدارة على التزام الإدارة التنفيذية بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس.
4. يُتابع مجلس الإدارة قدرة الإدارة التنفيذية على إدارة أنشطة الائتمان بفاعلية وكفاءة، وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها.

5. يُراجع مجلس الإدارة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية، من خلال التقارير الإدارية والمالية.

6. تلتزم الإدارة العليا بإدارة أنشطة الائتمان وفق استراتيجية وأهداف إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل مجلس إدارة المصرف، وتعمل على تطوير السياسات الائتمانية للمصرف.

7. تهتم إدارة التسهيلات الائتمانية بدراسة مخاطر الائتمان، بإجراء الدراسات التسويقية ودراسة المنافسة ومخاطر السوق والتقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، والتحليل المالي للائتمان، وتتفهم لمستويات المخاطر في المشروعات والعملاء الذين تعتزم تمويلهم، وهي قادرة على إدارة مستوى المخاطر التي قررت قبولها، وتحرص على تفادي تركز محفظة الائتمان، وتعمل على كفاية الضمانات وسلامة واكتمال ملفات العملاء، والمراجعة الدورية لتصنيف المحفظة الائتمانية. وكفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة.

8. يوجد ضوابط رقابية فعالة على الائتمان، حيث يتم متابعة التسهيلات الائتمانية الممنوحة، لإمكان تدارك مخاطر الائتمان في مراحل مبكرة، وإيجاد الحلول المناسبة لتخفيض مخاطر الائتمان وتحقيق أهداف المصرف والعملاء.

9. تحرص المصارف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة الائتمانية، ونجحت معظم المصارف في معالجة نسبة عالية من محفظة الديون المتعثرة، وسط توقعات بأن تواصل المصارف هذه الجهود، واعتبرت الديون المتعثرة لمعظم المصارف في العام 2005 في إطار الحدود الآمنة.

10. يتصف العاملون بالجهاز الفني للائتمان بالكفاءة المطلوبة لتحليل وتقييم جدوى الائتمان.

ب- يتمتع الأشخاص القائمون بوظيفة مراجعة المخاطر والتدقيق الداخلي بالاستقلالية، وتُرفع تقاريرهم مباشرة لمجلس الإدارة.

ج- جودة المعلومات الائتمانية، والتي يمكن الاعتماد عليها في إدارة مخاطر الائتمان، واتخاذ القرار الائتماني ومراقبة الائتمان.

ء- يصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II للأسباب الآتية:

1. غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصارف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية، التي تُعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع.
2. قلة عدد العملاء المصنفين من قبل شركات تصنيف ائتماني خارجية.
3. عدم وجود أنظمة تصنيف داخلي للائتمان لعملاء المصرف.
4. عدم وجود بيانات تاريخية شاملة "انخفاض جودة المعلومات الائتمانية"، يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان.
5. يحتاج الانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II، وخاصة الأساليب الأكثر تقدما تعديلا في النظم المحاسبية التي يتبعها المصرف، وبما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصاح والشفافية.
6. عدم كفاية التدريب والتعليم في المصارف لتطوير القدرات والمهارات البشرية في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال.
7. عدم توافر الموارد المالية اللازمة للمصرف من أجل تلبية احتياجات الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات.

هـ- تُفضل المصارف استخدام الأسلوب المعياري الموحد Standardized Approach عند قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II، عن استخدامها لأسلوب التقييم الداخلي IRB.

و- لم تُحدد سلطة النقد للمصارف العاملة في فلسطين اعتماد المنهج الملائم لأجل احتساب مخاطر الائتمان.

ء- تقوم سلطة النقد بإصدار القواعد الاسترشادية أو الضوابط الائتمانية بهدف تحقيق الرقابة على المصارف، وأيضا وضع قواعد إلزامية للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان، مثل قواعد التركزات الائتمانية، وتتابع سلطة النقد إصدار القرارات والتعميمات الخاصة بتصنيفات الديون، وتكوين المخصصات لمقابلة الديون المشكوك في تحصيلها والمعدومة، وتجنيب الفوائد غير المحصلة وعدم إدراجها ضمن الإيرادات.

ويتابع موظفو الرقابة الميدانية في سلطة النقد عمليا ممارسات المصارف وإجراءاتها المتعلقة بمنح ومتابعة القروض، ويتابعون توافر الضوابط الإدارية وتحديد الصلاحيات الداخلية ونطاق التفويض والسلطات لعملية إدارة الائتمان في المصارف، كما يأخذ مراقبو سلطة النقد بالاعتبار نتائج تقييم التدقيق الداخلي وتقاريره الدورية لعمليات إدارة الائتمان في المصرف.

ومن ناحية الرقابة المكتبية، تلتزم المصارف بتقديم تقارير ربع سنوية بشأن محفظة القروض والاستثمارات. مع ضرورة قيام المصارف بالاطلاع على البيانات المجمعة التي يعدها وحدة المخاطر المصرفية في دائرة الرقابة على المصارف، والتي تختص بتجميع المعلومات عن عملاء المصارف، وتستفيد المصارف من هذه المعلومات في عملية تحديد جودة عملاء الائتمان.

ثانيا: التوصيات:

من خلال ما تم عرضه في فصول البحث، والنتائج التي تحققت، فإن البحث يخلص إلى مجموعة من التوصيات، تشكل في مجموعها منهجية لتطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان في المصارف العاملة في فلسطين وفق الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية، وهي كالآتي:

1. أن تعمل المصارف على تحسين إدارة المخاطر المصرفية بتنوعها، والتي تتطلب من المصارف ضرورة الالتزام بتطبيق المعايير الدولية في مجالات كفاية رأس المال، والمراجعة الرقابية، والمحاسبة، والشفافية والإفصاح.
2. تعزيز تطبيق الحوكمة الرشيدة في المصارف، لأن الإدارة السليمة تعتبر أمرا هاما لبقاء ونجاح المؤسسات على المدى الطويل.
3. أن تتوافق السياسات الائتمانية بالمصارف مع التغيرات في الأوضاع الاقتصادية، سواء في الاقتصاد ككل، أو في قطاعات معينة. وخاصة أن بيئة الاستثمار في المحافظات الفلسطينية تتصف بالتقلبات السياسية والاقتصادية، مما يزيد من توقعات مخاطر الائتمان في المصارف.
4. يجب أن تحرص المصارف على وجود إدارة متخصصة لإدارة مخاطر الائتمان، تعمل على تحديد وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان، ومدى كفاءة أدوات معالجة ومواجهة هذه المخاطر.
5. زيادة الإفصاح والشفافية بالمعلومات المالية وغير المالية، وخاصة عن المخاطر الحالية والمحتملة التي يواجهها المصرف، مما يحفز المصارف على تحسين ممارسة أعمالها، بما يكفل تقوية أمان وسلامة القطاع المصرفي الفلسطيني.
6. تنمية الموارد البشرية في المصارف، في مجالات التحليل المالي وإدارة المخاطر المصرفية، وذلك بالتدريب المستمر والتعليم، وخاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال.
7. تطوير تقنيات المعلومات في المصارف، بحيث تساهم في تحديد مستوى مخاطر الائتمان في المصرف، ووجود مخزون للمعلومات "Data warehouse" عن عملاء محفظة الائتمان، يساعد في احتساب معدلات التعثر المحتملة، مما يوفر إمكانية التقييم الداخلي لعملاء الائتمان، وتطبيق الأساليب ألأكثر تقدما في قياس مخاطر الائتمان الواردة في اتفاقية بازل II "IRB".

8. ضرورة توافر مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، لأن معظم المصارف صغيرة ومتوسطة الحجم في الجهاز المصرفي الفلسطيني يصعب عليها الاستناد إلى نظم ونماذج داخلية لتقدير المخاطر، مما يفرض عليها ضرورة الاعتماد على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية.

9. عقد دورات تدريبية لموظفي المصارف، تتناول الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية، ومعايير بازل II، والأساليب الحديثة لقياس المخاطر المصرفية، وعلى وجه الخصوص قياس مخاطر الائتمان.

10. وأخيرا توصي الباحثة بإجراء المزيد من الأبحاث حول الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية، والتي تناولها الإطار الجديد المعدل لكفاية رأس المال "بازلII"، ومنها:

- إدارة مخاطر التشغيل
- إدارة مخاطر السوق (مخاطر سعر الفائدة، مخاطر الصرف الأجنبي، ومخاطر مركز الأوراق المالية "الأسهم")
- إدارة مخاطر المشتقات المالية
- إدارة مخاطر الأنشطة المصرفية الإلكترونية
- الممارسات السليمة لإدارة السيولة في المؤسسات المصرفية
- الحوكمة الرشيدة في المؤسسات المصرفية.

قـــائمـــة المراجـــع

المـــــراجـــــع العربيـــة

المـــــراجـــــع الأجنبيـــة

الـــــــدوريـــــــــات

الدراسات السابقـــــة

المراجع العربية:

1. الحسيني فلاح، الدوري مؤيد، إدارة البنوك: مدخل كمي واستراتيجي معاصر، سياسة تخصيص الموارد المالية في المصارف، دار وائل للنشر، عمان، 2000.

2. الزدجالي حمود، أثر توصيات لجنة بازل ومؤسسات التقييم الدولية على الدول العربية، مجلة إتحاد المصارف العربية، 2003.

3. أبو معمر فارس، "دور البنوك في الاستثمار في فلسطين في الفترة 1990–2000، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد العاشر، العدد الأول، 2001.

4. الشماع خليل، مقررات لجنة بال حول كفاية رأس المال "الملاءة المصرفية" وأثرها على المصارف العربية"، مجلة اتحاد المصارف العربية، 1990.

5. الجعفري محمود وآخرون، قطاع الخدمات الفلسطيني ودوره في عملية التنمية الاقتصادية، ماس، 2003.

6. العبادسة جميل، "الاقتصاد الفلسطيني في ظل انتفاضة الأقصى" مجلة فلسطين، نوفمبر 2005.

7. النجار فايق، "إدارة المخاطر المصرفية وإجراءات الرقابة فيها"، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 27، 2005.

8. الشواربي عبد الحميد، عبد الحليم، "إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية"، الإسكندرية، المعارف، 2002.

9. الزبيدي حمزة، "إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني"، عمان، دار الوراق للنشر، 2002.

10. السيسي صلاح الدين، قضايا مصرفية معاصرة : الائتمان المصرفي – الضمانات المصرفية – الاعتمادات المستندية، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004.

11. إرشيد عبد المعطي، جوده، "إدارة الائتمان"، عمان، دار وائل للنشر، 1999.

12. الخضيري محسن، "الديون المتعثرة: الظاهرة/الأسباب/ العلاج"، القاهرة، 1996.

13. المراقب الاقتصادي والاجتماعي، ماس، 2005.

14. التميمي تيسير، "مخصصات الديون والخصوصية الفلسطينية، مجلة البنوك في فلسطين، 2004.

15. باز فريدي، خصائص التجربة اللبنانية في تطبيق توصيات لجنة بازل، الإجراءات التي قامت بها السلطات النقدية العربية لتنفيذ مقررات لجنة بازل، إتحاد المصارف العربية، 1993.

16. حشاد نبيل، دليلك إلى بازل II : المضمون، الأهمية، الأبعاد، مركز بحوث دراسات مالية ومصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2004.

17. حشاد نبيل، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مركز بحوث دراسات مالية ومصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2005.

18. حسن ضيف الله، "الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني"، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 24، 2004.

19. حنفي عبد الغفار، إدارة المصارف " السياسات المصرفية – تحليل القوائم المالية– الجوانب التنظيمية– البنوك الإسلامية والتجارية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002.

20. حتيه عبد الستار، الديون المتعثرة في الجهاز المصرفي المصري، صحيفة الأهالي، العدد 1337، 2007/07/09.

21. خوري نعيم، اتفاقية بال حول كفاية رأس مال البنوك، إتحاد المصارف العربية، 1993.

22. سلطة النقد الفلسطينية، نشرة عدد المصارف وفروعها، الربع الثالث 2005.

23. شلبي ماجدة، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل، المجلة الاقتصادية، القاهرة، 2003.

24. صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية، أبو ظبي، سبتمبر 2004.

25. طوقان أميه، الجهاز المصرفي الأردني سليم والإنفاق الاستثماري ارتفع،، صحيفة بترا، يوم 2007/1/8.

26. عاشور يوسف، آفاق النظام المصرفي الفلسطيني، 2003.

27. عبد الفتاح احمد، مقررات لجنة بازل بخصوص رأس المال والإجراءات التنفيذية التي قام بها البنك المركزي الأردني لتنفيذ ذلك، إتحاد المصارف العربية، 1993.

28. عقل مفلح، مخاطر العمل المصرفي وكيفية التعامل معها، وجهات نظر مصرفية، الجزء الثاني، 1989.

29. عوده سيف الدين، "التسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف العاملة في الجهاز المصرفي الفلسطيني وفاعليتها في تنمية القطاعات الاقتصادية، مؤتمر تنمية وتطوير قطاع غزة بعد الانسحاب الإسرائيلي، الجامعة الإسلامية، فبراير 2006.

30. عبد الرازق عمر، "متطلبات تطوير العلاقات الاقتصادية الفلسطينية– العربية"، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس)، حزيران 2003.

31. كراسنة ابراهيم، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مارس 2006.

32. مجموعة مقابلات مع محافظي البنوك المركزية ومدراء بنوك دول عربية، بازل II: تحديات التطبيق، مجلة إتحاد المصارف العربية، العدد 306، مايو 2006.

33. محمود عبد العزيز، الإطار الجديد لحساب معيار كفاية رأس المال المقترح من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية، مجلة إتحاد المصارف العربية، 2003.

34. مقداد سامي، "السياسة الائتمانية للبنوك العاملة في فلسطين"، مجلة رؤية، العدد 27، كانون الثاني 2004.

35. مقداد سامي، "تقرير حول أداء الجهاز المصرفي الفلسطيني"، دائرة الأبحاث والدراسات، وزارة المالية، 2005.

36. نصر عبد الكريم، دراسة أداء القطاع المصرفي الفلسطيني في المرحلة الانتقالية بين توقعات القطاع الخاص وتقديرات إدارات البنوك، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 21، 2003.

المراجع الأجنبية:

1. Alexander J. McNeil, Rudiger Frey and others. Quantitative Risk Management: Concepts. Techniques and Tools, Operational Risk Management, 2006. www.ivie.es

2. Allen & Delong, Issues in the Credit Risk Modeling, working Papers, February 2003. www.phil.frb.org

3. Basel Committee on Banking Supervision Basel II, June 2004, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards, A Revised Framework. www.bis.com

4. Basel Committee, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards (July 1988, updated to April 1998) www.bis.com

5. Basel Committee, Amendment to the Capital Accord to Incorporate Market Risks (January 1996, updated November 2005) www.bis.com

6. Basel Committee, Sound Practices for the Management and Supervision of Operational Risk, February 2003. www.bis.com

7. Basel Committee: Principles for the Management of Credit Risk, Sep 2000. www.bis.com

8. Bank of Pakistan, Risk Management "Guidelines for Commercial Banks", 2006. www.sbp.org.pk

9. Cumming & Christine and Beverly " The Challenges of Risk Management in Diversified Financial Companies", Federal Reserve Bank of New York, 2001.

10. Christl & Pribil, Guidelines on Bank Wide Risk Management: Internal Capital Adequacy Assessment Process, Oesterreichische Nationalbank, working paper, Vienna, February 2006. www.oenb.at

11. Jaime Caruana, The New Basel Capital Accord: Why we need it, November 2003.

12. Jim Rich & Curtis Tange, Credit Risk Measurement- A Portfolio View, working Papers, 2003. www.erisk

13. Mary Keegan, Management of Risk "Principles and Concepts", H M Treasury, The Orange Book, working Papers, October 2004. www.hm-treasury.gov.uk

14. SAP Group Agency, Building A Business Case for Basel II, Germany, working Papers, 2005. www.sap.com

15. Servigny & Renault, Measuring and Managing Credit Risk, Standard & Poor's Credit Ratings, 2004.

16. The Financial Services Roundtable" Subcommittee on Risk management Principles", Guiding Principles in Risk Management for U.S Commercial Banks, June 1999, Washington, D.C. www.fsround.org

الدوريـــــات:

1. اتحاد المصارف العربية، مقابلة مع محافظ البنك المركزي الأردني "د. أمية طوقان" بعنوان: استعدادات المصارف الأردنية لتطبيق معايير بازلII، لبنان، العدد 306، 2006.

2. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، تقييم استجابة المصارف لوفاق بازل وإدارتها، القرية الدولية للمصارف: ما وراء رأس المال، مجلد 3، العدد الأول، 1995.

3. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، إدارة المخاطرة: تحديات جديدة تتطلب حلا متكاملا، مجلد 7، العدد الثاني، 1999.

4. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، تكلفة الرقابة على المصارف، مجلد37، العدد الأول، 1995.

5. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2، مجلد 12، العدد الأول، 2004.

6. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: الهيكل المعدل لرأس المال، مجلد 12، العدد الثاني، 2004.

7. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: مقتبسات من المدخل إلى التوافق العالمي حول قياس رأس المال، ومعايير رأس المال: الإطار المعدل، مجلد 12، العدد الثالث، 2004.

8. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2، مجلد 12، العدد الرابع، 2004.

9. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2، مجلد 13، العدد الأول، 2004.

10. مجلة البنوك في فلسطين، آثار لجنة بازل على الصناعة المصرفية العربية، العدد 23، 2004.

الدراسات السابقة:

1. السيقلي محمد، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سنة 1997 "دراسة تطبيقية على سلطة النقد الفلسطينية"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، 2005.

2. أبو عبدو مصطفى، آثار المخاطر الائتمانية على محددات قرار الائتمان: دراسة تطبيقية على المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة أثناء انتفاضة الأقصى، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، 2004.

3. البيلاوي حازم، نظرة عامة على استعدادات الدول العربية لتطبيق مقترح بازل II، إتحاد المصارف العربية، العدد 306، مايو 2006.

4. حداد أمين، أثر بازل II على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 23، 2004.

5. خان طارق الله، أحمد حبيب، إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2003.

6. زايدة دعاء، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني: دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، 2006.

7. مجلة البنوك في فلسطين، دراسة 8 مخاطر أساسية تواجه الجهاز المصرفي العدد 15، 2001.

8. معلا ناجي، ظاهر، "العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الائتمانية المباشرة في المصارف الأردنية"، مجلة الدراسات والعلوم الإدارية، مجلد 26، عدد 2، 1999.

9. Jason Kofman, The Benefits of Basel II and the Path to Improved Financial Performance, January 2004. www.moodyskmv.com

10. Patrick Van Roy, Credit Ratings and the Standardized Approach to Credit Risk in Basel II, European Central Bank, working Papers, Aug 2005. www.ecb.int

11. Software and Services, Credit Risk Management in the Financial Services Industry, International benchmark survey, June 2004. www.sas.com

الملاحق

ملحق رقم (1) الاستبانة

ملحق رقم (2) الجداول الإحصائية لتحليل المجالات

ملحق رقم (3) كتاب من سلطة النقد الفلسطينية بمعلومات حول كفاية رأس المال والتسهيلات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني

ملحق رقم (1) الاستبانة
بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية – غزة
كلية التجارة – قسم إدارة الأعمال
الدراسات العليا

السادة المحترمون: المدير العام/ نائب المدير العام/ مدير التسهيلات/ مدير دعم التسهيلات/ مدير إدارة مخاطر الائتمان/ مدير التدقيق الداخلي/ مدير الفرع/ أعضاء لجان اتخاذ القرار الائتماني/ مسؤول الائتمان.

الموضوع: الأساليب الحديثة لإدارة مخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل II"
" دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين"

يتوقف سلامة واستقرار الجهاز المصرفي على نجاح المصارف في تبني استراتيجيات وأنظمة سليمة وفاعلة لإدارة المخاطر المصرفية على أنواعها.
وأن تطبيق معايير الإطار الجديد المعدل لمتطلبات رأس المال "بازل II" يحدث تحسينات ذات قيمة عالية على الأداء المالي للمصارف، يجعلها قادرة على تحقيق الميزة التنافسية في الصناعة المصرفية، حيث تحفز اتفاقية بازل II المصارف على تطوير نظم وعمليات إدارة المخاطر، وتبني منهجيات أكثر تقدما في تحديد وقياس المخاطر المصرفية، وخاصة قياس المخاطر الائتمانية من خلال المدخل المستند للتصنيف الداخلي IBR.

ويهدف هذا الاستبيان إلى تقييم واقع استراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، والاستعدادات والإجراءات التي تتخذها لتطوير هذه الأنظمة وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية " متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية بازل 2".
حيث يشكل هذا الاستبيان جزءا هاما من الدراسة التي تقوم بها الباحثة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال.

هذا وتلتزم الباحثة بعدم استخدام هذه البيانات إلا لغرض البحث العلمي فقط، والوصول إلى نتائج عامة.

أشكر لكم حسن تعاونكم وتخصيصكم الجهد والوقت لتعبئة هذا الاستبيان.

الباحثة / ميرفت علي أبو كمال

المسمى الوظيفي: المؤهل العلمي: سنوات الخبرة:

		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1)	**يعتمد مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف العاملة في فلسطين أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية.**					
1-	يُعتبر مجلس الإدارة الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان.					
2-	تتضمن إدارة مخاطر الائتمان تعريف وتحديد المخاطر الائتمانية، وأساليب "منهجيات" قياس ورقابة هذه المخاطر.					
3-	يهتم مجلس الإدارة بمراجعة سياسات الائتمان، وإجراء التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف.					
4-	يحرص مجلس الإدارة على التزام الإدارة التنفيذية بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس.					
5 -	يتابع مجلس الإدارة قدرة الإدارة التنفيذية على إدارة أنشطة الائتمان بفاعلية وكفاءة، وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها.					
6 -	يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية، ومراجعة التقنيات التي تستخدم لقياس المخاطر.					
7-	تلتزم الإدارة العليا بتطبيق استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة، وتطوير السياسات الائتمانية للمصرف.					
8-	تُعين الإدارة العليا بوضوح الأشخاص المختصين بإدارة مخاطر الائتمان، وحدود صلاحياتهم ومسؤولياتهم.					
9-	تفصل الإدارة العليا بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر.					
10-	تحرص الإدارة العليا للمصرف على دراسة وافية للمخاطر " تحديد وتحليل المخاطر المحتملة" المتعلقة بالخدمات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.					
11-	توفر الإدارة العليا الكادر البشري المؤهل وذو الخبرة الكافية، والذي يكون قادرا على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف.					

	2) تحافظ المصارف العاملة في فلسطين على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية بطريقة مناسبة.	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-	يعمل المصرف في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد: الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية وكفاءة الضمانات.					
2-	تلتزم الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة مخاطر الائتمان التي يحددها مجلس الإدارة.					
3-	يأخذ المصرف بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة للأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية.					
4-	ينتفع المصرف من الضمانات لتخفيض مخاطر الائتمان.					
5-	يقوم المصرف بإجراء تقييم دوري للضمانات المقدمة من العملاء، للتأكد من أن هذه الضمانات لازالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض وتخفيف مخاطر الائتمان.					
6-	يحرص المصرف على المراجعة الدورية لتصنيف محفظة الائتمان.					
7-	يحرص المصرف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة.					
8-	تتحقق كفاءة السياسة الإقراضية والنقدية للمصرف بانخفاض نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3-10%.					
9-	يبذل المدير العام والعاملون في دوائر إدارة الائتمان جهودا حثيثة لمعالجة الديون المتعثرة، وتقويض أثرها السلبي على نتائج الأعمال وقاعدة رأس المال للمصرف.					
10-	يضع المصرف قواعد تنظيمية للحد من التركز " تنويع كاف للمحفظة الائتمانية" لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين ذو صلة فيما بينهم، للمناطق الجغرافية، القطاعات الاقتصادية.					
11-	يتبع المصرف منهجية التسعير السليمة للائتمان "التسعير الحساس للمخاطر".					
12-	تخضع تعاملات منح الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة مجلس الإدارة، وفي حالات معينة " لذوي المصلحة" تبلغ للسلطات الرقابية.					
13-	تهتم إدارة الائتمان في المصرف بدراسة مخاطر الائتمان بإجراء الدراسات التسويقية، دراسة المنافسة، مخاطر السوق، التقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، الدراسات المستقبلية أو المتوقعة للعميل.					

14-	تهتم إدارة الائتمان في المصرف بالتحليل المالي الكافي للائتمان ومتابعة المقترض، لإدراك الدلائل المبكرة لتدهور الائتمان، والعمل مع المقترضين على معالجة التدهور					
15-	يتمتع الأشخاص الذين يقومون بإدارة مخاطر الائتمان بالمهارات الإدارية والفنية المطلوبة لإدارة مخاطر الائتمان بكفاءة.					
16-	تفوق العوائد من أنشطة الائتمان المخاطر التي يتعرض لها المصرف.					

3) تتوفر لدى المصارف العاملة في فلسطين المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة "بازل II" لتحديد وقياس مخاطر الائتمان.					
1- يصعب على المصرف قياس مخاطر الائتمان وفقا لمنهجيات بازل II للأسباب التالية:	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
أ- غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصرف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية التي تعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع.					
ب- قلة عدد العملاء المصنفين من قبل شركات تصنيف ائتماني خارجية.					
ت- عدم وجود أنظمة تصنيف داخلي للائتمان لعملاء المصرف.					
ث- عدم وجود بيانات تاريخية شاملة "انخفاض جودة المعلومات الائتمانية" يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان.					
ج- يحتاج الانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II، وخاصة الأساليب الأكثر تقدما تعديلا في النظم المحاسبية التي يتبعها المصرف، وبما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصاح والشفافية.					
ح- يحتاج المصرف إلى تدريب مستمر وتعليم لتطوير القدرات والمهارات البشرية، وخاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال.					
خ- عدم توافر الموارد المناسبة للمصرف من أجل تلبية احتياجات الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات.					
2- ما هو الأسلوب "Approach" الذي سيتبعه مصرفكم لقياس مخاطر الائتمان في إطار بازل -2؟	نعم		لا		
أ- الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach					
ب- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي Foundation Internal_ Rating Based Approach (IRB)					
ج- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم Advanced Internal Rating Based Approach					
3- هل حددت سلطة النقد الفلسطينية للمصارف العاملة في فلسطين اعتماد المنهج الملائم لأجل احتساب مخاطر الائتمان؟	نعم		لا		

أ- الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach					
ب- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي Foundation Internal Rating Based Approach (IRB)					
ج- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم Advanced Internal Rating Based Approach					

		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
4) تمتلك المصارف العاملة في فلسطين أنظمة معلومات وتقنيات تحليل تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس مخاطر الائتمان بدقة وكفاءة.						
1-	تستند تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة "اعتمادية المعلومات"					
2-	تسمح معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان لإدارة المصرف بسرعة تقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وخاصة تحديد تركزات مخاطر المحفظة الائتمانية.					
3-	تُمكن معلومات نظم إدارة المعلومات مجلس الإدارة وجميع المستويات الإدارية من إنجاز عملية المراقبة، وتحديد متطلبات رأس المال.					
4-	يحتاج المصرف إلى القيام ببعض التعديلات الجوهرية في النظم الداخلية، تضمن تدفق المعلومات بين الدوائر التنفيذية من جهة، وانتقالها من المستويات التشغيلية إلى أعلى المستويات الإدارية من جهة أخرى.					
5-	تُراجع الإدارة التنفيذية مدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان.					
5) تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان، والالتزام بالأنظمة والسياسات والتعليمات الداخلية والإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل.		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
أ- المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان:						
1- يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان.						
2- يتمتع التدقيق الداخلي لمخاطر الائتمان بالاستقلالية وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.						
3- تساعد المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم عملية إدارة الائتمان في المصرف.						

4- تحدد المراجعة الداخلية للائتمان دقة تصنيفات مخاطر محفظة الائتمان.					
5- تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.					
6- تُستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان ومنهجيات قياس مخاطر الائتمان					
	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
7- تُستخدم المراجعة الداخلية للائتمان في تحديد أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود.					
8- تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل مبكرة.					
9- تقدم المراجعة الداخلية للائتمان تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وهي كالآتي: – تُعد تقييما عن مستوى واتجاهات مخاطر الائتمان، وآثارها على مستويات رأس مال المصرف. – تقييم كفاءة نظم القياس. – تقييم المتطلبات المستقبلية لرأس مال المصرف وفقا لقيمة مخاطر الائتمان، والتعديلات اللازمة في الخطة الاستراتيجية للائتمان تبعا لذلك.					
ب- دور سلطة النقد الفلسطينية: 1- يقوم مراقبو سلطة النقد بإجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للمصرف.					
2- يحدد مراقبو سلطة النقد مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف عملية إدارة مخاطر الائتمان.					
3- يُنفذ مراقبو سلطة النقد المراجعة اللازمة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها.					
4- يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات.					
5- يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان لعمليات منح الائتمان.					
6- يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى إدراك إدارة المصرف للمخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة.					
7- يقوم مراقبو سلطة النقد بمراقبة اتجاهات محفظة الائتمان، ومناقشة أي تدهور ملحوظ في المحفظة مع الإدارة العليا مثل: ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير مخصصات إضافية، تأثير توقف فوائد مستحقة على ربحية المصرف.					

8- يتابع مراقبو سلطة النقد اتخاذ المصرف الإجراءات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان.					
9- يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى كفاية رأس مال المصرف مقارنة بمخاطر الائتمان.					
10- يضع مراقبو سلطة النقد حدود تقيد تعرضات المخاطر للأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم.					
6) تلتزم المصارف العاملة في فلسطين بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات.	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1- يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة، تبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح.					
2- يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن الأداء المالي للمصرف.					
3- يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن المركز المالي للمصرف، وبخاصة كفاية وهيكلية رأس مال المصرف، والسيولة.					
4- يتضمن الإفصاح الدوري السياسات المحاسبية في تقييم أصول والتزامات المصرف					
5- يتضمن الإفصاح السياسات المحاسبية المطبقة في تكوين مخصصات التسهيلات الائتمانية.					
6- يتضمن الإفصاح الدوري الأساليب المتبعة في إدارة وقياس مخاطر الائتمان.					
7- يتضمن الإفصاح الدوري نوعية وحجم مخاطر الائتمان.					

ملحق رقم (2)

الجداول الإحصائية لتحليل المجالات

جدول رقم (2) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية لفقراته

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
1	يُعتبر مجلس الإدارة الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإجراءات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان.	0.607	0.000
2	تتضمن إدارة مخاطر الائتمان تعريف وتحديد المخاطر الائتمانية، وأساليب "منهجيات" قياس ورقابة هذه المخاطر.	0.575	0.001
3	يهتم مجلس الإدارة بمراجعة سياسات الائتمان، وإجراء التعديلات الملائمة، حتى تتوافق هذه السياسات مع التغيرات الجوهرية في البيئة الداخلية والخارجية للمصرف.	0.793	0.000
4	يحرص مجلس الإدارة على التزام الإدارة التنفيذية بإدارة أنشطة الائتمان في المصرف ضمن استراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس.	0.826	0.000
5	يتابع مجلس الإدارة قدرة الإدارة التنفيذية على إدارة أنشطة الائتمان بفاعلية وكفاءة، وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها.	0.702	0.000
6	يلتزم مجلس الإدارة بمراجعة النتائج المالية للمصرف بصورة دورية، ومراجعة التقنيات التي تستخدم لقياس المخاطر.	0.469	0.009
7	تلتزم الإدارة العليا بتطبيق استراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة، وتطوير السياسات الائتمانية للمصرف.	0.572	0.001
8	تُعين الإدارة العليا بوضوح الأشخاص المختصين بإدارة مخاطر الائتمان، وحدود صلاحياتهم ومسؤولياتهم.	0.774	0.000

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
9	تفصل الإدارة العليا بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جانب، ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جانب آخر.	0.546	0.002
10	تحرص الإدارة العليا للمصرف على دراسة وافية للمخاطر " تحديد وتحليل المخاطر المحتملة" المتعلقة بالخدمات المصرفية الجديدة قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.	0.658	0.000
11	توفر الإدارة العليا الكادر البشري المؤهل وذو الخبرة الكافية، والذي يكون قادرا على إتمام أنشطة الائتمان بمعايير عالية ومتسقة مع سياسات المصرف.	0.688	0.000

تابع جدول رقم(2)

جدول رقم (3) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني والدرجة الكلية لفقراته

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
1	يعمل المصرف في ظل معايير منح ائتمان سليمة بأن يحدد: الأسواق المستهدفة، والقطاعات الاقتصادية، وآجال الائتمان، ومقومات الجدارة الائتمانية للمقترض، وكفاية وكفاءة الضمانات.	0.767	0.000
2	تلتزم الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة مخاطر الائتمان التي يحددها مجلس الإدارة.	0.647	0.000
3	يأخذ المصرف بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة للأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية.	0.655	0.000
4	ينتفع المصرف من الضمانات لتخفيض مخاطر الائتمان.	0.601	0.000
5	يقوم المصرف بإجراء تقييم دوري للضمانات المقدمة من العملاء، للتأكد من أن هذه الضمانات لازالت مستمرة في قدرتها على تدعيم القرض وتخفيف مخاطر الائتمان.	0.610	0.000
6	يحرص المصرف على المراجعة الدورية لتصنيف محفظة الائتمان.	0.722	0.000
7	يحرص المصرف على كفاية المخصصات المالية للخسائر المحتملة في المحفظة.	0.364	0.048
8	تتحقق كفاءة السياسة الإقراضية والنقدية للمصرف بانخفاض نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي التسهيلات، وانحسارها في حدود النسبة العالمية بحد أقصى 3-10%.	0.682	0.000
9	يبذل المدير العام والعاملون في دوائر إدارة الائتمان جهودا حثيثة لمعالجة الديون المتعثرة، وتقويض أثرها السلبي على نتائج الأعمال وقاعدة رأس المال للمصرف.	0.816	0.000
10	يضع المصرف قواعد تنظيمية للحد من التركز " تنويع كاف للمحفظة الائتمانية" لمقترض واحد أو مجموعة من المقترضين ذو صلة فيما بينهم، للمناطق الجغرافية، القطاعات الاقتصادية.	0.870	0.000

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
11	يتبع المصرف منهجية التسعير السليمة للائتمان "التسعير الحساس للمخاطر".	0.734	0.000
12	تخضع تعاملات منح الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالمصرف لموافقة مجلس الإدارة، وفي حالات معينة " لذوي المصلحة" تبلغ للسلطات الرقابية.	0.541	0.002
13	تهتم إدارة الائتمان في المصرف بدراسة مخاطر الائتمان بإجراء الدراسات التسويقية، دراسة المنافسة، مخاطر السوق، التقييم الإداري والفني لمنشأة العميل، الدراسات المستقبلية أو المتوقعة للعميل.	0.832	0.000
14	تهتم إدارة الائتمان في المصرف بالتحليل المالي الكافي للائتمان ومتابعة المقترض، لإدراك الدلائل المبكرة لتدهور الائتمان، والعمل مع المقترضين على معالجة التدهور	0.882	0.000
15	يتمتع الأشخاص الذين يقومون بإدارة مخاطر الائتمان بالمهارات الإدارية والفنية المطلوبة لإدارة مخاطر الائتمان بكفاءة.	0.868	0.000
16	تفوق العوائد من أنشطة الائتمان المخاطر التي يتعرض لها المصرف.	0.701	0.000

تابع جدول رقم (3)

جدول رقم (4) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث والدرجة الكلية لفقراته

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
	للأسباب التالية:IIيصعب على المصرف قياس مخاطر الائتمان وفقا لمنهجيات بازل		
2	أ- غياب شركات التصنيف الائتماني المحلية، الأمر الذي يحد من قدرة المصرف على الاستفادة من الأوزان التفضيلية التي تعطى للعملاء الذين قد يحصلون على تصنيف ائتماني مرتفع.	0.802	0.000
3	ب- قلة عدد العملاء المصنفين من قبل شركات تصنيف ائتماني خارجية.	0.745	0.000
4	ت- عدم وجود أنظمة تصنيف داخلي للائتمان لعملاء المصرف.	0.814	0.000
5	ث- عدم وجود بيانات تاريخية شاملة "انخفاض جودة المعلومات الائتمانية" يمكن الاعتماد عليها في قياس مخاطر الائتمان.	0.707	0.000
6	ج- يحتاج الانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II، وخاصة الأساليب الأكثر تقدما تعديلا في النظم المحاسبية التي يتبعها المصرف، وبما يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصاح والشفافية.	0.433	0.019
7	ح- يحتاج المصرف إلى تدريب مستمر وتعليم لتطوير القدرات والمهارات البشرية، وخاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاق بازل II، وتحديد كفاية رأس المال.	0.458	0.011
8	خ- عدم توافر الموارد المناسبة للمصرف من أجل تلبية احتياجات الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات.	0.696	0.000
9	**2- ما هو الأسلوب "Approach" الذي سيتبعه مصرفكم لقياس مخاطر الائتمان في إطار بازل -2؟**		

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
10	أ- الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach	0.405	0.036
11	ب- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي Foundation Internal Rating Based Approach (IRB)	0.692	0.000
12	ج- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم Advanced Internal Rating Based Approach	0.848	0.000
	3- هل حددت سلطة النقد الفلسطينية للمصارف العاملة في فلسطين اعتماد المنهج الملائم لأجل احتساب مخاطر الائتمان؟		
1	أ- الأسلوب المعياري "الموحد" Standardized Approach	0.732	0.000
2	ب- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي Foundation Internal Rating Based Approach (IRB)	0.925	0.000
3	ج- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم Advanced Internal Rating Based Approach	0.877	0.000

تابع جدول رقم (4)

جدول رقم (5) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع والدرجة الكلية لفقراته

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
1	تستند تقديرات مخاطر الائتمان بالمصرف على معلومات ائتمانية عالية الجودة "اعتمادية المعلومات"	0.831	0.000
2	تسمح معلومات هيكل ونوعية محفظة الائتمان لإدارة المصرف بسرعة تقييم وتحديد مستوى مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وخاصة تحديد تركزات مخاطر المحفظة الائتمانية.	0.728	0.000
3	تُمكن معلومات نظم إدارة المعلومات مجلس الإدارة وجميع المستويات الإدارية من إنجاز عملية المراقبة، وتحديد متطلبات رأس المال.	0.700	0.000
4	يحتاج المصرف إلى القيام ببعض التعديلات الجوهرية في النظم الداخلية، تضمن تدفق المعلومات بين الدوائر التنفيذية من جهة، وانتقالها من المستويات التشغيلية إلى أعلى المستويات الإدارية من جهة أخرى.	0.560	0.001
5	تُراجع الإدارة التنفيذية مدى كفاية نطاق المعلومات وجودتها بصورة دورية، للتأــكد من كفاءتها لإدارة مخاطر الائتمان.	0.876	0.000

جدول رقم (6) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس والدرجة الكلية لفقراته

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
أ- المراجعة الداخلية "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان			
1	يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" لمخاطر الائتمان.	0.883	0.000
2	يتمتع التدقيق الداخلي لمخاطر الائتمان بالاستقلالية وترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.	0.872	0.000
3	تساعد المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم عملية إدارة الائتمان في المصرف.	0.833	0.000
4	تحدد المراجعة الداخلية للائتمان دقة تصنيفات مخاطر محفظة الائتمان.	0.882	0.000
5	تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.	0.812	0.000
6	تُستخدم المراجعة الداخلية في تحديد مجالات الضعف في سياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان ومنهجيات قياس مخاطر الائتمان	0.887	0.000
7	تُستخدم المراجعة الداخلية للائتمان في تحديد أي استثناءات في السياسات والإجراءات والحدود.	0.638	0.000
8	تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل مبكرة.	0.855	0.000
9	تقدم المراجعة الداخلية للائتمان تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، وهي كالآتي: - تُعد تقييما عن مستوى واتجاهات مخاطر الائتمان، وآثارها على مستويات رأس مال المصرف. - تقييم كفاءة نظم القياس. - تقييم المتطلبات المستقبلية لرأس مال المصرف وفقا	0.902	0.000

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
	لقيمة مخاطر الائتمان، والتعديلات اللازمة في الخطة الاستراتيجية للائتمان تبعا لذلك.		
ب- دور سلطة النقد الفلسطينية:			
1	يقوم مراقبو سلطة النقد بإجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للمصرف.	0.713	0.000
2	يحدد مراقبو سلطة النقد مدى كفاءة مراقبة أعضاء مجلس الإدارة للمصرف عملية إدارة مخاطر الائتمان.	0.716	0.000
3	يُنفذ مراقبو سلطة النقد المراجعة اللازمة لنوعية الائتمانات بأخذ عينة منها.	631	0.000
4	يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان في تقييم نوعية المحفظة الائتمانية للمصرف وكفاية المخصصات.	0.647	0.000
5	يعتمد مراقبو سلطة النقد على نتائج تقييم المراجعة الداخلية للائتمان لعمليات منح الائتمان.	0.617	0.000
6	يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى إدراك إدارة المصرف للمخاطر الائتمانية في مرحلة مبكرة، واتخاذها التدابير المناسبة.	0.707	0.000
7	يقوم مراقبو سلطة النقد بمراقبة اتجاهات محفظة الائتمان، ومناقشة أي تدهور ملحوظ في المحفظة مع الإدارة العليا مثل: ضعف في نظام إدارة مخاطر الائتمان، تركزات زائدة، تصنيف الائتمانات، تقدير مخصصات إضافية، تأثير توقف فوائد مستحقة على ربحية المصرف.	0.743	0.000
8	يتابع مراقبو سلطة النقد اتخاذ المصرف الإجراءات المناسبة للتحسين العاجل لعملية إدارة مخاطر الائتمان.	0.724	0.000
9	يُقيم مراقبو سلطة النقد مدى كفاية رأس مال المصرف مقارنة بمخاطر الائتمان.	0.790	0.000
10	يضع مراقبو سلطة النقد حدود تقيد تعرضات المخاطر للأفراد أو مجموعة من الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم.	0.692	0.000

تابع جدول رقم (6)

جدول رقم (7) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال السادس والدرجة الكلية لفقراته

مسلسل	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
1	يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة، تبين توجهات الإفصاح لدى المصرف، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح.	0.794	0.000
2	يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن الأداء المالي للمصرف.	0.828	0.000
3	يعد المصرف تقارير دورية للإفصاح عن المركز المالي للمصرف، وبخاصة كفاية وهيكلية رأس مال المصرف، والسيولة.	0.814	0.000
4	يتضمن الإفصاح الدوري السياسات المحاسبية في تقييم أصول والتزامات المصرف	0.870	0.000
5	يتضمن الإفصاح السياسات المحاسبية المطبقة في تكوين المخصصات.	0.827	0.000
6	يتضمن الإفصاح الدوري الأساليب المتبعة في إدارة وقياس مخاطر الائتمان.	0.857	0.000
7	يتضمن الإفصاح الدوري نوعية وحجم مخاطر الائتمان.	0.816	0.000

جدول رقم (8) الصدق البنائي لمجالات الدراسة

المجال	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
يعتمد مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف العاملة في فلسطين أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية	0.820	0.000
تحافظ المصارف العاملة في فلسطين على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية بطريقة مناسبة	0.854	0.000
تتوفر لدى المصارف العاملة في فلسطين المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة "بازل II" لتحديد وقياس مخاطر الائتمان	0.444	0.000
تمتلك المصارف العاملة في فلسطين أنظمة معلومات وتقنيات تحليل تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس مخاطر الائتمان بدقة وكفاءة	0.758	0.000
تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان، والالتزام بالأنظمة والسياسات والتعليمات الداخلية والإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل	0.834	0.000
تلتزم المصارف العاملة في فلسطين بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات	0.622	0.000

جدول رقم (9) معامل الثبات (طريقة التجزئة النصفية)

المحور	عدد الفقرات	معامل الارتباط	معامل الارتباط المصحح	مستوى المعنوية
يعتمد مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف العاملة في فلسطين أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية	11	0.8147	0.8147	0.000
تحافظ المصارف العاملة في فلسطين على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية بطريقة مناسبة	16	0.8270	0.8270	0.000
تتوفر لدى المصارف العاملة في فلسطين المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة "بازل II" لتحديد وقياس مخاطر الائتمان	13	0.8090	0.8090	0.000
تمتلك المصارف العاملة في فلسطين أنظمة معلومات وتقنيات تحليل تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس مخاطر الائتمان بدقة وكفاءة	5	0.7982	0.7982	0.000
تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان، والالتزام بالأنظمة والسياسات والتعليمات الداخلية والإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل	19	0.6830	0.6830	0.000

المحور	عدد الفقرات	معامل الارتباط	معامل الارتباط المصحح	مستوى المعنوية
تلتزم المصارف العاملة في فلسطين بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات	7	0.8403	0.8403	0.000

تابع جدول رقم (9)

جدول رقم(10) معاملات الثبات (طريقة ألفا كرونباخ)

المحور	عدد الفقرات	معامل ألفا كرونباخ للثبات
يعتمد مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف العاملة في فلسطين أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية	11	0.9002
تحافظ المصارف العاملة في فلسطين على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية بطريقة مناسبة	16	0.9181
تتوفر لدى المصارف العاملة في فلسطين المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة "بازل II" لتحديد وقياس مخاطر الائتمان	13	0.7659
تمتلك المصارف العاملة في فلسطين أنظمة معلومات وتقنيات تحليل تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس مخاطر الائتمان بدقة وكفاءة	5	0.7196
تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان، والالتزام بالأنظمة والسياسات والتعليمات الداخلية والإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل	19	0.9248
تلتزم المصارف العاملة في فلسطين بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات	7	0.9248

تابع جدول رقم (10)

جدول رقم (11) اختبار التوزيع الطبيعي(1-Sample Kolmogorov-Smirnov test)

المجال	قيمة الاختبار Z	مستوى المعنوية
يعتمد مجلس الإدارة والإدارة العليا في المصارف العاملة في فلسطين أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان، تعكس مدى احتمال تحمل المصرف مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية	1.219	0.103
تحافظ المصارف العاملة في فلسطين على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية بطريقة مناسبة	0.863	0.446
تتوفر لدى المصارف العاملة في فلسطين المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة والواردة في اتفاقية بازل الجديدة "بازل II" لتحديد وقياس مخاطر الائتمان	0.843	0.476
تمتلك المصارف العاملة في فلسطين أنظمة معلومات وتقنيات تحليل تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وتساعد الإدارة على تحديد وقياس مخاطر الائتمان بدقة وكفاءة	0.786	0.568
تستند المصارف العاملة في فلسطين على نظام رقابة داخلية وخارجية (سلطة النقد) قوي، يعزز عمليات الرقابة الفعالة بتقديم التقارير المالية والإدارية ذات الجدارة عن مخاطر الائتمان، والالتزام بالأنظمة والسياسات والتعليمات الداخلية والإجراءات، مما يكفل سلامة وفاعلية عملية إدارة المخاطر، ويساهم في تحقيق الربحية طويلة الأجل	0.875	0.429
تلتزم المصارف العاملة في فلسطين بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، ونوعية وحجم مخاطر الائتمان التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات	0.973	0.300
جميع المجالات	0.786	0.568